بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك

كلية الشريعة

قسم أصول الدين

سبر المرويات عند المحدثين دراسة تطبيقية

" Critic's Verification of Narreted "Hadith" Applied Study"

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه

إشراف الأستاذ الدكتور

محمد علي قاسم العمري

إعداد الطالبة

نجاح محمد حسين العزام

الفصل الدراسي الأول

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

(سبر المرويات عند المحدثين دراسة تطبيقية)

إعداد الطالبة

نجاح محمد حسين العزام

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص الحديث الشريف وعلومه في جامعة اليرموك ، اربد ــ الأردن .

وافق عليها

محمد علي العمري..... مشرفا رئيساً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

عبد الله مرحول السوالمه ..... عضواً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

محمود نادي عبيدات ..... عضواً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة العلوم الإسلامية العالمية

محمد عبد الرحمن طوالبه ..... عضواً
الأستاذ المشارك في الحديث في كلية الشريعة ــ جامعة اليرموك

محمد زهير عبد الله المحمد ..... عضواً
الأستاذ المشارك في الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

نوقشت بتاريخ
٢٠١٠/١٢/٦م

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الإهداء

إلى أستاذي الفاضل، وشيخي العلامة القدير الذي أفدت من علمه ونبع عطائه، وحسن توجيهـه وعنايته ما يعجز اللسان عن الوصف، والقلم عن الخط ، فضيلة الأستاذ الدكتور محمد علي قاسم العمري المشرف على هذه الرسالة.

إلى من ربياني صغيرا، وأحسنا إليّ كبيرا، والديّ الحبيبين.

إلى محبي سنة المصطفى -صلى الله عليه وسلم- والغيورين عليها.

أهدي هذا العمل المتواضع

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات، وأفضل الصلاة والتسليم على سيد الخلق والمرسلين نبيّنا محمد -صلى الله عليه وسلم- أمّا بعد:

فمن بالغ سروري وعظيم تفاؤلي أن تتفق أسماء أساتذتي أعضاء لجنة المناقشة مع خير الأسماء وأحبها إلى الله عز وجل، من حيث العبودية والتحميد، وأبدأ بتقديم خالص شكري وامتناني لفضيلة أستاذي الدكتور محمد علي قاسم العمري الذي شرفني وكرمني بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وقد أفدت من علمه وأدبه طيلة دراستي ولا زلت، كما وقد أحاطني بحسن عنايته ورعايته كما هو دأبه مع جميع طلابه، وما توانى يوماً عن تقديم النصح والإرشاد لي طيلة مدة إشرافه على هذه الدراسة، وهذا ليس بالشيء الغريب على أستاذي، فالقاصي والداني يشهد له بما يتمتع به من العلم الغزير الدقيق، والأدب الجمّ، وحسن العريكة، وشدة إتباعه لسنة النّبي-صلى الله عليه وسلم- وتمسكه بها وهي من أبرز السمات التي أقدرها فيه، أسأل الله عز وجل أن يمدّ في عمره، وأن يجعله محل أفئدة طلبة العلم على العموم والحديث على الخصوص تهوي إليه من كل حدب وصوب.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة الأفاضل الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة وتقويمها:

الأستاذ الدكتور محمود نادي عبيدات،، والأستاذ الدكتور عبد الله السوالمة، والأستاذ الدكتور محمد عبد الرحمن الطوالبة، والدكتور محمد زهير الدقامسة، راجية المولى عز وجل أن ينفعني بعلمهم، وبملحوظاتهم القيمة في سبيل إصلاح اعوجاج هذه الرسالة وتقويمها.

والشكر موصول أيضاً لكل من كانت له مساهمة طيبة في إخراج هذه الدراسة إلى حيز الوجود، وأخص بالذكر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك ممثلة بعميدها الأستاذ الدكتور محمد عقلة الإبراهيم، وهيئتيها الإدارية والتدريسية، ومدارس الملك عبد الله الثاني للتميز ممثلة بهيئتيها الإدارية والتدريسية وبطلبتها المتميزين الذين حظيت بدعمهم وحسن تعاونهم.

ولا أنسى فضل من أحاطوني برعايتهم وحنانهم على الدوام وهم أهلي وذوويَ وأقاربي، وأخصّ منهم والدتي الحبيبة التي نلت من حنانها وحسن عنايتها بي ما يفوق حدود التصور، أسأل الله عز وجل أن يمدّ في عمرها، وأن يرزقني برّها ما حييت، اللهم آمين، هذا وصل اللهمّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم يا رب تسليماً كثيراً.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الملخص

عنوان الرسالة: سبر المرويات عند المحدثين دراسة تطبيقية

إعداد الطالبة: نجاح محمد حسين العزام. إشراف الأستاذ الدكتور محمد علي قاسم العمري.

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن وسيلة مهمة من وسائل نقاد الحديث في الحكم على الرواة، وأثرها في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل، هذه الوسيلة هي سبر رواياتهم، وذلك بتتبعها واستقصائها، ثمّ النظر فيها وفحصها بتقليبها وعرضها على أحاديث الثقات، ثمّ الخروج بحكم نهائي على الرواية تصحيحاً أو تضعيفاً، وعلى الرواة جرحاً أو تعديلاً. وتأتي أهمية هذه الدراسة من حيث إنها تربط بين نوعين من أنواع علوم الحديث، هما علم الجرح والتعديل وعلم العلل، وتسعى إلى إيجاد علاقة رابطة تربط ما بين السّبر وبقية إطلاقاته الأخرى كالاعتبار والنظر والاختبار.

وقد اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي، المتمثل باستقراء النصوص موضع الدراسة التي يتمّ جمعها وانتقاؤها من مصادر ومراجع عديدة "كتب التراجم العامّة، وكتب الثقات، وكتب الضعفاء، وتراجم كتب مخصوصة، وكتب العلل والسؤالات". وكان من الطبيعي أيضاً أن تعتمد على المنهج التحليلي والاستنباطي، المتمثل بتخريجها من مظانها، ودراستها دراسة نقدية مبينة طريقة نقاد الحديث في الحكم على الرواة من خلال سبر رواياتهم.

وقد جاءت هذه الدراسة في تمهيد وأربعة فصول وخاتمة، تضمن الفصل التمهيدي منها التعريف بالناقد، وتحديد شروطه ومؤهلاته الحديثية، وأدوات النقد التي يحتاجها في عملية الحكم على الرواة ورواياتهم، وعناية نقاد الحديث بسبر روايات الرواة، ومن ثمّ أثر معرفة نقاد الحديث في الحكم على الرواة وروايتهم. وفي الفصل الأول تناولت الدراسة بيان مفهوم السّبر وعلاقته ببقية إطلاقاته الأخرى كالاعتبار والنظر والاختبار، وعن ماهية استخدامه بين المحدثين والأصوليين. وفي الفصل الثاني فصّلت الدراسة إجراءات السّبر عند المحدثين المتمثلة بالتتبع والاستقصاء، والمعارضة والمقابلة، والنظر والاختبار، وإطلاق الحكم على الرواية والراوي.

أمّا الفصل الثالث، وهو الفصل التطبيقي، فقد وضحت الدراسة فيه إطلاقات السّبر وتطبيقاتها عند نقاد الحديث سواء المشتركة فيما بينهم: كالسّبر، والتتبع، والنظر، والاعتبار، أو الخاصة ببعضهم كالتفتيش، والتبحر، والمعارضة، والاختبار، وفي الفصل الرابع والأخير، تطرقت الدراسة للآثار المترتبة على السّبر في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل التي من أبرزها تحديد أهلية الراوي وصلاحيته للرواية، وبيان موافقة الراوي لغيره من الرواة الثقات أو

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

تفرده ومخالفته لهم في أوجه الرواية، والتخصص في الرواية وأثره في الحكم على الراوي، واستقامة الراوي أو مجازفته في الرواية، وتحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم.

وفي الخاتمة تمّ التنويه إلى أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة، والتوصيات التي ترى أهمية الأخذ بمقتضاها.

الكلمات المفتاحية: (السّبر، المعارضة والمقابلة، التصحيح والتضعيف، التوثيق والتجريح)

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المحتوى

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
شكر وتقدير	د
الملخص باللغة العربية	هـ– و
المحتوى	ز– ط
المقدمة	١– ١٠
الفصل التمهيدي: معرفة نقاد الحديث	١١– ٤٢
المبحث الأول: تعريف الناقد لغة واصطلاحاً	١٢– ١٤
المبحث الثاني: شروط الناقد ومؤهلاته الحديثية	١٤– ٢٠
المبحث الثالث: أدوات النقد التي يحتاجها الناقد في عملية الحكم على الرواة وروايتهم	٢٠– ٢١
المبحث الرابع: عناية نقاد الحديث بسبر الروايات	٢١– ٣٧
المبحث الخامس: أثر معرفة نقاد الحديث في الحكم على الرواة ورواياتهم	٣٧– ٤٢
الفصل الأول: حقيقة السّبر وماهية استخدامه بين المحدثين والأصوليين	٤٣– ٥٩
المبحث الأول: حقيقة السّبر	٤٤– ٥٠
المطلب الأول: السّبر في عرف اللغة	٤٤
المطلب الثاني: السّبر في اصطلاح المحدثين	٤٥– ٤٩
المطلب الثالث: العلاقة بين معنى السّبر عند أهل اللغة وبين معناه عند المحدثين	٥٠
المبحث الثاني: ماهية السّبر بين المحدثين والأصوليين	٥١– ٥٩
المطلب الأول: مفهوم السّبر والتقسيم عند الأصوليين	٥١
المطلب الثاني: أقسام السّبر والتقسيم عند الأصوليين وكيفية إجرائه	٥٢– ٥٤
المطلب الثالث: السّبر والتقسيم عند المحدثين	٥٤– ٥٩
الفصل الثاني: إجراءات السّبر عند المحدثين	٦٠– ١١٩
المبحث الأول: التتبع والاستقصاء	٦١– ٧٠
المطلب الأول: مفهوم التخريج عند المحدثين وعلاقته بسبر الروايات	٦٢– ٦٥
المطلب الثاني: نوعية التخريج المطلوبة	٦٥– ٧٠
المبحث الثاني: المعارضة والمقابلة	٧٠– ٩٠
المطلب الأول: مفهوم المعارضة وصورها عند المحدثين	٧١– ٨٣
المطلب الثاني: خطوات المعارضة عند المحدثين	٨٣– ٩٠
المبحث الثالث: إطلاق الحكم على الرواية والراوي	٩٠– ١١٩
المطلب الأول: إطلاق الحكم على الرواية	٩٠– ١٠١
المطلب الثاني: إطلاق الحكم على الراوي	١٠١– ١١٩
الفصل الثالث: إطلاقات السّبر وتطبيقاتها عند المحدثين	١٢٠– ١٩٣
المبحث الأول: إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث	١٢١– ١٥٧

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المطلب الأول: السبر	١٢١- ١٣٣
المطلب الثاني: التتبع	١٣٤- ١٤٠
المطلب الثالث: النظر	١٤٠- ١٤٧
المطلب الرابع: الاعتبار	١٤٨- ١٥٥
المبحث الثاني: إطلاقات السّبر الخاصة ببعض نقاد الحديث	١٥٦- ١٩٣
المطلب الأول: التفتيش	١٥٦- ١٦٢
المطلب الثاني: التبحر و الاستقصاء	١٦٣- ١٧٣
المطلب الثالث: المعارضة و المقابلة	١٧٤- ١٨٥
المطلب الرابع: الاختبار	١٨٥- ١٩٣
الفصل الرابع: أثر استخدام السّبر وأهميته في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل	١٩٤- ٢٦١
المبحث الأول: تحديد أهلية الراوي وصلاحيته للرواية	١٩٥-٢١٨
المطلب الأول: تحديد أهليته من جهة عدالته وأثر سبر الروايات في الكشف عن فقدان أهلية العدالة	١٩٦- ٢٠٣
المطلب الثاني: تحديد أهليته من جهة ضبطه وأثر سبر الروايات في الكشف عن فقدان أهلية الضبط	٢٠٤- ٢١٣
المطلب الثالث: منشأ ضعف الراوي واضطراب روايته بعد السّبر	٢١٣- ٢١٨
المبحث الثاني: موافقة الراوي لغيره أو تفرده ومخالفته لهم في أوجه الرواية	٢١٩- ٢٤٢
المطلب الأول: مفهوم التفرد والموافقة والمخالفة	٢١٩- ٢٢١
المطلب الثاني: أهمية التفرد والموافقة والمخالفة	٢٢١- ٢٢٤
المطلب الثالث: درجة تفرد الراوي وكيفية إسهامها في الحكم عليه جرحاً وتعديلاً	٢٢٤- ٢٢٩
المطلب الرابع: أقسام المخالفة أو الاختلاف وأثرهما في الحكم على روايات الرواة	٢٢٩- ٢٣٦
المطلب الخامس: أثر التفرد والمخالفة على روايات الرواة وعلاقتهما بمباحث علوم المصطلح الأخرى	٢٣٦- ٢٤٣
المبحث الثالث: التخصص في الرواية وأثره في الحكم على الراوي	٢٤٣- ٢٥٢
المطلب الأول: التخصص بلون معيّن من الروايات	٢٤٤- ٢٤٨
المطلب الثاني: التخصص بأحاديث شيخ معيّن	٢٤٨- ٢٥٠
المطلب الثالث: التخصص بأحاديث بلد معيّن	٢٥١- ٢٥٢
المبحث الرابع: استقامة الراوي أو مجازفته في الرواية	٢٥٣- ٢٥٧
المطلب الأول: الوسائل التي يستدل من خلالها على استقامة الراوي في الرواية	٢٥٣- ٢٥٤
المطلب الثاني: الوسائل التي يستدل من خلالها على مجازفة الراوي في الرواية	٢٥٤- ٢٥٧

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الخامس: تحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم	٢٥٧- ٢٦١
المطلب الأول: معايير تقسيم الرواة إلى مراتب	٢٥٧- ٢٥٩
المطلب الثاني: علاقة السّبر بتحديد مراتب الرواة	٢٥٩
المطلب الرابع: أهمية تحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم	٢٥٩- ٢٦١
الخاتمة والتوصيات	٢٦٢- ٢٦٥
المصادر والمراجع	٢٦٦- ٢٧٨
ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية	٢٧٩- ٢٨١

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبيّنا محمّد -صلى الله عليه وسلم- وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أمّا بعد :

فإنّ الله جلّ وعلا قد هيأ لسنة صفيّه من خلقه محمد -صلى الله عليه وسلم- أئمة نقاداً جهابذة سخروا جلّ أوقاتهم للعناية الحثيثة بها، والمحافظة عليها من كل شائبة قد تشوبها انطلاقاً من قناعات سليمة تكونت في أذهانهم؛ أنّ السنة النبوية تمثل مع القرآن الكريم الدين القويم الذي ارتضاه الله للعالمين. ومن مظاهر تلك العناية الربانية اهتمام المحدثين من الصحابة -رضي الله عنهم- وتابعيهم فيما بعد بطبيعة ما يُروى عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- (حال الرواية وما يكتنفها من الصحة أو الضعف)، إضافة إلى شخصية الراوي لها، وما يتعلق به من معلومات أساسية لا يمكن الاستغناء عنها بحال: "كولادته ووفاته، وتلامذته وشيوخه، ورحلاته وأسفاره..."، إذ قاموا على دراسة روايات الرواة دراسة شمولية اتسمت بالموضوعية، وتكللت بالنجاح في جميع ميادينها وموضوعاتها، واعتنوا بها عنايتهم بالرواة أنفسهم، فحرصوا على متابعتها وتفقد أحوالها، وقعّدوا لها قواعد، ورسموا لها ضوابط تمكنهم في نهاية المطاف من الحكم عليها تصحيحاً أو تضعيفاً، وعلى رواتها من نقلة الأخبار تعديلاً أو تجريحاً.

أهمية الدراسة

وتنبع أهمية هذه الدراسة من حيث إنّها:

أولاً: تُوقفنا على المنهجية الدقيقة التي سلكها نقاد الحديث منذ فجر الصحبة فما بعد في دراستهم لروايات الرواة، بما مكنهم في نهاية المطاف من إصدار الحكم المناسب في حقهم تعديلاً أو تجريحاً، وعلى رواياتهم تصحيحاً أو تضعيفاً.

ثانياً: تُنزّل الرواة منازلهم حسب درجة تمكنهم من روايات شيوخهم، إضافة إلى مقدار ما يتمتعون به من العدالة والضبط، وفي هذا إنصافهم وعدم ظلمهم، إذ قد يُوثّق الراوي في شيخ بعينه دون بقية شيوخه لاعتبارات عديدة، منها طول الملازمة والممارسة لحديثه، وقد يُضعّف في شيخ آخر؛ لعدم ملازمته وقلة ممارسته لحديثه، وإنّما يحدد ذلك دراسة رواياته دراسة شمولية مستقصية لجميع جوانبها بما يفيد في النهاية صلاحيته لروايتها، ويتفق مع قاعدة من قواعد نقاد الحديث ألا وهي "إنّ لكل حديث نقداً خاصاً به".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثاً: توقف الباحث على إطلاقات السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث ومدى تلك العلاقة التي تربط فيما بينها.

رابعاً: تؤكد صحة أو عدم صحة نسبة الحديث إلى النّبي-صلى الله عليه وسلم- إضافة إلى المعايير الأخرى التي أصّلها الصحابة في حقل بابها، ودرج عليها التابعون ومن بعدهم: كعرض الحديث على القرآن، والحديث على الحديث...الخ.

خامساً: تدلل على أنّ مسألة التصحيح، والتحسين، والتضعيف لأحاديث الرواة لا تتهيأ لكل باحث، بل لا بدّ من الرسوخ والمعرفة التامّة بأحوال الرواة من حيث علاقاتهم مع شيوخهم، وواقع رواياتهم كيف رووها عنهم؟ وما مدى تمكنهم منها، وموافقة بعضهم بعضاً في روايتها... بما يوصل في النهاية إلى الحكم الصحيح على أحاديثهم.

سادساً: ترد بشكل غير مباشر على الشبهات المزعومة من قبل أعداء السنة النبوية الشريفة التي مفادها أنّ المحدثين قد ركزوا جلّ اهتمامهم على دراسة الأسانيد بشكل أوسع من الاهتمام بالروايات ذاتها.

سابعاً: وجود دراسات حول هذا الموضوع، متناثرة غير مستقلة، فتأتي هذه الدراسة لتفرده دون غيره بمصنّف مستقل.

مشكلة الدراسة

لقد شاع بين أوساط المستشرقين ومن مشى في ركابهم من المستغربين أنّ المنهج النقدي الذي درج عليه المحدثون في نقدهم للأحاديث يفتقر إلى قواعد البحث العلمي الصحيحة، إذ ينصبّ جلّ اهتمامه على الشكل دون المضمون. فزعموا أنّ المحدثين قد اكتفوا بتصحيح الروايات اعتماداً على سلامة أسانيدها، فلم يكلفوا أنفسهم عناء البحث في متونها، وفحصها وتنقيتها من الداخل، ممّا ترتب عليه قصور معاييرهم النقدية، واهتزاز الثقة بمناهجهم المتبعة في سبيل تحقيق ذلك؛ من هنا جاءت هذه الدراسة للرد على هذه الدعوى العريضة التي تفوّه بها من لا دراية له بفنّ الحديث وصنعته؛ ولتبرهن على أنّ المحدثين قد اهتموا بدراسة المتن واعتنوا به عنايتهم بالرواة أنفسهم، بل إنّ جهودهم الجبارة المبذولة في جانب دراسة أحوال السند ورجاله؛ إنّما الغاية منها هو نقد المتن وصيانته من عوامل الدغل والتحريف. نعم، نحن لا ننكر أنّ المحدثين قد توسعوا في جانب نقد الأسانيد على نحو ظنّ كثيرون أنّه كان على حساب نقد المتون؛ فالذي يطالع كتب المصطلح، والجرح والتعديل، والعلل والسؤالات، يلحظ أنّ علماء الحديث قد ركزوا كثيراً على الكلام في أسانيد الحديث ورواتها؛ لاعتبارات عديدة اقتضت كثرة الكلام فيهم، لكن هذا لا يعني أنّ جانب نقد المتن كان مغيباً عن أرض الواقع، ولم تكن له

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أصوله وقواعده. كما جاءت الدراسة، أيضاً، لتبيّن خطأ منهجية من يحكم على الأحاديث اليوم من بعض المعاصرين بمجرد النظر في الرواة وظاهر الأسانيد، ففي اعتماد هذه المنهجية مخالفة لتصرفات نقاد الحديث من الأئمة المتقدمين وممارساتهم في اعتبار طرفي الرواية في أثناء الحكم على الأحاديث.

أهداف الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى:

أولاً: الكشف عن المنهجية التي سلكها نقاد الحديث في دراستهم للرواة ورواياتهم.

ثانياً: الحكم على الرواة، بمعرفة مراتبهم وتصنيفهم وفق قيمة رواياتهم.

ثالثاً: الكشف عن المعايير التي حددها الأئمة النقاد في تأكيد صحة نسبة الحديث إلى النّبي-صلى الله عليه وسلم- أو عدم صحته.

رابعاً: الكشف عن أثر سبر الروايات وفحصها في توثيق رواة الأحاديث أو تضعيفهم.

خامساً: الوقوف على إطلاقات السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث.

سادساً: المساهمة في إثراء المكتبة الإسلامية عامّة، والحديث خاصة، بكتاب يكشف عن منهج نقاد الحديث في سبرهم لروايات الرواة وفحصهم لها وأثره في الحكم عليهم.

أسئلة الدراسة

وانطلاقاً من الأهداف المذكورة سابقاً، فإنّ هذه الدراسة تسعى للإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الأول: ما المنهجية العلمية التي سلكها نقاد الحديث في دراستهم لروايات الرواة من أجل التوصل إلى الحكم المناسب في حقهم تعديلاً أو تجريحاً؟

السؤال الثاني: كيف يمكن تصنيف الرواة حسب تمكنهم من الرواية؟ وما هي الاعتبارات التي تجعل الراوي يوثّق أو يضعف في شيخ بعينه دون بقية مشايخه؟

السؤال الثالث: ما المعايير التي حددها نقاد الحديث في الكشف عن صحة نسبة الحديث إلى النّبي-صلى الله عليه وسلم- أو عدم صحته؟

السؤال الرابع: ما هو أثر سبر الروايات في توثيق رواة الأحاديث أو تضعيفهم والحكم عليهم؟

السؤال الخامس: ما هي إطلاقات السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث.

السؤال السادس: هل شملت دراسة المحدثين للسنة النبوية طرفيها الرئيسين "الراوي والرواية" أم كان التركيز على أحدهما أكثر من الآخر؟ وهل دراسة أحد طرفي الرواية يُغني عن الآخر؟

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حدود الدراسة

اقتصرت هذه الدراسة على:

أولاً: ارتكازها على طريقة محددة من طرق الحكم على الرواة، وهي سبر رواياتهم، علماً بأنّ هناك طرقاً ووسائل أخرى في مجال الحكم على الراوي، منها على سبيل المثال: النظر في سيرة الراوي وأفعاله وتصرفاته، وإلقاء الأسئلة على الراوي، واختبار الراوي وامتحانه...

ثانياً: اهتمامها بتوضيح هذه الطريقة في الحكم على الرواة عند جيل النقاد من نقاد الحديث المتقدمين من القرن الأول ولغاية القرن الخامس الهجري.

مصطلحات الدراسة

السّبر: هو استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها؛ لتمييز صحيحها من سقيمها.

الموافقة: هي أن يوافق الراوي غيره من الرواة في رواية الحديث عن شيخ معين أو عن شيوخ معينين، أو في الرواية عن أهل بلد معين، أو مطلقاً بصرف النظر عن التقيد بوصف معين.

المخالفة: هي أن يروي الراوي حديثاً يخالف فيه غيره، إمّا في حكاية رجال الإسناد، أو في متن الحديث، أو فيهما جميعاً، وقد تكون عن شيخ واحد أو عن عدة شيوخ.

التخصص في الرواية: ويشمل التخصص بنوع معيّن من الروايات، وهو أن يتخصص الراوي في فن من فنون الرواية بسبب ما يبذله من جهد في تلقيه وأدائه، فيكون حجة في ذلك الفن دون ما سواه، والتخصص بأحاديث شيخ معيّن، وهو أن يتخصص بعض الرواة بجوانب متعددة من أحاديث شيوخهم، يتميزون بها عن سائر أصحاب شيوخهم، والتخصص بأحاديث بلد معيّن، وهو أن يتخصص بعض الرواة بأحاديث أهل بلدة دون ما عداها من البلدان، حيث يكون ضابطاً متقناً لأحاديثهم.

أهليّة الراوي: ويُقصد بذلك صلاحية الراوي لرواية الحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إمّا احتجاجاً، أو استشهاداً، أو متابعة لغيره، وذلك بأن يكون ملازماً لصفتي العدالة والضبط على الدوام.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الدراسات والبحوث السابقة

لم تجد الدراسة في حدّ تتبعها واطلاعها من أفرد هذه المسألة بالبحث والدراسة إلا ما وجدته مبثوثاً في ثنايا كتب التراجم العامّة، وكتب العلل والسؤالات فيما يخص مفرداتها وجزئياتها، وأخصّ بالذكر:

كتب الضعفاء: "كتاب المجروحين لابن حبان البستي، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي".

كتب العلل والسؤالات: "تاريخ ابن معين ليحيى بن معين "رواية الدوري ورواية الدارمي"، والعلل ومعرفة الرجال، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، والتمييز لمسلم بن الحجاج، والعلل الكبير للترمذي، وعلل الحديث والجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني".

بالإضافة إلى ما تمّ الاطلاع عليه منثوراً في بعض الكتب المعاصرة، ومنها:

أولاً: دراسات في منهج النقد عند المحدثين، لشيخنا الفاضل الدكتور محمد علي قاسم العمري. اشتمل هذا الكتاب على خمسة عشر بحثاً، ومن أهم الأبحاث ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية **البحث الأول:** "النقد عند المحدثين وأصوله العامّة"، حيث تطرق فيه لتعريف النقد عند المحدثين، ونشأته، وعوامل ظهوره، وميدانه "نقد الرواة ونقد الروايات والمتون"، وأهم مسالك النقاد في نقدهم للرواة والروايات، وسمات المنهج النقدي عند المحدثين... **والبحث الثالث:** الإحصاء في منهج المحدثين، حيث تطرق فيه لتعريف الإحصاء بشكل عام، وبيان وجوه الالتقاء بين المحدثين والإحصائيين في المنهج البحثي، وميادين البحث الإحصائي عند المحدثين "الرواة ورواياتهم"، والآثار المترتبة على عملية الإحصاء فيها... ويمكن اعتماد البحث الأول في الفصل الأول من الدراسة "معرفة نقاد الحديث" فيما يخصّ المبحث الرابع فيها "المراحل التي مرّت بها حركة النقد الحديثي". أمّا البحث الثالث فيمكن اعتماده في الفصل الثالث "وسائل السّبر وإجراءاته عند المحدثين" فيما يخصّ المبحث الثاني "إجراءات السّبر"، وفي الفصل الخامس "أثر السّبر وأهميته في مجالي علم مصطلح الحديث وعلم العلل".

ثانياً: كتاب الجرح والتعديل إبراهيم بن عبد الله اللاحم، حيث أفرد مسألة الحكم على الرواة من خلال دراسة رواياتهم تحت وسائل الحكم على الراوي معنوناً إياها بـ" النظر في أحاديث الراوي ورواياته"، وذلك بحدود عشرين ورقة ذكر فيها أنّ من المحاور التي يدور حولها النظر في أحاديث الراوي ورواياته القضايا الآتية: ثباته أو اضطرابه فيما يرويه، وموافقته لغيره أو تفرده ومخالفته لهم، واعتداله أو مجازفته في الرواية.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

واستدل في كل محور منها بنصوص الأئمة النقاد الشاهدة على أهمية هذه المسألة في مجال الحكم على الرواة، لكنّ هذه الدراسة المختصرة قد خلت من الشواهد التطبيقية التفصيلية التحليلية لهذه المحاور التي تُعدّ في الحقيقة أثراً من آثار الحكم على الراوي من خلال دراسة رواياتـه، كما أنّها جاءت مختصرة جداً لا تفي الموضوع حقه؛ ذلك أنّ الباحث لم تكن دراسـته منـصبة على هذا الجانب وحده، بل جاءت تؤصل لقواعد الجرح والتعديل التي منها "قواعد الحكم علـى الراوي".

ثالثاً: السّبر عند المحدثين وإمكانية تطبيقه عند المعاصرين، للدكتور الفاضـل أحمـد العـزى، جامعة الإمارات، قسم الدراسات الإسلامية – العين. والأصل في هذا البحث أنّه ورقة عمل تقدم بها الباحث في الندوة العلمية التي عقدت في كلية الدراسات الإسلامية والعربيـة بـدبي تحـت عنوان "علوم الحديث: واقع وآفاق". تناول فيه الباحث الحديث عن مفهوم السّبر، وأشار إشـارة سريعة إلى بعض إطلاقاته عند المحدثين، واختار كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عـدي الجرجاني نموذجاً تطبيقياً لهذا المصطلح، فذكر نماذج من سبر ابن عـدي لروايـات الـرواة وأهميتها في الكشف عن العلل الواقعة في سند الحديث ومتنه، مبيناً الخطوات التي قـام عليهـا منهجه في إجراء عملية السّبر وأنّه لا يختلف عن غيره من المحدثين في هذا الجانب، ثمّ خـتم بحثه بإمكان تطبيق مفهوم السّبر عند المعاصرين فيما إذا توافرت الوسائل المطلوبة لتحقيقه.

وممّا يلحظ على هذا البحث أنّه اقتصر على بيان منهجية ابن عدي فـي سـبر الروايـات كنموذج تطبيقي على استخدامه من قبل نقاد الحديث من الأئمة المتقدمين، وبشكل مختصر دون دراسة تفصيلية حتى للنماذج التي اختارها من كتابه الكامل، ولم يبيّن الآثار المترتبة عليه فـي جانب الحكم على الرواة، بينما ستتناول الدراسة الحالية تقديم نماذج عديدة مـن صـنيع نقـاد الحديث في سبر الروايات ودراستها دراسة تفصيلية مبيّنة الآثار المترتبة عليها في جانب الحكم على الرواة.

رابعاً: بحث دلالة النظر والاعتبار عند المحدثين في مراتب الجرح والتعديل، للأستاذ الـدكتور الفاضل أحمد نور سيف، جاء هذا البحث في عشر ورقات، تطرق فيه لبيان دلالة كل من نظـر الاختبار ونظر الاعتبار والفرق بين من يُكتب حديثه للاختبار من الرواة، ومن يُكتـب حديثـه للاعتبار، وتوصل في نهاية هذا البحث القيّم إلى أنّ مرتبة الاختبار مرتبطة بمن وصـف مـن الرواة بكونه صدوق، وأنّ حديث هؤلاء يُكتب ويُختبر؛ لمعرفة مدى ملازمتهم لصفة الـضبط، وسلامة حديثهم من الشذوذ والمخالفة. أمّا من يُكتب حديثهم للاعتبار فهم دون رتبة صدوق من مراتب التعديل وهذا يشمل بطبيعة الحال من قيل فيهم شيخ وصالح الحديث ليس هذا فحسب، بل

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

يشمل من قيل فيهم من الرواة ليّن الحديث، وليس بالقوي، وضعيف الحديث وهؤلاء إنّما يُكتب حديثهم؛ لأجل البحث عن شواهد ومتابعات لتقويته، ولا يُحتج بحديثهم في حال التفرد. ويمكن اعتماد هذا البحث في الفصل الرابع من الدراسة "إطلاقات السّبر عند المحدثين" فيما يخصّ "إطلاق النظر والاعتبار" منها.

خامساً: نظرية الاعتبار عند المحدثين، للدكتور الفاضل منصور محمود الشرايري، وهي رسالة علمية تقدّم بها الباحث لنيل درجة الدكتوراة في الحديث الشريف وعلومه من جامعة اليرموك، وهي بحق من الرسائل المتميزة في هذا المجال، تطرق فيها لتعريف الاعتبار عند المحدثين، ونشأته وأهميته، والأسس التي قام عليها الاعتبار، ووسائله ومجالاته، والنتائج المترتبة عليه، وتلتقي هذه الرسالة مع الدراسة الحالية في بعض فصولها، خاصة الفصل الثالث: إجراءات السّبر. والفصل الخامس: آثار السّبر ونتائجه. وقد سوّى الباحث في هذه الرسالة ما بين الاعتبار والسّبر من حيث الدلالة والمفهوم جرياً على رأي من سوّى بينهما من أئمة النقد المتأخرين كالعراقي، وابن حجر، والسخاوي. بينما توصلت الدراسة الحالية إلى أنّ السّبر أعمّ، والاعتبار أخصّ؛ فهو جزء مهم من عملية السّبر عند المحدثين. كما أنّ هذه الدراسة اهتمت بالجانب التطبيقي بصورة واضحة ممّا جرت عليه تلك الدراسة.

منهجية الدراسة

تقوم هذه الدراسة على استخدام المنهج الاستقرائي، المتمثل باستقراء النصوص موضع الدراسة التي يتمّ جمعها وانتقاؤها من مصادر ومراجع عديدة "كتب التراجم العامّة، كتب الثقات، كتب الضعفاء، تراجم كتب مخصوصة، كتب العلل والسؤالات". وكان من الطبيعي أن تعتمد الدراسة على المنهج التحليلي والاستنباطي المتمثل بتخريجها من مظانها، ودراستها دراسة نقدية مبينة طريقة نقاد الحديث في الحكم على الرواة من خلال سبر رواياتهم.

خطة الدراسة

تمّ تقسيم هذه الدراسة إلى تمهيد وأربعة فصول وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

الفصل التمهيدي: معرفة نقاد الحديث

المبحث الأول: تعريف الناقد لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: شروط الناقد ومؤهلاته الحديثية

المبحث الثالث: أدوات النقد التي يحتاجها الناقد في عملية الحكم على الرواة ورواياتهم

المبحث الرابع: عناية نقاد الحديث بسبر روايات الرواة.

المبحث الخامس: أثر معرفة نقاد الحديث في الحكم على الرواة ورواياتهم

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الأول: حقيقة السّبر وماهية استخدامه بين المحدثين والأصوليين

المبحث الأول: حقيقة السّبر

المطلب الأول: السّبر في عرف أهل اللغة

المطلب الثاني: السّبر في اصطلاح المحدثين

المطلب الثالث: العلاقة بين معنى السّبر عند أهل اللغة وبين معناه عند المحدثين

المبحث الثاني: ماهيّة السّبر بين المحدثين والأصوليين

المطلب الأول: مفهوم السّبر والتقسيم عند الأصوليين

المطلب الثاني: أقسام السّبر والتقسيم عند الأصوليين وكيفية إجرائه

المطلب الثالث: السّبر والتقسيم عند المحدثين

الفصل الثاني: إجراءات عمليّة السّبر عند المحدثين

المبحث الأول: التتبع والاستقصاء لطرق الحديث

المطلب الأول: مفهوم التخريج عند المحدثين وعلاقته بعمليّة سبر الحديث

المطلب الثاني: نوعية التخريج المطلوبة

المبحث الثاني: المعارضة والمقابلة

المطلب الأول: مفهوم المعارضة وصورها عند المحدثين

المطلب الثاني: خطوات المعارضة بين الروايات عند نقاد الحديث

المبحث الثالث: إطلاق الحكم على الرواية والراوي

المطلب الأول: إطلاق الحكم على الرواية

المطلب الثاني: إطلاق الحكم على الراوي

الفصل الثالث: إطلاقات السّبر وتطبيقاتها عند المحدثين

المبحث الأول: إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث

المطلب الأول: السّبر

المطلب الثاني: التتبّع

المطلب الثالث: النظر

المطلب الرابع: الاعتبار

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الثاني: إطلاقات السّبر الخاصة ببعض نقاد الحديث

المطلب الأول: التفتيش

المطلب الثاني: التبحر والاستقصاء

المطلب الثالث: المعارضة والمقابلة

المطلب الرابع: الاختبار

الفصل الرابع: أثر استخدام السّبر وأهميته في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل

المبحث الأول: تحديد أهلية الراوي وصلاحيته للرواية

المطلب الأول: تحديد أهليته من جهة عدالته وأثر الروايات في الكشف عن فقدان أهلية العدالة

المطلب الثاني: تحديد أهليته من جهة الضبط وأثر الروايات في الكشف عن فقدان أهلية الضبط

المطلب الثالث: تحديد منشأ ضعف الراوي واضطراب روايته بعد السّبر

المبحث الثاني: موافقة الراوي لغيره أو تفرده ومخالفته لهم في أوجه الرواية

المطلب الأول: مفهوم التفرد والموافقة والمخالفة

المطلب الثاني: أهمية التفرد والموافقة والمخالفة

المطلب الثالث: درجة تفرد الراوي وكيفيّة إسهامها في الحكم عليه جرحاً وتعديلاً

المطلب الرابع: أقسام المخالفة أو الاختلاف على الشيوخ وأثرها في الحكم على روايات الرواة

المطلب السادس: أثر التفرد والمخالفة على روايات الرواة وعلاقتهما بمباحث علوم المصطلح الأخرى

المبحث الثالث: التخصص في الرواية وأثره في الحكم على الراوي

المطلب الأول: التخصص بنوع معيّن من الروايات

المطلب الثاني: التخصص بأحاديث شيخ معيّن

المطلب الثالث: التخصص بأحاديث بلد معيّن

المبحث الرابع: استقامة الراوي أو مجازفته في الرواية

المطلب الأول: الوسائل التي يُستدلّ من خلالها على استقامة الراوي في الرواية

المطلب الثاني: الوسائل التي يُستدلّ من خلالها على مجازفة الراوي في الرواية

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library Yarmouk University

المبحث الخامس: تحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم

المطلب الأول: معايير تقسيم الرواة إلى مراتب وطبقات

المطلب الثاني: علاقة السّبر بتحديد مراتب الرواة في شيوخهم

المطلب الثالث: أهمية تحديد مراتب الرواة في أحاديث شيوخهم

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة

وأخيراً: هذا ما استطعت الوقوف عليه وبذله، فإن أصبت فمن الله التوفيق، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، والله جلّ جلاله أسأله العفو والغفران، إنّه سميع مجيب.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل التمهيدي

معرفة نقاد الحديث

المبحث الأول: تعريف الناقد لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: شروط الناقد ومؤهلاته الحديثية

المبحث الثالث: أدوات النقد التي يحتاجها الناقد في عملية الحكم على الرواة ورواياتهم.

المبحث الرابع: عناية نقاد الحديث بسبر روايات الرواة

المبحث الخامس: أثر معرفة نقاد الحديث في الحكم على الرواة ورواياتهم

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل التمهيدي

معرفة نقاد الحديث

تأتي هذه الدراسة لبعض مجالات النقد الحديثي بالنظر لأهمية هذا الموضوع باعتباره من أهم الدراسات التي تناولت الحديث النبوي الشريف في ظل ما تمّ بذله من جهود على مدى قرون طويلة من الزمن أسهمت في النهاية، وبصورة غاية في الدقة، في تحقيق هذه الغاية من جهة، ومن جهة أخرى، فقد أسهمت في تشكيل قواعد المنهج الذي اعتمده المحدثون في هذا الميدان من إضافة نوعية في الكشف عن جوانب المنهج العلمي القائم على توثيق النصوص النقلية بشكل عام. ولمّا كان الموضوع متعلقاً بالنقد والتمييز بين ما يصحّ وما لا يصحّ من جملة المنقولات؛ كان من الأهمية بمكان أن يُذكر بالنقد من حيث هو كمصطلح، ومن يتولاه، وشروطه، وأدواته، ونشأة السّبر ومراحل تطوره... وذلك كما هو مطروح بالتساؤلات الآتية:

أولاً: من هو الناقد الذي يُعتدّ بتصحيحه وتضعيفه، وكذا توثيقه وتجريحه؟

ثانياً: ما هي شروطه ومؤهلاته الحديثية؟

ثالثاً: ما أدوات النقد التي حاز عليها ومنحته القدرة على التصحيح والتضعيف والتوثيق والتجريح؟

رابعاً: ما مدى عناية نقاد الحديث بسبر روايات الرواة؟

خامساً: ما أثر معرفة نقاد الحديث في الحكم على الرواة ورواياتهم؟

وتأتي الإجابة على التساؤلات السابقة وفق المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف الناقد لغة واصطلاحاً

الناقد لغة: اسم فاعل من نَقَدَ يَنْقُدُ نَقداً وتِنْقاداً، والنَّقْدُ والتِنْقاد: مصدران من نَقَدْتُ الدراهمَ وانْتَقَدْتُهما إذا ميزتها فأخرجت منها الزّيف.

- وناقَدْتُ فلاناً: إذا ناقشته في الأمر.
- ونَقَدَ الشيءَ يَنْقِدُهُ نَقْداً: إذا نقره بإصبعه كما تُنقرُ الجوزة، ويقال: نَقَدْتُ الجوزة أنقدها: إذا ضربتها.
- ونَقَد الطائرُ الحبَّ يَنْقُدُه: إذا كان يلقُطُهُ واحداً واحداً وهو مثل النَّقر.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– ونَقَدَ الرجلُ الشيء بنظره يَنْقُدُه نَقْداً. ونَقَد إليه: اختلس النظر نحوه، والإنسان يَنْقُدُ الشيء بعينه: وهو مخالسة النظر لئلا يُفطن له[1].

– ونَقَدَ النثر ونَقَدَ الشعر: أظهر ما فيه من عيب أو حسن[2].

– ويقال للمُنْقُدُ الأنقد، يقولون: بات فلان بليلةٍ أنقد إذا بات يسري ليْلَهُ كلّه، وهو ذلك القياس لأنّه كان يسري حتى يسرُوَ عنه الظلام[3]. ويلحظ مما سبق تبيانه أنّ للناقد في لغة العرب دلالات متعددة منها:

أولاً: ضرب الصيرفي الدراهم لإخراج الزيف منها وتمييز جيدها من رديئها، وضرب الجوزة لأخذ ما بداخلها أو طرحه. وهذا بطبيعة الحال ينصرف إلى الناقد في مجال الحديث إذ لا بدّ له من الضرب على الروايات موطن البحث وتتبعها وفحصها لتمييز صحيحها من سقيمها.

ثانياً: مناقشة الأمر ومباحثته بين اثنين فأكثر للوقوف على كنهه وماهيته، وللكشف عن رأي المتناقشين بخصوصه للخروج في نهاية المطاف برأي صائب وصحيح حوله، وتضعيف الرأي الآخر وتجنبه. وكذا الحال بالنسبة لنقاد الحديث فيما يجري بينهم من مناقشاتٍ ومباحثاتٍ حول الرواة ورواياتهم، وما تسفر عنه تلك المناقشات من التوصل إلى الحكم الصحيح في حقهم تصحيحاً أو تضعيفاً، توثيقاً أو تجريحاً، وممّا يؤكد ذلك ما قاله ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول:"جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديث وعللها، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ. فقال لي: يا أبا حاتم، قلّ من يفهم هذا، ما أعز هذا! إذا رفعت هذا من واحد أو اثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا، وربما أشكّ في شيءٍ أو يتخالجني في حديث، فإلى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه، قال أبي: وكذلك كان أمري"[4].

وفحوى كلام أبي زرعة: أنّه لا يشفي غليله في تمييز خطأ الأحاديث وعللها إلا حينما يناقش ويحاور الجهبذ أبا حاتم الرازي، وأنّ خوض غمار هذا الفن وسبر أغواره لا يتهيأ إلا

---

[1]– الفراهيدي"الخليل بن أحمد"، كتاب العين، ج٥، ١١٨– ١١٩، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار الهلال، د.ط، والصاحب بن عباد"إسماعيل بن عباد بن عباس"، المحيط في اللغة، ج٥، ٣٥٠، ت: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، ط"١" ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م، والزبيدي"محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني"، تاج العروس، ج٩، ٢٣٠– ٢٣٤، دار الهداية، د.ط، وابن منظور"محمد بن مكرم"، لسان العرب، مادة نقد، ج٣،٤٢٥–٤٢٦، دار صاد، بيروت، ط"١"، بتصرف.

[2]– إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ج٢، ٩٤٤، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، استنابول، د.ط.

[3]– المرجع السابق، ج٢، ٩٤٤.

[4]– الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، تذكرة الحفاظ، ج١٣، ٢٥٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

للأئمة الجهابذة أمثالهم، وقد تكون المناقشة صادرة من الناقد الجهبذ إلى الراوي موطن البحث، وتتضمن سؤاله واستفساره عن رواياته وعمّن رواها، وكيف رواها عن شيوخه... وغير ذلك.

ثالثاً: التقاط الطائر الحب واحداً واحداً، وكذلك الناقد لا بدّ له من تتبع الروايات واحدة تلو الأخرى، والتفتيش عنها لاستخراج عللها وتنقية شوائبها.

رابعاً: اختلاس النظر في الشيء وتجواله مراراً وتكراراً للوقوف على ماهيته واستخراج عناصره؛ فالناقد، وهو رجل العلل، لا بدّ له من مداومة النظر وتكراره في كنه الرواة ورواياتهم، كما لا بدّ أن يكون نظره نظراً ثاقباً ليدرك ما قد يخفى على غيره من عللها.

أمّا عن نَقْدِ الفُنْفذ، فيقصد به أنّ الفُنْفذ إنمّا ينقر ويحفر نهاراً ليهيئ مكاناً لتكاثره، ويسري ليلاً بحثاً عن زاده وطعامه، وهذا يدلّ على أنّ مهمة الناقد ليست سهلة، بل شاقة عسرة تتطلب مزيداً من الصبر والتأني والبحث والتحري، فربّ حديث ما لا يقف الناقد على علته إلا بعد سنين طويلة، هذا والله أعلم.

تعريف الناقد اصطلاحاً

لم تقف الدراسة على تعريف لهذا المصطلح لدى أئمة الحديث خاصة من ألف وصنّف في مصطلح الحديث من الأئمة المتأخرين، إلا أنّها قد وقفت على من وُصف ولقب بهذا المصطلح من الأئمة النقاد من خلال تراجمهم في كتب الطبقات بما يفيد أنّ الناقد هو من بلغ رتبة الحافظ، وأصبحت لديه ملكة نقدية أهّلته للحكم على الرواة ورواياتهم، فهو بهذا المعنى: من ملك أهلية الحكم على الرواة ورواياتهم نتيجة حفظه، وإتقانه، وتبحره في علم الحديث رواية ودراية، كابن مهدي، وابن معين، وابن المديني، وأبي حاتم الرازي....

كما يُعدّ هذا المصطلح من قبيل المؤتلف والمختلف، يقول القيسراني: "الناقِدُ والناقِدُ: الأول: لقب جماعة من حفاظ الحديث لقبوا به لنقدهم ومعرفتهم. والثاني: قوم من الصيارفة حدثوا فنُسبوا إليه، منهم الإمام عمرو بن علي الفلاس الصيرفي الناقد، وعلي بن محمد بن عمران الناقد وغيرهما"[1].

المبحث الثاني: شروط الناقد ومؤهلاته الحديثية

للناقد في لغة المحدثين شروط ومؤهلات حديثية إذا توافرت فيه سُميَ ناقداً، وهذا بعد أن يكون معروفاً بحسن نيته من ممارسة هذا الفن، فعالم الحديث ينبغي أن يكون أحرى النّاس حرصاً على نيل رضا الله تعالى من طلبه للحديث وممارسته له رواية ودراية. يقول جل شأنه

---

[1] – القيسراني"محمد بن طاهر بن علي"، المؤتلف والمختلف، ج١، ١٣٨، ت: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١١هـ .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وتقدست أسماؤه:{إنّا أنزلنا إليك الكتاب بالحقّ فاعبد الله مخلصاً له الدين}[1]. وممّا لا شك فيه أنّ ارتياد مهمة التصحيح والتحسين والتضعيف عبادة تعبّد الله بها أئمة هذا الشأن، فاجتهدوا وأجادوا، وامتحنوا فصبروا، وأخلصوا، ففتح الله لهم مغاليق هذا الفن، وألهمهم كنوزه وخيراته، فألفوا وصنفوا، وها هي مؤلفاتهم ومصنفاتهم تروم بها الآفاق، وتسعد بها الأجيال، فجزاهم الله عنّا الخيرات، وأسكنهم فسيح جنانه العاليات. ومن شروط الناقد ومؤهلاته الحديثية الآتي:

أولاً: أن يكون عارفاً بعلوم اللسان العربي من نحو ولغةٍ وبلاغةٍ وبيان، حيث يأخذ من هذه العلوم مبادئها وكلياتها، والمقصود من ألفاظ المتون ومعانيها وكلام المعدلين والمجرّحين ومراميها؛ لذا قال الشعبي: "النحو في العلم كالملح في الطعام"[2] أي لا يزاد فيه ولا يُنقص، بمعنى أنّه لا حاجة للمحدث التوغل فيه بما يشغله عمّا هو أهمّ منه، إنّما بالقدر الذي يتم به معرفة وتمييز ما يصح وما لا يصح، كما أنّ الطعام لا يستقيم بدون الملح اللازم له. يقول النووي "ت:٦٧٦هـ": قال العلماء: "وينبغي لقارئ الحديث أن يعرف من النحو واللغة وأسماء الرجال ما يسلم به من قوله -صلى الله عليه وسلم- ما لم يقل"[3].

وتكمن فائدة هذه العلوم في ضبط الكلام ودراسة بناء الكلمة من حيث عدد الحروف والوزن وما يطرأ عليها من تصريفٍ، أو قلبٍ، أو إبدال، وتأثير ذلك على المعنى حتى يصل المحدث إلى الغاية المرجوة من البناء اللغوي، وهي امتلاك معارف لغوية تجعله قادراً على فهم تصاريف كلام العرب، وبالتالي فهم كلام المعدلين والجارحين، وإدراك مقاصدها ومراميها، وفهم ألفاظ المتون ومعانيها بما يمكنّه من القدرة على الجمع أو الترجيح فيما ظاهره الاختلاف، أو التعارض، وكذلك إدراك تلك المتون التي قد يقع في ألفاظها أو معانيها اضطراب، أو إدراج، أو شذوذ... فهذا جلّه لا يدرك إلا بفهم أساسيات اللغة، وقواعدها الكلية. يقول التهانوي -رحمه الله- في معرض رده على من طعن في عدالة عكرمة مولى ابن عباس لقول ابن عمر لنافع مولاه: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس، ويقول فلان لمولاه: "لا تكذب عليّ"، وما أشبهه من القول الذي له وجوه، وتصاريف، ومعانٍ غير الذي وجّهه إليه أهل الغباوة، ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب"[4].

---

[1]- سورة الزمر، آية: ٢

[2]- الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت"، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ٢٨، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، بيروت، ط ١٤٠٣هـ.

[3]- النووي"يحيى بن شرف"، مقدمة الجامع الصحيح بشرح النووي، ج١، ٧١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط"٢" ١٣٩٢هـ.

[4]- التهانوي"ظفر أحمد العثماني"، قواعد في علوم الحديث، ٣٩٧، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣ " ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

ويقصد أنّ قولهم: "لا تكذب عليّ" قد ينصرف إلى المعنى المتبادر إلى الذهن، وهو حقيقة الكذب وتعمده، وقد ينصرف إلى معنى الخطأ؛ وهذا أمر شائع ومعروف بلغة أهل الحجاز، ويكون فحوى كلام ابن عمر: لا تخطئ عليّ كما أخطأ عكرمة على ابن عباس في بعض المسائل. هذا على فرض صحة هذا القول المنسوب إلى ابن عمر، فقد نفى الحافظ ابن حجر ثبوته عنه، حيث قال: "فقول ابن عمر لم يثبت عنه؛ لأنّه من رواية أبي خلف الجزار عن يحيى البكّاء أنّه سمع ابن عمر يقول ذلك، ويحيى البكّاء متروك الحديث. قال ابن حبان: "ومن المحال أن يجرّح العدل بكلام المجروح"[1].

ثانياً: كثرة الحفظ، والاطلاع الواسع على واقع الرواة ورواياتهم، بالوقوف على ملابساتها وقرائنها، إذ الخبرة الحديثية الطويلة إنمّا تنبع من تتبّع الأسانيد والمتون بجمع طرقها وفحصها وغربلتها، ثم عرضها على الواقع الحديثي المعروف والمحفوظ بما يثمر في نهاية المطاف من امتلاك أهلية التصحيح والتحسين والتضعيف. يقول الحاكم "ت:٤٠٥هـ" في تأكيد أهمية الحفظ والإحاطة بجملة مستكثرة من الروايات بالنسبة للناقد رجل العلل: "والحجة فيه –أي علم العلل– الحفظ والفهم والمعرفة لا غير"[2]. ويقول أيضاً في مقدار ما كان يحفظه الأئمة النقاد: "وقد كان الواحد من الحفاظ يحفظ خمسمئة ألف حديث"[3].

ثالثاً: أن يكون عالماً بقواعد الجرح والتعديل ودقائق علم الرجال، إذ يُعدّ هذا العلم السلّم إلى معرفة الصحيح من السقيم من الأخبار؛ لأنّه يعرّف بطبقات الرواة ومراتبهم من العدالة والجرح، وهو علم جليل لا بد من معرفته قبل الشروع في التصحيح والتحسين والتضعيف[4]. ومن أقوال علماء الحديث الواردة في أهمية تحصيل الملكة الحديثية النابعة من إتقان هذا الفن معرفة الرواة وطبقاتهم، وتواريخهم، وأحوالهم، ومراتبهم من حيث العدالة والضبط جرحاً وتعديلاً.

يقول الخليلي"ت:٤٤٦هـ": "ويحتاج في هذا الأمر إلى الديانة والإتقان والحفظ ومعرفة الرجال ومعرفة الترتيب، ويكتب ما له وما عليه، ثم يتأمل في الرجال فيميز بين الصحيح والسقيم، ثمّ يعرف التواريخ وعمر العلماء، حتى يعرف من أدرك ممّن لم يدرك، ويعرف التدليس

---

[1]– ابن حجر"أحمد بن علي"، هدي الساري، ٥٩٨، ت: عبد العزيز بن عبد العزيز بن باز، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٤هـ– ١٩٩٣م.

[2]– الحاكم"أبوعبد الله محمد بن عبد الله"، معرفة علوم الحديث، ١١٣، ت: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"٢" ١٣٩٧ هـ .

[3]– الحاكم، المدخل إلى الإكليل، ٥٣ .

[4]– عبد الكريم صباح، الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح، ٢٦٤، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

للشيوخ"[1]. ويقول الذهبي"ت:٧٤٨هـ": "ولا سبيل إلى معرفة هذا من هذا إلا بالإمعان في معرفة الرجال"[2].

ومعرفة الرواة: تواريخهم، وأحوالهم في الجرح والتعديل، وهو علم كثير الشعب مترامي الأطراف، يدخل فيه: علوم الرواة الإجمالية، وعلوم الرواة التفصيلية.

فالعلوم الإجمالية تتعلق بتاريخ الرواية التي نقلها الصحابة-رضي الله عنهم- إلى الأمصار التي نشروا فيها الإسلام، فتحمّلها عنهم التابعون وأتباعهم ممن دارت عليهم الأسانيد وانتشرت عنهم السنن، وتميزت رواية أهل كل مصر بخصائص تنفرد بها.

أمّا علوم الرواة التفصيلية فهي تتضمن جملة من أنواع علوم الحديث، لا بدّ للناقد أن يعرف تفصيل هذه الأمور في كل راو، ويمكن أن تندرج في الأقسام الآتية: معرفة من تقبل روايته ومن ترد، ويدخل في هذا:

- معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، والمدلسين ومن يروي المراسيل، والمختلطين، والمبتدعة.

- ومعرفة أسماء الرواة وكناهم، وما يدخل تحت ذلك من معرفة الألقاب والأنساب، والمؤتلف والمختلف والمتشابه، لتحقيق شخصية الراوي بدقة، وكشف أي اشتباه قد يحصل براوٍ آخر.

- ومعرفة تواريخ الرواة، وطبقاتهم، وبلدانهم، ولمعرفة اتصال الإسناد أو انقطاعه، إضافة إلى قرائن أخرى تفيد في كشف علل الرواية إذا وقعت. وكل ذلك قد أتى على إحصائه التدوين، وأُلِّف في كل جزئية من ذلك تصانيف مفردة مختصرة ومطولة، لكن ثمّة دقائق في علوم الرواة لا يميزها إلا من اشتغل طويلاً بالحديث الشريف، ومن ذلك التمييز بين مراتب الرواة الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، ولم يُفرد بالتصنيف[3]. قال ابن رجب الحنبلي "ت:٧٩٥هـ": "اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: "أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هيّن؛ لأنّ الثقات والضعفاء قد دوّنوا في كثير من التصانيف، واشتهرت بشرح أحوالهم التواليف. والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إمّا في الإسناد، وإمّا في الوصل والإرسال، وإمّا في الوقف والرفع، ونحو ذلك. وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل

---

[1]- الخليلي"الخليل بن عبد الله بن احمد"، الإرشاد، ج١، ٤٠٨، ت: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض،ط"١" ١٤٠٩هـ.

[2]- الذهبي ، تذكرة الحفاظ، ج١، ١٣.

[3]- الحسيني"محمد مجير الخطيب"، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم العلل، ج١، ٣١٠-٣١١، دار الميمان، الرياض، ط"١" ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

الحديث»[1]. كما لا بدّ من الرسوخ في معرفة اصطلاحات أئمة الجرح والتعديل ودقة النظر في صنيعهم وتصرفاتهم، قبل اعتماد كلامهم المنقول عنهم في الرواة جرحاً وتعديلاً، إذ لا يكفي المحدث مجرد النقل من كتب أهل هذا الشأن دون أن يميز الجرح المبهم من غير المبهم، وما هو مقبول من كلام الجارحين، وما هو مردود[2].

رابعاً: أن يكون ملماً بمقاصد الشريعة الإسلامية، إذ لا بدّ للحافظ الناقد من العلم بالمعاني والحكم السامية التي راعاها الشارع الحكيم في تشريعه للأحكام إمّا في جميع أبواب الشريعة أو في بعضها، والإلمام بمقاصد الشريعة العامة والخاصة لفهم النصوص الشرعية من الكتاب والسنة فهماً صحيحاً لتمييز الحديث المقبول من المردود المناقض لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي على وجه يتعذر معه تأويله تأويلاً غير متعسف، كما ويلحق بهذا الشرط أيضاً معرفة مقتضيات العقول السليمة وما يدفعه الحس والمشاهدة[3].

خامساً: أن يكون الناقد عدلاً في نفسه متيقظاً غير مغفل بعيداً عن الهوى والتعصب لرأي أو مذهب.

والمقصود بـ "عدلاً في نفسه": أي أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، لهذا لم يقبل العلماء الجرح والتعديل ممن هو مجروح في نفسه ما لم يوافقه غيره، كما هو حال ابن خراش. وممّا يؤكد ذلك ما نقله الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) في ترجمة كل من عمرو بن سليم الزرقي، وسليمان بن داود العَتَكي الزهراني، وموسى بن إسماعيل التَبُوذكي من عدم الاعتداد بجرحه وكذا تعديله ما لم يوافقه غيره من الأئمة النقاد فيما ذهب إليه:

– قال ابن خِرَاش في ترجمة عمرو بن سليم الزرقي: "ثقة في حديثه اختلاط". ثمّ تعقبه الحافظ بقوله: "قلت: ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه" لاسيما أنّ عمراً من ثقات التابعين وأئمتهم وقد وثقه النسائي والعجلي وابن سعد وابن حبان وآخرون[4].

---

[1]– ابن رجب"زين الدين عبد الرحمن بن أحمد"، شرح علل الترمذي، ج٢، ٤٦٧–٤٦٨، ت: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، بيروت، ط"١" ١٤٠٧هـ.

[2]– الحسيني، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم العلل، ج١، ٣١٠–٣١١، وانظر: عبد الكريم صباح، الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح، ٢٦٤–٢٦٥.

[3]– المرجع السابق، ٢٦٢، بتصرف.

[4]– ابن حجر، هدي الساري، ٦٠٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني البصري: "وثّقه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وشذ عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، فقال: تكلم فيه الناس، وهو صدوق ولم نجد فيه لأحد كلاماً إلا بالتوثيق، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود، وروى له النسائي بواسطة"[1].

– موسى بن إسماعيل البوذكي أبو سلمه: "وهو أحد الأثبات الثقات، وقد اعتمده البخاري، فروى عنه كثيراً، ووثّقه الجمهور، وشذ ابن خراش، فقال: تكلم الناس فيه، وهو صدوق كذا ولم يفسر ذلك الكلام، وقد قال ابن معين: ثقة مأمون"[2].

والمقصود بـ "غير مغفل": اليقظة تُنافي الغفلة، والمراد بها هنا: العموم، فتشمل يقظة الناقد وعلمه التام بمدلولات عبارات علماء الجرح والتعديل، وبحاجته إلى تلك الألفاظ المشتركة التي يختلف معناها عُرفاً من بلدٍ إلى بلد، ومن عالم لآخر. كما يكون الناقد يقظاً –أيضاً– بما يصدر عنه من أحكام دقيقة في وصف الراوي؛ وذلك بأن تؤدي عبارته إلى تصوير حالة الراوي، فلا تزيد عليه ولا تنقص منه، فإن كان الناقد غير يقظ، فلم يع ما يقول أو يسمع، فلا يقبل حكمه على الرواة، إذ لا يُقبل قول مغفّل"[3].

أمّا المقصود بـ "ببعيد عن التعصب لرأي أو لمذهب" فتعني: أن يكون منصفاً وموضوعياً في حكمه على الرواة ورواياتهم، فلا يزكّي أحداً لقرابةٍ أو لموافقة رأيٍ أو مذهب، ولا يُجرّح أحداً لعداوةٍ أو لمخالفة رأي أو مذهب. والذي يطالع كتب القوم يجد سلامة أحكامهم ونزاهتها على الرواة ورواياتهم من الهوى والميل، حيث إنّهم تناولوا بالنقد كل ما صدر عن الرواة من خطأ أو ضعف أو سهو أو نسيان، ولم يجدوا غضاضة في ذلك حتى ولو كان الراوي موطن البحث أباً أو أخاً أو ابناً أو قريباً للناقد رجل العلل. ومن الشواهد على ذلك:

– قول علي ابن المديني، حينما سئل عن والده عبد الله، فقال: اسألوا غيري، فقال: سألناك. فأطرق ثم رفع رأسه، وقال: "هذا هو الدين، أبي ضعيف"[4].

– وقول جرير بن عبد الحميد الضبي، حينما سأله يحيى بن المغيرة عن أخيه أنس، فقال: "لا تكتب عنه فإنّه يكذب في كلام الناس"[5].

---

[1]– ابن حجر، هدي الساري، ٥٧٤.

[2]– المرجع السابق، ٦٢٣.

[3]– إبراهيم السعيد إبراهيم خليل، التسهيل في علم الجرح والتعديل، ٣٩٠، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م.

[4]– ابن حيان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، كتاب المجروحين، ج٢، ١٥، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط"١" ١٣٩٦هـ .

[5]– ابن أبي حاتم الرازي"عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر"، الجرح والتعديل، ج٢، ٢٨٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط"١" ١٢٧١هـ– ١٩٥٢م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن أقوال علماء الحديث الواردة بصدد هذا الشرط: قول السبكي"ت: ٧٧١هـ": "وممّا ينبغي أن يتفقد عند الجرح حال الجارح في الخبرة باختلاف عرف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً وفي بعضها ذماً، وأيضاً اعتبار حاله في العلم بالأحكام الشرعية، فربّ جاهل ظنّ بعض الحلال حراماً فخرج به. ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليوضح الحال"[١]؛ وقول الذهبي: "والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله"[٢]؛ وقول ابن حجر: "تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف، لئلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداءً من غير ممارسة واختبار، ولا ينبغي أن يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ، فلا يقبل جرح من أفرط فيه فجرّح بما لا يقضي رد حديث المحدث، كما لا يقبل تزكية من أخذ بالظاهر وأطلق التزكية"[٣].

المبحث الثالث: أدوات النقد التي يحتاجها الناقد في عملية الحكم على الرواة ورواياتهم

وأدوات النقد: هي تلك الوسائل والمفاتيح التي تفتح للناقد مغاليق هذا الفن"علم الحديث"، وتمنحه القدرة على التصحيح والتحسين والتضعيف، أو التوثيق والتجريح، ومن هذه الأدوات الآتي:

أولاً: مجالسة أهل الحديث ومحاورتهم ومذاكرتهم فيما يخص دقائق هذا الفن. قال الحاكم: "وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة، ليظهر ما يخفى من علة الحديث"[٤]. وقال ابن خلدون منوهاً إلى وسائل تحصيل ملكات العلوم على اختلاف أنواعها: "فتق اللسان بالمحاورة والمناظرة في المسائل العلمية"[٥].

ثانياً: إدمان الطلب والفحص والتحري، ومداومة الاشتغال بعلم الحديث رواية ودراية وطول الممارسة لهما. قال الذهبي: "ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار وتجريحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب، والفحص والتحري عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر

---

[١]- السبكي"تاج الدين عبد الوهاب"، قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين، ٤٦-٤٧، ت:عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣" ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

[٢]- الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ٨٢، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ.

[٣]- ابن حجر"أحمد بن علي"، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ١٥٣-١٥٤، د.ن، ط ١٤٠٦هـ.

[٤]- الحاكم، معرفة علوم الحديث، ٥٩.

[٥]- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج١، ٢٤٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين والإنصاف، والتردد إلى مجالس العلماء والتحري والإتقان"[1].

ثالثاً: قوة النفس، وتعني حسن الفكر، ونباهة الذهن، وكثرة السهر والتيقظ. ولا بدّ من توافر هذه الأداة في شخص الناقد، إذ هي ملكة تمكنه من استنباط علل الأحاديث واستخراجها سواء ما كان منها في أسانيدها أو متونها، ومن ثَمّ تمييز خطأها من صوابها. يقول النووي في بيان ما يفتقر إليه المحدث: "فممّا يفتقر إليه من أنواع العلوم صاحب هذه الصناعة معرفة الفقه والأصوليين، والعربية، وأسماء الرجال، ودقائق علم الأسانيد، والتاريخ، ومعاشرة أهل الصنعة ومباحثتهم مع حسن الفكر، ونباهة الذهن، ومداومة الاشتغال، ونحو ذلك من الأدوات التي يفتقر إليها"[2]. ويقول ابن رجب: "ولا بدّ في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عُدِم المذاكر به، فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به كيحى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني، وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه، وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس وملكة صلح له أن يتكلم فيه"[3].

رابعاً: الأخذ من أهل العلم بطريق المشافهة دون الاعتماد على الأخذ من الكتب وحدها. يقول الشاطبي في هذا المقام: "والكتب وحدها لا تفيد الطالب منها شيئاً دون فتح العلماء وهو مشاهد معتاد"[4]؛ لأنّ مشافهة أهل العلم من أنفع الطرق، وأدقها ضبطاً وإتقاناً للشيء المتلقى عنهم، لما قد يقع من تصحيف أو تحريفٍ نتيجة الأخذ من بطون الصحف وحدها.

المبحث الرابع: عناية نقاد الحديث بسبر روايات الرواة

تعود نشأة هذا المنهج إلى عصور الرواية الأولى، فقد نشأ مع نشأة الرواية في الإسلام، ثم أخذ استخدامه بالتوسع شيئاً فشيئاً نظراً لتشعب الأسانيد وتعدد الروايات وتفرق الرواة في الأمصار، وفيما يأتي عرض لفترات استخدامه وامتداده:

ولنبدأ بعهد النّبي –صلى الله عليه وسلم– الذي يُعدّ المصدر الأول للرواية، والمنبع الصافي الذي تستقى منه الروايات الصحيحة، وقد علّم الصحابة وسنّ لهم ولمن جاء بعدهم منهجاً قويماً في كيفية التعامل مع ما يُروى عنه –صلى الله عليه وسلم–، وهذا المنهج هو منهج المعارضة بين الروايات لتمييز ما صحّ منها وثبت بالدليل أنّه يتوافق مع أصول الدين وقواعده. والنّبي –

---

[1]– الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ٤.

[2]– القاسمي"محمد جمال الدين"، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ج١، ٢٣٤، ت: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م.

[3]– ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٤٦٩.

[4]– الشاطبي"إبراهيم بن قوت اللخمي"، الموافقات في أصول الفقه، ج١، ٩٧، ت: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، د.ط .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

صلى الله عليه وسلم- لم يرد عنه التعبير عن هذا المنهج بلفظ السّبر الذي تداوله النقاد فيما بعد إلا أنّه قد عبّر عنه بلفظ آخر يقاربه ويشابهه من حيث الرسم والمعنى، وهو لفظ المعارضة والمدارسة، فقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أنّه قال: "كان النّبي -صلى الله عليه وسلم- أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حيث يلقاه جبريل، وكان جبريل -عليه السلام- يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه النّبي -صلى الله عليه وسلم- القرآن، فإذا لقيه جبريل -عليه السلام- كان أجود بالخير من الريح المرسلة"[1]. وفي رواية أبي هريرة عنه أنّه قال: "كان يعرض على النّبي -صلى الله عليه وسلم- القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه"[2].

وكما هو واضح من هاتين الروايتين أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كان يعرض على جبريل ما حفظه من القرآن مقدماً في كل عام مرة، يأتيه جبريل في كل ليلة من ليالي شهر رمضان، وأنّ جبريل وكما في رواية أبي هريرة ورواية فاطمة -رضي الله عنهما- التي صدّر البخاري بها ترجمة الباب كان يعارضه في كل عام مرة، وفي العام الذي قُبض فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عارضه مرتين للتأكد من تمام حفظه وضبطه، وليس ثمّة اختلاف بين الروايتين، فأحيانا يعرض النّبي -صلى الله عليه وسلم- القرآن على جبريل وأخرى يعرض جبريل عليه، وفي فعلهما هذا التنويه بأهمية عرض الرواية على المنبع الأول الذي استقت منه لتقويمها والتأكد من مدى موافقتها أو مخالفتها .

كما أرشد النّبي -صلى الله عليه وسلم- إلى ضرورة استخدام هذا المنهج إن صحّ التعبير في أكثر من رواية منها على سبيل المثال:

الرواية الأولى: ما أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنّه قال: "سيكون في آخر أمتي أناس يتحدثون ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم"[3]. وفي رواية أخرى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب أجود ما كان النبي يكون في رمضان، ١٨٠٣، ج٢، ١٢، وفي كتاب فضائل القران، باب جبريل يعرض القران على النبي، وقال مسروق عن عائشة عن فاطمة عليها السلام: "اسرّ إليّ النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "إنّ جبريل كان يعارضني بالقران كل سنة وأنّه عارضني العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي"، ٤٧١١، ج٤، ١٩١١، ت: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط"٣" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

[2]- المرجع السابق، ٤٧١٢، ج٤، ١٩١١.

[3]- مسلم، مقدمة صحيح مسلم، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، ٦، ج١، ١٢، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

"يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإيّاكم وإيّاهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم"[1].

فالنّبي-صلى الله عليه وسلم- يحذّر في هاتين الروايتين من الرواية عن الضعفاء والدّجالين الذين يحدثون الناس بالغرائب والمناكير ممّا لم يقله ولم يسمعوه منه، كما وفيهما إشارة وإرشاد إلى ضرورة المقابلة بين ما هو محفوظ عنه من طريق العدول الثقات، وبين ما يروى عنه من طريق غيرهم لتتمايز الروايات المقبولة من المردودة.

الرواية الثانية: ما أخرجه ابن حبان من حديث أبي حميد وأبي أسيد أنّ النبي-صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا سمعتم الحديث عنّي تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنّه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عنّي تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنّه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه"[2].

وفي هذه الرواية أيضاً إشارة منه -صلى الله عليه وسلم- إلى ضرورة المقابلة بين ما تعرفه قلوبهم وتلين له أشعارهم وأبشارهم من الأحاديث كونها محفوظة عنه ومسموعة منه، وبين تلك الأحاديث المنكرة غير المحفوظة لردها وعدم الاعتداد بها والعمل بمقتضاها.

الرواية الثالثة: ما أخرجه أحمد من حديث وفد عبد القيس -رضي الله عنه- وفيه قال أحد أعضاء الوفد: "ثمّ أقبل علينا رجلاً رجلاً فعرضنا عليه ما تعلمنا وعلمنا، فمنّا من علم التحيات وأمّ الكتاب والسورة والسورتين والسنة والسنتين"[3].

فقد عارض -صلى الله عليه وسلم- ما يحفظه وفد عبد القيس بما عنده، وهو مصدر الرواية هنا، وذلك للتأكد من ضبط الوفد لما علمه الصحابة -رضوان الله عليهم-[4].

أمّا عن الصحابة ومنهج السّبر فقد استخدم الصحابة الكرام هذا المنهج الدقيق للتأكد من مدى حفظهم وضبطهم للرواية عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. ويُعدّ الصديق -رضي الله عنه وأرضاه- هو أول من سنّ مبدأ التثبت والاحتياط في الرواية بعد وفاة الرسول -صلى الله عليه وسلم- ونطق بلفظ السّبر كما هو وارد عنه في حديث الغار، إذ قال لرسول الله -صلى

---

[1]- مسلم، مقدمة صحيح مسلم، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، ٧، ج١، ١٢، والحديث حكم عليه الألباني بأنه صحيح. أنظر: التبريزي"محمد بن عبد الله الخطيب"، مشكاة المصابيح، ج١، ٣٣، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"٣" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

[2]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، ٦٣، ج١، ٢٦٤، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"٢" ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

[3]- أحمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، ٨٥٨٨٠، ج٢، ٤٣٩، مؤسسة قرطبة، د.ط.

[4]- البيانوني"فتح الدين"، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، ٢٥، د.ن، الجامعة الإسلامية، ط ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

الله عليه وسلم-: "لا تدخله حتى أسبره قبلك"[1]. وإنّما يقصد الصديق بقوله :"حتى أسبره" أي أختبره، وأنظر ما بداخله لأتأكد وأطمئن من عدم وجود شيء فيه قد يتسبب بأذاك، وهذا الأثر على فرض صحته إنّما عبر به الصديق عن مفهوم السّبر بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي. أمّا عن استخدامهم له بالمعنى الاصطلاحي وما يتضمنه من خطوات وإجراءات فهناك العديد من الحوادث والوقائع التي تشهد لهم بذلك، وتعدّ بمثابة النواة الأولى لهذا المنهج الذي ظهرت أصوله وقواعده فيما بعد، ومنها على سبيل المثال :

الرواية الأولى: وكان استخدامهم لمنهج السّبر فيها يتمثل بمعارضة روايات الحديث الواحد بمحضر النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد أقرّهم على ذلك، فقد أخرج مسلم في صحيحه بسنده إلى أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: "نُهينا أن نسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع، فجاء رجل من البادية، فقال: يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنّك تزعم أنّ الله أرسلك. قال: صدق. قال: وزعم رسولك أنّ علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا، قال: صدق. قال: فبالذي أرسلك، آلله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعم رسولك أنّ علينا زكاة في أموالنا. قال: صدق... قال: وزعم رسولك أنّ علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً. قال: صدق"[2]. وفي رواية البخاري، فقال الرجل، وهو ضمام بن ثعلبة، للنّبي -صلى الله عليه وسلم-: "إنّي سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد على نفسك. فقال: سل عما بدا لك ..."[3].

ففي هذه الحادثة استخدم ضمام بن ثعلبة منهج السبر المتمثل بالمعارضة بين ما سمعه من الرسول -صلى الله عليه وسلم- فيما يخص نبوته ورسالته، وما يترتب على النطق بالشهادتين من أركان الإسلام وتعاليمه الأخرى، وبين ما سمعه من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حينما سأله مستفسراً عن صحة ما بلغهم عنه من باب التأكد والاطمئنان، فلما تيقن بهذه المقابلة قال مقولته في نهاية الحديث: "والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهنّ ولا أنقص منهنّ".

الرواية الثانية: وهي تمثل الصورة الثانية من صور معارضة الروايات، ألا وهي المعارضة بين الروايات الواردة في الموضوع الواحد أو المسألة الواحدة، ومن ذلك:

---

[1]- الأثر بهذا اللفظ ذكره ابن الأثير"أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري"، النهاية في غريب الأثر، ج٢،٣٣٣، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط ١٣٩٩هـ، وأخرجه ابن عساكر"علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله"، تاريخ دمشق، ج٣،٨٠، ت: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ط ١٩٩٥م، بلفظ:"والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله قبلك، فإن يك فيه شيٌ نزل بي دونك".

[2]- مسلم، صحيح مسلم ،كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام، ١٢، ج١، ٤١.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم وقوله تعالى:" وقل رب زدني علما"...، ٦٣، ج١، ٣٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- ما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده إلى عبد الله بن عمرو بن العاص أنّه قال: حُدثت أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة. قال: فأتيته فوجدته يصلي جالساً، فوضعت يدي على رأسه، فقال: مالك يا عبد الله بن عمرو؟ قلت: حُدثت يا رسول الله أنّك قلت: صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة، وأنت تصلي قاعداً، قال: أجل، ولكنّي لست كأحد منكم"[1].

فعبد الله بن عمرو قابل بين ما ورد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في موضوع صلاة الرجل وهو قاعد على أنّها نصف صلاة الرجل وهو قائم من حيث ما يترتب عليها من أجر وثواب، وبين ما شاهده من فعله، فقد رآه يصلي جالساً فذكر للنّبي -صلى الله عليه وسلم- ما لاحظه من خلال المقابلة من التعارض بين قوله وفعله، فأبان له أنّ ذلك من خصوصياته دون غيره من المسلمين.

- وما أخرجه البخاري في (صحيحه) بسنده إلى أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الوصال في الصوم، فقال له رجل من المسلمين: إنّك تواصل يا رسول الله، قال: وأيّكم مثلي؟ إنّي أبيت يطعمني ربي ويسقين"[2].

فقد قابل هذا الرجل بين ما ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- من النّهي عن الوصال في الصوم، وبين فعله المخالف لقوله، فأزال النّبي -صلى الله عليه وسلم- ما علق في ذهنه من إشكال بأنّ النّهي الوارد في حق أمته بعدم الوصال في الصوم مباح في حقه لأنّه ليس مثلهم، فهو يبيت يطعمه رب العزة ويسقيه.

كما استخدم الصحابة -رضي الله عنهم- منهج السّبر لروايات الحديث الواحد بعد وفاة النّبي -صلى الله عليه وسلم-، فهذا أبو بكر الصديق يعارض ويقابل خبر المغيرة بن شعبة القاضي بتوريث الجدة سدس التركة بما حضره وشاهده من فعل النّبي -صلى الله عليه وسلم-، وبين خبر محمد بن مسلمة المؤكد له، وذلك حينما تطلّب طريقاً آخر ورواية أخرى لهذا الخبر، فلما تيقّن حفظ المغيرة وضبطه بشهادة محمد بن مسلمة قضى بهذا الحكم، وأعطى الجدة السدس.

وهذا عمر بن الخطاب حينما استشار الصحابة في إملاص امرأة، فأخبره المغيرة بن شعبة أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- "قضى بالغرة عبد أو أمة"[3]. فطلب منه عمر شاهداً يشهد معه بما أخبر به، فشهد محمد بن مسلمه بأنه شهد النبي -صلى الله عليه وسلم- قضى به. ففي

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، ٧٣٥، ج١، ٥٠٧.
[2]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال في الصوم، ١٨٦٤، ج٢، ٦٩٤.
[3]- المرجع السابق، كتاب الديات، باب جنين المرأة، ٦٥٠٩، ج٦،٢٥٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

طلب عمر شاهداً آخر دليل على اهتمامه بمعرفة طرق هذا الخبر، ومن ثمّ المعارضة بينها للتأكد من مدى التوافق والتطابق للقضاء بموجبه.

وهذا ابن عمر أيضاً يعارض بين ما ورد عن أبي هريرة أنّه قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "من تبع جنازة فله قيراط من الأجر"[1]، وبين ما أجابت به عائشة من تصديقها وتأكيدها له، وذلك حينما أرسل إليها ليستثبت منها، فلما رأى التطابق بينهما قال: "لقد فرطنا في قراريط كثيرة" .

وفيما يتعلق بمعارضة روايات الموضوع الواحد أو المسالة الواحدة فقد أثر عن الصحابة أنّهم استخدموه أيضاً في عدد من المسائل منها على سبيل المثال: ففي موضوع قطع الصلاة بالكلب والحمار والمرأة عارضت عائشة -رضي الله عنها- بين ما ذكر عندها من قول بعض الصحابة أنّه -صلى الله عليه وسلم- قال: "يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة"[2]، وبين فعله وتطبيقه حيث كان -صلى الله عليه وسلم- يصلي وهي على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة. وممّا لا شك فيه أنّ الفعل مقدم على القول، لذلك أنكرت عائشة واستغربت ما نقل عنه في هذا الباب وقالت: "لقد جعلتمونا كلابا".

وهكذا نرى أنّ ما جرى من قبل الصحابة من السّبر والمعارضة لطرق الحديث الواحد أو الموضوع الواحد إنّما كان لأجل التثبت والاستيثاق، لا لأنّهم كانوا يكذبون بعضهم أو يردون خبر الواحد منهم -حاشاهم من ذلك- فلم يكن ثمّة مجال لاتهام الراوي الصحابي ونقده إلا فيما يتعلق في دفع توهم لنسيان الراوي، أو خطأه، أو غرابة ما يروي، أو مخالفته لما يحفظون من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهذا إنّما يكون في حالات قليلة محدودة، فجانب السند عند الصحابة مأمون، ولذلك كانت معارضة الروايات أحد أوجه النقد موجهة إلى متن الرواية غالباً، فقد يجد الصحابي في متن الرواية غرابة لسبب من الأسباب، إمّا لمعارضته لنص القرآن الكريم أو الثابت عنده عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وغير ذلك فينقدها ويبين وجه الصواب كما هو واضح في استدراكات عائشة على الصحابة، فقد كانت كثيراً ما تعارض الرواية بالقرآن الكريم والسنة المطهرة أو بالفعل أحيانا[3]. ولا يعني ما جرى بينهم من مناقشات ومساجلات واستدراكات أنّ ذلك كان القاعدة العامّة في قبول الرواية، فالغالب قبولها من غير توقف أو تردد.

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب فصل إتباع الجنائز، ١٢٦٠، ج٥، ٤٤.
[2]- المرجع السابق، أبواب سترة المصلي، باب استقبال الرجل صاحبه ...، ٤٨٩، ج١، ١٩٢.
[3]- البيانوني، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، ٣١، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وفي عصر التابعين: أخذ استخدام منهج سبر الروايات بالازدياد والتوسع شيئاً فشيئاً، وذلك حسب الحاجة إليها حتى أضحى في عهد التابعين وجهاً من أوجه النقد الرئيسة التي لا غنى عنها عند المحدثين، فقد بدا إمكان تطرق الخلل إلى الرواة والرواية، ولا سيما بعد وقوع فتنة مقتل الخليفة عثمان –رضي الله عنه–. وكلمّا بعد العهد عن الرسول –صلى الله عليه وسلم– وصحابته ازداد إمكان ذلك شيئا فشيئا، ممّا أدّى إلى ازدياد أهمية استخدام منهج نقد الروايات عند المحدثين بجميع مقاييسه، حتى تبلورت فكرته واتخذ طابعاً محدداً، وأصبح واقعاً مألوفاً[1].

ومن الشواهد التي تبرهن اهتمام التابعين بمنهج سبر الروايات كطريقة من طرق الحكم على الراوي والرواية الآتي:

ما أثر عن عروه بن الزبير أنّه كان يكرر كتابة الحديث على أكثر من وجه من وجوه السماع، فقد روى الخطيب عنه أنّه قال: قالت لي عائشة –رضي الله عنها–: يا بني، إنّه يبلغني أنك تكتب عنّي الحديث، ثمّ تعود فتكتبه. فقلت لها: أسمعه منك على شيء، ثمّ أعود فأسمعه على غيره، فقالت: هل تسمع في المعنى خلافاً؟ قلت: لا. قالت: لا بأس بذلك"[2].

ومن ذلك نرى أنّ سماع عروة للحديث الواحد من عائشة ومن غيرها، ثمّ تكرار كتابته بحسب أوجه اختلافه لدليل على اهتمامه باستخدام هذا المنهج الدقيق. وكما يبدو من النص أنّ الاختلاف بين ما كان يسمعه منها ومن غيرها إنّما هو في اللفظ دون المعنى، ويظهر ذلك من قولها له: "هل تسمع في المعنى خلافاً؟ فقال: لا". **وما روي عن ابن المبارك أنّه قال:** "إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض"[3]، أي قابله بطرقه المتعددة لتقف على الصحيح منه دون غيره. **وهذا أيوب السختياني ورد عنه أيضاً أنّه قال:** "إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك فجالس غيره"[4]. بمعنى أنّه إذا حدثك شيخك بأحاديث، وأردت التأكد من سلامتها فجالس غيره؛ إذ لا سبيل لمعرفة الخطأ الكامن فيها إلا بمقابلتها بما عند غيره من المشايخ.

ومن تطبيقات منهج سبر الروايات عند التابعين، فيما يتعلق بروايات الحديث الواحد أو الموضوع الواحد، ما عُرف عن سعيد بن المسيب: وهو أحد كبار التابعين، ومن النقاد المعروفين. فقد عارض بين الحديث الذي رواه ابن عبّاس في زواج النّبي –صلّى الله عليه وسلّم– من ميمونة بنت الحارث وهو محرم، وهذا الحديث متفق على صحته، أخرجه الشيخان

---

[1]– البيانوني، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، ٣٢.

[2]– ابن خزيمة، صحيح ابن حزمة، باب الرخصة في الاحتياط وجميع ما حرم على المحرم بعد رمي الجمرة يوم النحر، ٢٩٣٨، ج٣، ٤٠٤، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م

[3]– الخطيب البغدادي، الكفاية، باب ذكر من كان يذهب الى إجازة الرواية على المعنى، ج١، ٢٠٣.

[4]– الدارمي"عبد الله بن عبد الرحمن"، سنن الدارمي، ج١، ١٦١، ت: فوازأحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"١" ١٤٠٧هـ

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

في صحيحيهما؛ البخاري من طريق عطاء بن رباح عن ابن عباس أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– تزوج ميمونة وهو محرم"[1]، ومسلم من طريق أبي الشعثاء أنّ ابن عباس أخبره أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– تزوّج ميمونة وهو محرم، قال مسلم: زاد ابن نمير فحدثت به الزّهري، فقال: أخبرني يزيد بن الأصمّ أنّه نكحها وهو حلال"[2]. وبين حديث ميمونة –وهي صاحبة الشأن والقصة– الذي يخالف خبر ابن عبّاس، كما عند مسلم من طريق يزيد بن الأصم، قال: حدثتني ميمونة بنت الحارث أنّ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– تزوجها وهو حلال، قال –أي يزيد– : وكانت خالتي وخالة ابن عباس"[3]. ومن خلال هذه المعارضة استطاع كشف الخطأ الذي وقع فيه ابن عباس –رضي الله عنهما– حينما أخبر أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– "تزوج من ميمونة وهو محرم"، مرجحاً ما أخبرت به كونها صاحبة القصة، وهي أعلم بحالها من غيرها. فما أخبرت به عن حالها مقدم على ما أخبره عنها غيرها، كما هو مقرّر في علم مختلف الحديث. ويؤكد خبرها ما رواه أبو رافع حيث قال: "تزوج رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وكنت الرسول فيما بينهما"[4]. فأبو رافع كان مباشراً لما رواه عن ميمونة، وابن عباس حاكياً عنها، والمباشر أعرف بالحال، فحديثه أولى بالتقديم[5].

وما عُرف عن سالم بن عبد الله بن عمر: وهو أحد كبار التابعين، ومن فقهاء المدينة السبعة المعروفين، أنّه استخدم منهج معارضة الروايات في المسألة الواحدة، إذ عارض بين ما سمعه من جده عمر بن الخطاب في مسألة ما يباح للمحرم بعد رمي جمرة العقبة والحلق، وبين ما سمعه من عائشة في المسألة ذاتها، فقد روى عن جده أنّه قال: "إذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات وذبح وحلق، فقد حلّ له كل شيء إلا النّساء، وقالت: طيبت رسول الله –صلى الله عليه وسلم–". ورويَ عن عائشة أنّها قالت: "أنا طيبت رسول الله النبي –صلى الله عليه وسلم–، وسنة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أحقّ أن تتبع"[6]. ثمّ رجّح رواية عائشة؛ لأنها هي التي باشرت بنفسها تطييب النّبي–صلى الله عليه وسلم–.

---

[1]– البخاري، صحيح البخاري، أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب تزويج المحرم، ١٧٤٠، ج٢، ٦٥٢.
[2]– مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم نكاح المحرم،١٤١٠، ج١٢، ١٠٣١.
[3]– المرجع السابق، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته،١٤١١، ج٢، ١٠٢٣.
[4]– ابن حبان،صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأن تزوج المصطفى ميمونة وهو حلال،٤١٣٤، ج٩، ٤٤٢.
[5]– الحازمي"محمد بن موسى"، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، ١١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ– ١٩٩٦م.
[6]– ابن حزيمة، صحيح ابن حزيمة، باب الرخصة في الاصطياد، ٢٩٣٨، ج٤، ٣٠٣، كما روت عمرة عنها أنها قالت: قال رسول الله– صلى الله علية وسلم –: "إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب إلا النكاح"، المرجع السابق، ٢٩٣٧، ج٤، ٣٠٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومثلهما عبد الرّحمن بن الحارث: فقد عارض بين ما رواه أبو هريرة في مسألة الصيام لمن أدركه الفجر جنباً فلا يصم "[1]، وبين رواية عائشة وأم سلمة في المسألة ذاتها حينما سألهما عن صحة ما قصّه أبو هريرة فقالتا: "كان النّبي -صلى الله عليه وسلم- يصبح جنباً من غير حلم ثمّ يصوم"[2]، مرجحاً بطبيعة الحال روايتهما لأنّهما صاحبتا الحكم، ولكونهما أعلم بحال النّبي -صلى الله عليه وسلم- من غيرهما، خاصة إذا علمنا أنّ أبا هريرة -رضي الله عنه- نفسه قد رجع عمّا كان يفتي به سابقاً بعد ما ذكر له من قبل عبد الرحمن أنهما أخبرتا بذلك .

وأمّا عن منهج سبر الروايات في عصر أتباع التابعين ومن بعدهم: ففي هذا العصر تشعبت الأسانيد، وتعددت الروايات، وتضخمت بشكل يصعب تصوره، إذ بلغت مئات الألوف، فهذا يحيى بن معين كتب ستمئة ألف حديث، وهذا أحمد بن حنبل أخرج مسنده من جملة سبعمئة ألف حديث وخمسين ألفاً، وكذلك الأمر بالنسبة للبخاري وتلميذه مسلم، فقد أخرج البخاري كتابه الصحيح من زهاء ستمئة ألف حديث، وأخرج مسلم صحيحه من ثلاثمئة ألف حديث مسموعة، ومرادهم هنا بلا شك هو جمع الطرق المتعددة للحديث الواحد. وتعدد الطرق استلزم من علماء الحديث في هذا العصر القيام بجمع حديث كل محدث واستقصائه، ومن ثمّ دراسته عن طريق المقابلة بين ما رواه هو، وبين ما رواه بقية الثقات عن مشايخه لمعرفة ما صح من حديثه مما قد أخطأ فيه[3].

ومن الجدير بالذكر أنّ سبر الروايات في هذا العصر أضحى سمة بارزة من سمات البحث النقدي عن المحدثين. ومن الشواهد على تطبيقات الأئمة النقاد لهذا المنهج في هذا العصر، سواء ما يتعلق منها بمعارضة روايات الحديث الواحد أو الموضوع الواحد الآتي:

- **يحيى بن معين** "ت:٢٣٣هـ": فقد أثر عنه أنّه استخدم هذا المنهج في الحكم على الرواة، وقد عبّر عنه بلفظ المعارضة لا السّبر، وسيأتي تفسير ذلك في الفصل الثالث تحت عنوان إطلاقات السّبر عند المحدثين، كما ورد عنه أنّه كان يكتب الحديث من أوجه متعددة، وما ذلك إلا لإجراء عملية المعارضة بينهما لبيان صحيحها من سقيمها، ومن ذلك: قول عباس الدوري: قال يحيى بن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه"[4]، أي ما تفهمنا صحيحه من سقيمه إلا بمعارضة طرقه ومقابلتها.

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع علية الفجر وهو جنب، ١١٠٩، ج٢، ٧٧٩.
[2]- المرجع السابق، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع علية الفجر وهو جنب، ١١٠٩، ج٢، ٧٧٩.
[3]- الدايني"عزيز رشيد محمد"، أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، ٤٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، بتصرف .
[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١، ٨٨ .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

كما ورد عنه أنّه أتى عفان بن مسلم ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم، حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة، فقال: والله لا حدثك. فقال: إنّما هو درهم، وانحدر إلى البصرة وسمع من التبوذكي، فقال: شأنك. وانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحد؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً، وأنت الثامن عشر. فقال: وماذا تصنع بهذا؟ فقال: إنّ حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أنّ الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم، علمت أنّ الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو نفسه، وبين ما أخطئ عليه"[1].

ومقصود ابن معين من سماع كتب حماد بن سلمة بأكثر من وجه من وجوه السماع، ومن ثم تدوينها هو أن يتبين هل الخطأ من حماد نفسه، أو من الرواة عنه؟ وذلك بالمعارضة بين ما روي عنه بواسطة تلاميذه، فإن اجتمعوا على لفظ واحد علم أنّ مصدر الخطأ في الرواية هو حماد نفسه، لأنّه هو الذي حدثهم بذلك، وإن خالف أحدهم اللفظ المجمع عليه كان الخطأ منه لا من حماد.

ومن المعروفين بذلك علي بن المديني "ت:٢٣٤هـ" : الذي أسس قاعدة من قواعد نقد الروايات تمخضت عن الواقع العملي التطبيقي لمنهج السّبر، فكانت بحق نقلة نوعية من الواقع العملي إلى تقعيد القواعد الكلية الشاملة لجميع جزئياتها. وهذه القاعدة ترجمت بقوله " الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه"[2]. وتقوم على جمع طرق الحديث الواحد في الباب الواحد أو المسالة الواحدة، ثم عقد المقابلة بينها للوقوف على الصواب فيها من عدمه، ويمكننا القول: إنّ كتابه العلل ومعرفة الرجال يُعدّ أنموذجا عملياً تطبيقياً لهذه القاعدة، فعلل أحاديث بعض الصحابة التي نصّ عليها في هذا الكتاب كعلل أحاديث أبي هريرة، وعلل أحاديث عمر بن الخطاب ... إنّما تمّ اكتشافه لها بتطبيقه لهذه القاعدة. ومن الأمثلة على ذلك : قال علي: "حديث رواه شعبة عن عبد الملك بن عمير عن سالم البراد عن أبي هريرة[3]، ورواه ابن أبي خالد عن سالم البراد

---

[1]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٤، ٤٥٦ .

[2]- الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت"،الجامع لأخلاق الروي وآداب السامع، ج٢، ١١٢، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١٤٠٣هـ.

[3]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ٩٩٠٢، ج٢، ٤٥٨، من الطريق نفسها وبلفظ : "من تبع جنازة فصلى عليها أو قال :من صلى عليها فله قيراط، فإن شهد دفنها فله قيراطان القيراط مثل أحد".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

عن ابن عمر، والحديث عندي حديث أبي هريرة، وحديث ابن أبي خالد وهم، يعني حديث "من صلى على جنازة"[1].

وإنّما حكم ابن المديني على حديث ابن أبي خالد بالوهم والخطأ لأنّه سلك به طريق المجرّة، فرواه عن ابن عمر، وهو معروف برواية أبي هريرة كما في طريق شعبة التي قابل بها ابن المديني وعارضه، فبان وهم ابن أبي خالد، كما أنّ ابن عمر قد أنكر بادئ ذي بدء على أبي هريرة تحديثه بهذا الحديث حتى سأل عائشة، فصدقت أبا هريرة فيما رواه، وقال: "لقد فرطنا في قراريط كثيرة" .

وممّن نصّ على العلة ذاتها من الأئمة من النقاد:

- **البخاري:** حيث قال في التاريخ: "هذا لا يصح؛ لأنّ الزهري قال:عن سالم إنّ ابن عمر أنكر على أبي هريرة حتى سأل عائشة"[2]. وقال أبو عيسى الترمذي: "سألت محمداً عن حديث سالم البراد عن ابن عمر قال: رواه عبد الملك بن عمر عن سالم البراد عن أبي هريرة، وهو صحيح، وحديث ابن عمر ليس بشيء، ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه"[3].

- **الدارقطني "ت: ٣٨٥هـ":** قال حينما سئل عن حديث سالم البراد هذا: اختلف فيه عن سالم البراد، فرواه إسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن أبي عمر. وكذلك قال علي بن مسهر ويحيى ووكيع وابن نمير ويزيد بن هارون وأبو حمزة السعدي وعبيدة بن سليمان عن إسماعيل، ورواه عبد الملك بن عمير والقاسم بن أبي بزة عن سالم البراد عن أبي هريرة، وهو أشبه بالصواب"[4].

ومن المشهورين بذلك أيضاً الشيخان: البخاري "ت٢٥٦هـ" ومسلم "ت٢٦١هـ"، وقد استخدما منهج معارضة الروايات في صحيحيهما. ويظهر ذلك من خلال العديد من المناهج الإسنادية والمتنية التي سلكها الشيخان في تخريجهما لأحاديث كتابيهما: كمنهج التكرار، والعطف بين الشيوخ، والإشارة إلى باقي الإسناد أو المتن... ولنأخذ على سبيل المثال منهج التكرار، فالشيخان حينما يكرران الحديث في صحيحيهما لا يكرران إلا لفائدة في السند أو في المتن أو في كليهما معا، ومن هذه الفوائد لفت نظر الباحث إلى الفروق الدقيقة بين الروايات التي منها

---

[1]- ابن المديني"علي بن عبد الله بن جعفر"،العلل ومعرفة الرجال ،١٣٠-١٣١،ت:محمد بن عبد الزهري، الفارق الحديثة، القاهرة، ط"١" ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م.

[2]- البخاري"محمد بن إسماعيل بن إبراهيم"، التاريخ الكبير، ج٢، ٢٧٤، ت: هاشم الندوي، دار الفكر، د.ط.

[3]- الترمذي"محمد بن عيسى بن سورة"، علل الترمذي الكبير، ج١، ١٤٩، ت: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ط"١" ١٤٠٩هـ.

[4]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج١١، ١٦، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

الزيادات التي تكون في ألفاظها بحيث تثبت أحكاماً جديدة تفيد الفقيه في إعطاء الحكم الشرعي، وتعينه في ترجيح رواية على أخرى حال التعارض والاختلاف، أو تصريح راو بالسماع عمّن فوقه فيما إذا روى عنه بصيغة العنعنة... وهذه الفروق إنّما تمّ التوصل إليها بإجراء عملية المعارضة بين روايات الحديث الواحد، ومن الأمثلة على ذلك: أحاديث عدم دخول الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة. واستخدام الشيخين لمنهج التكرار في تخريجها إنّما هو بهدف إجراء المعارضة بين طرقها المتعددة، ويتضح ذلك على النحو الآتي:

أولا: قام البخاري -رحمه الله- بتكرار أحاديث عدم دخول الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة في أكثر من كتاب من كتب صحيحه، وفي أبواب متعددة، ومن هذه الأحاديث حديث عائشة -رضي الله عنها- : أخرجه في كتاب المظالم "باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر" من طريق عبد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل، فهتكه النّبي -صلى الله عليه وسلم- ، فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما"[1]. ثمّ أخرجه في كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير من طريق سفيان: سمعت عبد الرحمن بن القاسم سمعت أبي سمعت عائشة تقول: قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وقد سترت بقرام[2] لي على سهوة[3] لي فيها تماثيل، فلمّا رآه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هتكه، وقال: "أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله". وقالت: فجعلناه وسادة أو وسادتين"[4].

وإعادته هنا في هذا الباب فيه فائدتان: فائدة إسنادية: وهي إثبات تصريح سماع عبد الرحمن من أبيه القاسم، وسماع القاسم من عائشة -رضي الله عنها- لأنّهما في الطريق الأولى رويا بصيغة العنعنة. والفائدة الثانية هي فائدة متنية: وهي التأكيد على الرخصة فيما يوطأ من التصاوير؛ لأنّه أصبح مهاناً بهذه الطريقة، كما فيه زيادة "أشد الناس عذاباً يوم القيامة..."، حيث أفادت حكما جديداً، ألا وهو تحريم تصوير كل ذي روح، وتحريم استعماله واقتنائه؛ لأنّ فيه مضاهاة بخلق الله تعالى. ومنها أيضاً حديث ابن عمر كرره في موضعين، **الأول:** في كتاب بدء

---

[1]- ح٢٣٤٧، ج٣، ٨٧٦.

[2]- قرام: بكسر القاف وتخفيف الراء، وهو ستر رقيق من صوف ذو ألوان. أنظر: العيني"بدر الدين محمود بن أحمد"، عمدة القاري، ج٤، ٩٦، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

[3]- سهوة: بفتح السين المهملة وسكون الهاء، وهي الصفة التي تكون بين يدي البيوت، وقيل: بيت صغير منحدر من الأرض، وقيل غير ذلك. أنظر: المرجع السابق، ج١٣، ٣٣.

[4]- ح٥٦١٠، ج٥ ، ٢٢٢١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الخلق "باب إذا قال أحدكم آمين" طريق ابن وهب حدثني عمرو عن سالم عن أبيه قال: "وعد النّبي -صلى الله عليه وسلم- جبريل، فقال:إنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب"[1].

والثاني:أعاده بالسند نفسه في كتاب اللباس "باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة"[2] لفائدة جديدة في المتن، وهي بيان حال النّبي -صلى الله عليه وسلم- حينما احتبس عليه جبريل، أي تأخر عليه إذ تضايق -صلى الله عليه وسلم- لتأخره؛ لأنّه ليس من عادته إذا وعد بالمجيء أن يتأخر إلا لسبب ما. وهذه الطريق قد بينته، فعن ابن عمر قال: "وعد النّبي -صلى الله عليه وسلم- جبريل فراث عليه حتى اشتدّ على النّبي -صلى الله عليه وسلم- فخرج النّبي -صلى الله عليه وسلم- فلقيه فشكا إليه ما وجد، فقال له: "إنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب".

ثانيا: مسلم -رحمه الله-: فقد قام أيضاً بتكرار أحاديث عدم دخول الملائكة في ذات الموضع نفسه كما هو معهود عنه في صحيحه لتسهيل عملية البحث على الباحث، فبدأ بالحديث الأتمّ من حيث اللفظ والأكثر دلالة على المعنى المراد من غيره، ثمّ أتبعه بالروايات الأخرى على سبيل المتابعات والشواهد مع بيان ما ورد فيها من زيادات واختلافات في بعض الألفاظ على سبيل المعارضة والمعارضة بينها، فظهرت مثل تلك الملاحظات المهمّة. كما ويلحظ من صنيع مسلم في تخريج أحاديث عدم دخول الملائكة أنّه قدم حديث شيخه سويد بن سعيد مع أنّه قد تكلم فيه من جهة حفظه وضبطه، وما ذلك إلا لعلو سنده وتمام حديثه من حيث سياق القصة بأكملها، ثمّ أتبعه بحديث شيخه إسحاق بن إبراهيم مع أنّ إسناده أقوى لنزول سنده، ولأنّ وهيباً أتى به مختصراً ولم يطوله كتطويل أبي حازم، وإليك بيان ذلك:

قال مسلم: حدثنا سويد بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة أنّها قالت: "واعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جبريل عليه السلام في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأته، وفي يده عصا فألقاها من يده، وقال: ما يخلف الله وعده ولا رسله، ثمّ التفت فإذا جرو كلبٍ تحت سريره. فقال: يا عائشة، متى دخل الكلب ههنا؟ فقالت: والله ما دريت، فأمر به فأخرج. فجاء جبريل، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: واعدتني فجلست لك فلم تأت، فقال: منعني الكلب الذي كان في بيتك، إنّا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة". ثمّ أتى بمتابعة شيخه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا المخزومي حدثنا وهيب عن أبي حازم بهذا الإسناد: "أنّ جبريل وعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يأتيه" فذكر الحديث ولم يطوله كتطويل أبي حازم.

---

[1]- ٣٠٥٥ ، ج٣، ١١٧٩.

[2]- ح٥٦١٥، ج٨، ٢٢٢٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library Yarmouk University

ويقصد -رحمه الله- أنّ وهيبَ بن خالد اختصر الحديث فلم يأت به تاماً ومطولاً كما أتى به عبد العزيز بن أبي حازم، ولهذه النكتة أخّر مسلم هذه الرواية، فجعلها في المتابعات رغم قوة إسنادها، وصدر الباب بحديث ابن أبي حازم لتمامه.

كما أخرج مسلم شواهد لحديث عائشة جاء فيها بعض الزيادات والألفاظ التي أثبتت أحكاماً جديدة، منها على سبيل المثال حديث ميمونة الذي ورد فيه أنّه -عليه الصلاة والسلام- "أخذ بيده ماء فنضح مكانه- أي مكان الجرو- "، فهي زيادة تدل على نجاسة الكلب. وقوله فيه أيضا: "فأصبح يومئذٍ فأمر بقتل الكلاب حتى أنّه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير وترك كلب الحائط الكبير"[1]، ففي هذه الزيادة التفريق في القتل بين كلب الحائط الصغير وكلب الحائط الكبير، فأمر بقتل الأول دون الثاني؛ لعدم الحاجة الماسة إليه كما هو الحال بالنسبة لكلب الحائط الكبير. وهذا بالطبع كان قبل نسخ الأمر بقتل الكلاب.

ومنها أيضاً: حديث أبي طلحة من طريق زيد بن خالد الذي جاء فيه استثناء الرقم في الثوب بقوله: "إلا رقماً في ثوب"[2]. ففي هذه الزيادة إثبات حكم جديد، ألا وهو أنّه لا بأس بالصور المرسومة في ثوبٍ يُلبس أو يداس ويوطأ؛ لأنّ ذلك في حكم الامتهان له.

وهذه الأحكام الجديدة الناتجة عن تلك الزيادات في ألفاظ الحديث ما كان يتوصل إليها إلا من خلال المعارضة بين طرقه سواءً أكانت متابعاتٍ أو شواهد، ممّا يدل على دقة الشيخين في استخدام هذا المنهج الدقيق، ألا وهو تكرار الحديث في كل موطنٍ بحلةٍ جديدة وثوبٍ جديد، هذا والله أعلم.

وكذا الإمام يعقوب بن شيبة "ت:٢٦٢هـ" ومنهجية المعارضة بين روايات الحديث الواحد بحسب موضوعاتها في كتابه المعروف "المسند المعلل -مسند عمر بن الخطاب-". وقد قامت منهجيته فيه على النحو الآتي:

- رتّب كتابه هذا على طريقة المسانيد المعللة مبتدئا بمسانيد العشرة المبشرين بالجنة، والعباس وابن مسعود.... وهذه الطريقة تشبه إلى حد ما ما فعله البزار في مسنده المعلل، والدارقطني في العلل، غير أنّ الفارق بينهما أنّ يعقوب بن شبية يترجم لأحاديث الصحابي بحسب موضوعاتها، فيقول :"وحديثه في ليله القدر". أمّا البزار والدارقطني فإنّهما يترجمان باسم صاحب المسند، فيقولان مثلا: "ابن عباس عن عمر..." وهكذا.

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تصوير صورة الحيوان، ٢١٤١، ٣، ١٦٦٤.
[2]- المرجع السابق ، ٢١٠٦، ج٣، ٦٦٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- يذكر أحاديث كل صحابي على حدة مستوفية الطرق والمتون، ويبدأ بالطريق المعلّة، ثمّ يتبعه بالطرق الأخرى الصحيحة ذاكراً ذلك على البلدان لتمييزها، فيقول على سبيل المثال: "وأحاديث أهل مكة حديث عمرو بن دينار" .

وقد وصف ابن الصلاح هذه الطريقة بأنّها من أعلى المراتب في تصنيف العلل بعد ما ذكر أنّ للمحدثين في تصنيف الحديث طريقتين: جمعه على الأبواب، وتصنيفه على المسانيد، حيث قال: "ثمّ إنّ من أعلى المراتب في تصنيفه معللاً بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده"[1].

- يحكم على الرجال جرحاً وتعديلاً من خلال مسارات الحديث معتداً بأقوال بعض مشايخه في هذا الفن: كابن معين وابن المديني وأحمد بن حنبل في كثير من الأحاديث، وأحياناً يتكلم هو في الرجال جرحاً وتعديلاً مجتهداً، كما أنّه يحكم على الأحاديث من خلال أسانيدها، فيقول: حديث حسن الإسناد، أو حديث حسن الإسناد وهو صحيح، أو إسناده وسط .

ومن الأمثلة على ذلك : قال يعقوب بن شيبة: "وحديثه -أي حديث عمر بن الخطاب- أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: " إنّي ممسك بحجزكم عن النار"، هو حديث حسن الإسناد غير أنّ في إسناده رجلاً مجهولاً، رواه يعقوب القمّي عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، وحفص بن حميد هذا لا نعلم أحداً روى عنه إلا يعقوب القمّي، ولا نحفظ هذا الحديث عن عمر -رضي الله عنه- إلا من هذا الوجه، وقد رواه أهل المدينة عن أبي هريرة أو بعضه، قد أخرجنا ما حضرنا من أسانيد حسان متفرقة عن أبي هريرة وابن عباس وأم سلمة وأسماء بنت أبي بكر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-"[2]. وقد سلك في بيان علة هذا الحديث الآتي:

أولا: ترجم لهذا الحديث بحسب موضوعه "إنّي ممسك بحجزكم عن النار".

ثانيا: حكم على الحديث بأنّه حسن الإسناد غير أنّ في إسناده رجلاً مجهولاً.

ثالثا: ذكر مدار هذا الحديث المعلّ، وحدد نوع العلة، فمداره يعقوب القمّي، ونوع العلة هي جهالة حفص بن حميد، لم يرو عنه سوى يعقوب القمّي، ولم يرو عن عمر بن الخطاب إلا من هذه الطريق.

---

[1]- ابن الصلاح"عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري"، علوم الحديث، ٢٥٣، ت: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، تصوير ١٤٠٦ هـ=١٩٨٦م.

[2]- يعقوب بن شيبة، مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب،٨٤، ت: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

رابعا: بيّن أنّ هذا الحديث قد روي من طرق أخرى هي بمثابة شواهد له وحكم عليها بأنها حسنة.

والأمام النسائي "ت: ٣٠٣هـ": وكتابه السنن الكبرى الذي استخدم فيه أيضاً المعارضة بين روايات الحديث الواحد سنداً ومتناً، فهو كثيراً ما يشير إلى اختلاف الناقلين للخبر الواحد، بل ويترجم بهذا العنوان في كثير من الأحايين، ومن الأمثلة على ذلك: في كتاب الطهارة "باب مسح الرأس" وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، أخرج النسائي تحت هذا الباب ثلاث روايات عن الصحابة مشيراً إلى الاختلاف الحاصل بينهما في مسالة العدد الوارد عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– في مسح الرأس. وهذا الاختلاف إنّما تمّت ملاحظته عبر المعارضة بين رواياتهم، فرواية علي وابن عباس اتفقتا على أنّ المسح مرة واحدة، أمّا رواية عبد الله بن يزيد فعلى أنّه مرتين. وفيما يلي عرض لهذه الروايات:

الأولى: من طريق عبد خير قال: أتينا عليَ بن أبي طالب وقد صلى فدعا بطهور، فقلنا ما يصنع وقد صلى؟ فوصف وضوءه، قال: ومسح رأسه مرة واحدة، وقال: "من سرّه أن يعلم وضوء رسول الله– صلى الله عليه وسلم– فهذا هو".

الثانية: من طريق عطاء بن يسارعن ابن عباس قال: رأيت رسول الله –صلى الله علي وسلم–يتوضأ ومسح برأسه وأذنيه مرة".

الثالثة : من طريق عمرو بن يحيى عن أبيه عبد الله بن زيد الذي أدى النداء، قال: "رأيت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– توضأ فغسل وجهه ثلاثاً، ويده مرتين، وغسل رجليه مرتين، ومسح برأسه مرتين"[1].

وفي كتاب الصلاة "باب كم صلاة النهار": أخرج حديث علي الأزدي أنّه سمع ابن عمر يحدث عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "صلاه الليل والنهار مثنى مثنى"، ثمّ نبه على أنّ علياً قد خالف أصحاب ابن عمر الثقات في سياق لفظ الحديث بزيادة كلمة "النهار"، وهو لا يقوى على مخالفتهم، حيث قال بعد تخريجه لهذا الحديث: هذا إسناد جيد، ولكنّ أصحاب ابن عمر خالفوا علياً الأزدي؛ خالفه سالم ونافع وطاووس، ثم أخرج رواياتهم، وهذه الروايات الثلاث: رواية سالم ونافع وطاووس كلها عن ابن عمر أنّه قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:" صلاة الليل مثنى مثنى "[2].

---

[1]– النسائي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب عدد مسح الرأس...، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ج١، ١٠٢.

[2]– المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب كم صلاة النهار، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٥، ج١، ١٧٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

كما استخدم منهج سبر الروايات ومعارضتها ابن حبان وابن عدي والدارقطني وغيرهما من نقاد الحديث المتقدمين، وتواليفهم شاهدة لهم بذلك، فكتاب المجروحين لابن حبان، والكامل لابن عدي، والعلل للدارقطني ما هي إلا نماذج تطبيقية لهذا المنهج، وللدارقطني أيضاً جزء ذكر فيه ما خولف فيه مالك من أحاديث الموطأ، كما له غرائب مالك، أغلبها مناكير انفرد بها عن مالك أناس غير مرضيّين، وله كذلك أحاديث الموطأ، واتفاق الرواة عن مالك واختلافهم فيها زيادة ونقصاناً، وللبيهقي كتاب بيان خطأ من أخطا على الشافعي، عارض فيه بين روايات تلاميذ الشافعي، وبيّن أنّ ما نسب إلى الشافعي من روايات على الخطأ في السند أو في المتن إنّما هو من النقل أو من خطأ بعض الرواة عنه حيث رواها بعضها على الصواب.

وأمّا عن منهج المعارضة بين الروايات الواردة في الموضوع الواحد فقد ظهر بوضوح عندما بدأ تصنيف الحديث مرتباً على الأبواب الفقهية، والتأليف في علوم الحديث ولا سيما علم مختلف الحديث ومشكله، وعلم الناسخ والمنسوخ. فقد صنف الإمام مالك الموطأ، ومن بعده الإمام البخاري ومسلم وبقية أصحاب الكتب الستة وغيرهم، فهي لا تخلو من تتبع للروايات الثابتة في مسألة من المسائل وجمعها والموازنة بينها، كما أنّ التأليف في علم مختلف الحديث ومشكل الآثار يعتمد أساساً على معارضة الروايات المتعارضة ظاهراً في موضوع معين أو مسالة معينة، فيعمل المحدث على الجمع بينها أو ترجيح بعضها على بعض، وكذلك التأليف في علم الناسخ والمنسوخ إنّما هو عبارة عن معارضة روايات موضوع معين وإثبات نسخ بعضها لبعض [1].

المبحث الخامس: أثر معرفة نقاد الحديث في أحكامهم على الرواة ورواياتهم

إذا علمنا أنّ نقاد الحديث قد حصل بينهم تباين في أحكامهم على الرواة ورواياتهم تبعاً لدرجة تشددهم، وتوسطهم، وتساهلهم، فما أثر معرفة هذا التباين الحاصل في توثيق الرواة أو تجريحهم وما ينبثق عنه من تصحيح أحاديثهم أو تضعيفها؟ يمكن استخلاص الإجابة عن هذا التساؤل على النحو الآتي:

أولاً: أشار الإمام الذهبي في رسالته المسمّاة "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" إلى هذا التباين الواقع بين نقاد الحديث قائلاً: "اعلم –هداك الله– أنّ الذين قبل النّاس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام: قسم تكلموا في أكثر الرواة كابن معين وأبي حاتم الرازي؛ وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك وشعبة؛ وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي. والكلّ أيضاً على ثلاثة أقسام: قسم منهم متعنّت في الجرح مثبت في التعديل، يغمز

---

[1]– البيانوني، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، ٤١، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الراوي بالغلطتين والثلاث، ويليّن بذلك حديثه، فهذا إذا وثّق شخصاً فعضّ على قوله بناجذك، وتمسك بتوثيقه؛ وإذا ضعّف، فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يوثق ذاك أحد من الحدّاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد، فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسراً، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلاً: هو ضعيف. ولم يوضح سبب ضعفه، وغيره قد وثقه. فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب. وابن معين، وأبو حاتم، والجوزجاني متعنتون؛ وقسم في مقابلة هؤلاء كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي بكر البيهقي متساهلون؛ وقسم: كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعه، وابن عدي معتدلون منصفون"[1].

ويبدو أثر هذا التقسيم لأئمة النقد من قبل الحافظ الذهبي من حيث:

١- إنّ علماء الحديث قد توقفوا وأحجموا عن قبول جرح المتشدد المتعنت في الرواة ما لم يوافقه غيره من أئمة النقد المعتدلين. أمّا تعديله فتمسكوا به وعضوا عليه بالنواجذ. ومن الشواهد على ذلك: سويد بن عمرو الكلبي أبو الوليد الكوفي العابد. وثقه ابن معين، والنسائي والعجلي[2]. بينما جرّحه ابن حبان، واتّهمه بقلب الأسانيد، ووضح المتون الواهية على الأسانيد الصحيحة[3]. وقد قال الذهبي في ذكر من تكلم فيه وهو موثّق: "اتّهمه ابن حبان بالوضع فبالغ"[4]. وقال في الميزان بعدما نقل توثيقه عن ابن معين وغيره: وأمّا ابن حبان فأسرف واجترأ، فقال: "كان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية"[5]. وكما هو واضح من المثال السابق أنّ الذهبي وغيره من علماء الحديث لم يعتدوا بتجريح ابن حبان لسويد؛ كونه من المتشددين في باب الجرح خلافاً للتعديل لاسيما أنّ غيره من الأئمة المتشددين كابن معين والنسائي قد وثقوه وخالفوه فيما ذهب إليه.

ومن الشواهد أيضاً بشر بن نهيك أبو الشعثاء: تعنت في حقه أبو حاتم الرازي، فقال: "لا يُحتجّ بحديثه"، بينما وثّقه غيره من أئمة النقد. ذكر ذلك كل من الحافظين الذهبي وابن حجر. قال

---

[1]- الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ١٥٨-١٥٩، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣" ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

[2]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤،٢٤٣.

[3]- ابن حبان، كتاب المجرحين، ج١، ٣٥١.

[4]- الذهبي، ذكر من تكلم فيه وهو موثق، ج١، ٩٧.

[5]- الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج٤، ٣٥٥، ت: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٩٩٥هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الذهبي في ذكر من تكلم فيه وهو موثق: "وثّقوه إلا أبا حاتم، فقال: لا يُحتجّ به"[1]. وقال ابن حجر: قال العجلي والنسائي: "ثقة". وقال أبو حاتم: "لا يُحتجّ بحديثه..."[2].

٢- كما توقفوا عن قبول التزكية ممّن عُهد عنه التساهل والأخذ بمجرد ظاهر حال الراوي ما لم يوافقه غيره من أئمة النقد، وممّا يؤكد ذلك قول ابن حجر: "تقبل التزكية من عارفٍ بأسبابها لا من غير عارف؛ لئلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداءً من غير ممارسة واختبار، ولا ينبغي أن يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ، فلا يقبل جرح من أفرط فيه فجرح بما لا يقتضي ردّ حديث المحدّث، كما لا يقبل تزكية من أخذ بالظاهر فأطلق التزكية"[3]. وكذلك قول السخاوي: "ولوجود التشديد ومقابله –أي التسامح– نشأ التوقف في أشياء من الطرفين"[4].

وممّن وقع منه التساهل من أئمة النقد: الترمذي، والحاكم، وابن حبان. أمّا الترمذي والحاكم "فالتسامح والتساهل الذي وقعا فيه إنّما هو من حيث تدوينهما حديث بعض الضعفاء، وخاصة الحاكم، فإنّه يورد بعض أحاديث الضعفاء أو الوضاعين، ويجعلها ممّا يستدرك بها على الصحيحين، فتساهلهما آتٍ من حيث توثيقهما الضعيف، أو من حيث تدوين حديثه في كتابيهما..."[5]. وأمّا ابن حبان: فقد عهد عنه التساهل في باب التعديل دون التجريح، "واشتهر في ذلك اشتهاراً كبيراً، إذ كل راوٍ انتفت جهالة عينه كان ثقة عنده إلى أن يتبين جرحه، وقد نصّ على تساهله هذا غير واحدٍ من العلماء القدامى والمتأخرين"[6].

٣- أمّا من عُهد عنه الاعتدال والتوسط في مجال التعديل والتجريح، فقد اعتدّ علماء الحديث بأقوالهم واحتجوا بها في هذا الباب.

ثانياً: من الضوابط والمعايير التي حكم علماء الحديث في ضوئها بعدم الاعتداد بجرح الناقد لغيره من الرواة، الآتي:

---

[1]- الذهبي، ذكر من تكلم فيه وهو موثق ، ج١، ٥٣.

[2]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ٤١٢، دار الفكر، ط"١" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

[3]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٧٠- ٧٢.

[4]- السخاوي" شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد"، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج٣، ٢٧٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

[5]- اللكنوي"محمد عبد الحي"، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ٢٩٢، من كلام محقق الكتاب عبد الفتاح أبو غدة. دار الأقصى، حلب، بيروت، ط"١" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م، ط"٢" ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م، ط"٣" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

[6]- المرجع السابق، ٣٣٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١-**عدم خبرة الناقد بالراوي موطن البحث:** فالخبرة بحال الراوي وما يتعلق به أمر ضروري لإعطائه الدرجة التي يستحقها من الوثاقة أو الضعف. ومثاله: إبراهيم بن سعد. قال أحمد: "لم يخبره يحيى القطان -أي فيما ذهب إليه من تليينه وتضعيفه-[١].

وقال الذهبي في ذكر من تكلم فيه وهو موثّق: "إبراهيم بن سعد ثقة، سمع من الزهري والكبار، ينفرد بأحاديث تحتمل له، ولكن ليس هو في الزهري بذاك الثبت، وأشار يحيى القطان إلى لينه"[٢]. ونقل الحافظ ابن حجر توثيق ابن سعد، وابن حبان، والعجلي له[٣]، الأمر الذي يدل على أن تليينه من قبل ابن القطان ليس في محله؛ لأنّه صادر عن عدم معرفته به.

٢- **انفراد الناقد بتجريح الراوي موطن البحث:** ومثاله: منصور بن عبد الرحمن بن طلحة العبدري الحجبي المكي. قال الأثرم: "أحسن أحمد الثناء عليه". وقال النسائي وابن سعد: "ثقة". وقال ابن حبان: "كان ثبتاً تقياً". وشدّ ابن حزم، فقال: "ليس بالقوي"، لذا تعقبه ابن حجر قائلاً: "بل احتجّ به الجماعة كلهم، لكن لم يخرّج له الترمذي"[٤].

٣- **تحامل الناقد على الراوي موطن البحث لسبب من الأسباب:** ومن ذلك: أن يكون الناقد قريناً للراوي الذي تحامل عليه، فقد تحامل النسائي على أحمد بن صالح المصري. فقال أحمد بن صالح المصري: "ليس بثقة"[٥]. وقال أيضاً: حدثنا معاوية بن صالح سمعت يحيى بن معين، يقول: "أحمد بن صالح كذاب يتفلسف". قال أبو سعيد بن يونس متعقباً كلامه: "ولم يكن عندنا بحمد الله كما قال النسائي، ولم يكن له آفة غير الكبر"[٦].

ويعود السبب في تحامل النسائي على أحمد المصري وسوء رأيه فيه إلى أنّ أحمد "كان لا يُحدّث أحداً حتى يسأل عنه، فلمّا أن قدم النسائي مصر جاء إليه، وقد صحب قوماً من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد فأبى أن يُحدثه، فذهب النسائي فجمع الأحاديث التي وهم فيها أحمد وشرع يشيع عليه"[٧]. وما ذهب إليه النسائي من تجريحه لأحمد لا يضيره في شيء، ولم يوافقه عليه أئمة النقد. قال ابن عدي: "كان النسائي ينكر عليه أحاديث، وهو من الحفاظ المشهورين بمعرفة الحديث، وحدّث عنه البخاري والذهبي واعتمدا عليه في كثير من حديث الحجاز، وأما سوء ثناء النسائي عليه، فسمعت محمد بن هارون بن حسان البرقي يقول: هذا الخراساني يتكلم

١- ابن حجر، هدي الساري، ٥٤٨، بتصرف.
٢- المرجع السابق، ٦٤٤.
٣- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ١٠٧.
٤- المرجع السابق، ٦٢٣.
٥- النسائي"أحمد بن شعيب"، الضعفاء والمتروكين، ج١، ٢٢، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط"١" ١٣٩٦هـ.
٦- المرجع السابق، ج١، ٣٥.
٧- المرجع نفسه، ٥٤٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

في أحمد بن صالح، وحضرت مجلس أحمد فطرده من مجلسه، فحمله ذلك أن يتكلم فيه"[1]. وقال أيضاً: "ولولا أني شرطت في كتابي أن أذكر كل من تكلم فيه لكنت أجلّ أحمد بن صالح أن أذكره"[2]. وقال ابن حبان: "ما رواه النسائي عن يحيى بن معين في حق أحمد بن صالح وهم، وذلك أنّ أحمد بن صالح الذي تكلم فيه ابن معين هو رجل آخر غير ابن المصري، وكان يُقال له الأشمومي، وكان مشهوراً بوضع الحديث، وأمّا ابن المصري فكان يقارب ابن معين في الضبط والإتقان"[3]. قال الحافظ متعقباً: "وهو في غاية التحرير –أي كلام ابن حبان–، ويؤيده ما نقلناه أولاً عن البخاري أنّ يحيى بن معين وثّق أحمد بن صالح بن المصري، فتبين أنّ النسائي انفرد بتضعيف أحمد بن صالح بما لا يقبل، حتى قال الخليلي: "اتفق الحفاظ على أنّ كلامه فيه تحامل وهو كما قاله..." [4].

٤- **أن يكون كلام الناقد في الراوي موطن البحث قد صدر بحقه دون دليل أو حجة يستند إليها:** وأكثر النقاد الذين صدر منهم ذلك هم: الساجي، والأزدي، وابن سعد. ومن الأمثلة على ذلك: إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي ضعفه الأزدي وكذا الساجي قبله دون مستندٍ أو دليل. قال الحافظ في هدي الساري: "إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة تكلم فيه الساجي والأزدي بلا مستند"[5]. وإسماعيل قد وثقه ابن معين والنسائي[6] وابن حبان[7]. وقال الدار قطني: "ما علمت إلا خيراً، أحاديثه صحاح نقية"[8].

٥- **عدم ثبوت تضعيف الناقد للراوي موطن البحث:** ويلتحق بهذا الضابط فيما لو اختلف قول الناقد في الراوي ولم يثبت عنه تضعيفه. ومثال الأول: الحسن بن موسى الأشيب، قال ابن حجر: "لم يثبت تضعيف ابن المديني له"؛ لأنّ عبد الله بن علي قد نقل عن والده ما يشعر بعدم التأكد من تضعيفه، حيث قال: قال أبي: "الحسن بن موسى الأشيب كان ببغداد، وكأنّه ضعفه"[9]. ونقل أبو حاتم الرازي عن علي بن المديني أنّه قال حسن الأشيب: "ثقة"[10]. ونقل أبي حاتم يتفق مع آراء أئمة النقد الذين وثقوا الأشيب كأحمد بن حنبل، وابن حبان، والذهبي.

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ٣٥.
[2]- المرجع السابق، ج١، ٣٥.
[3]- ابن حجر، هدي الساري، ٥٤٧.
[4]- المرجع السابق، ٥٤٧.
[5]- المرجع نفسه، ٥٤٤.
[6]- المرجع السابق، ج١، ٢٣٨.
[7]- ابن حبان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، الثقات، ج٦، ٤٤ت: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
[8]- المرجع نفسه، ج١، ٢٣٨.
[9]- المرجع نفسه، ج٢، ٢٧٩.
[10]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٣، ٣٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومثال الثاني: عبد العزيز بن المختار اختلف قول ابن معين فيه، ولم يثبت عنه تضعيفه[1]. فقد نقل إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: "عبد العزيز بن المختار ثقة". وأشار الذهبي وابن حجر إلى قول ابن معين الآخر في عبد العزيز الذي يقضي تضعيفه. قال الذهبي: "ثقة حجة. وما عرفت سبب قول ابن معين فيما سمعه يقول: ليس بشيء"[2]. وقال ابن حجر: "ووثقه العجلي، وابن البرقي، والدار قطني. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: "ليس بشيء"[3].

٦- **كلام الناقد الراوي موطن البحث؛ لدخوله في شيء من عمل السلطان:** والأصل أن لا يكون عمله عند السلطان أو دخوله عليه كما كان شأن بعض الرواة مدعاة للقدح بعدالته، ومن الرواة الذين تكلم بعض النقاد فيهم لهذا السبب أحمد بن واقد الحراني حيث تكلم فيه أحمد لدخوله في عمل السلطان. وحميد بن أبي حميد الطويل: وثقه العجلي، وأبو حاتم، وابن خراش، والنسائي وابن سعد. وتركه زائدة؛ لدخوله في شيء من عمل السلطان. قال ابن حجر عقب ذكر من وثقه من العلماء السابقين: "وأمّا ترك زائدة حديثة فذاك لأمر آخر؛ لدخوله في شيء من أمور الخلفاء"[4].

---

[1]- ابن حجر، هدي الساري، ٦٤٤.
[2]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٤، ٣٧٢.
[3]- ابن حجر، تهذيب التهذيب،ج٦، ٣١٦.
[4]- المرجع السابق، ج٣، ٣٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل الأول

حقيقة السّبر وماهية استخدامه بين المحدثين والأصوليين

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حقيقة السّبر

المبحث الثاني: ماهية السّبر بين المحدثين والأصوليين

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل الأول

حقيقة السّبر وماهية استخدامه "بين المحدثين والأصوليين"

المبحث الأول: حقيقة السّبر لغة واصطلاحاً والعلاقة بينهما

المطلب الأول: السّبر في عُرف أهل اللغة

السّبر: "مصدر سَبَر، والسّبْرُ: التجربة، وسَبَرَ الشيء سَبْراً حزره وخبره، اسْبُرْ لي ما عنده أي: اعلمه. والسّبْرُ استخراج كنه الأمر، وسَبَرَ الجرح يَسْبُرُهُ سَبْرَاً: نظر مقداره وقاسه ليعرف غوره، ومسْبَرَته نهايته. وفي حديث الغار قال له أبو بكر _أي لرسول الله _صلى الله عليه وسلم-: "لا تدخله حتى أسْبُرُهُ قبلك"[1] أي: أختبره وأعتبره وأنظر هل فيه أحد أو شيء يؤذي. والمسبار: السبار: وهو ما سبر به وقدر به غور الجراحات"[2].

والناظر في مفهوم السّبر عند اللغويين يلحظ أنّه ذو دلالات متعددة، وهي على النحو الآتي: التجربة، والاختبار، واستخراج كنه الأمر، ومعرفة قدر الشيء وقياسه، وبلوغ نهاية الأمر، والاعتبار، والمسبار وهو آلة السّبر وأداته.

المطلب الثاني: السّبر في اصطلاح المحدثين

ورد مفهوم السّبر عند نقاد الحديث المتقدمين في معرض بحثهم وتنقيبهم عن الرواة، ورصدهم لسائر أحوالهم ورواياتهم للتدليل على أنّ هذا المفهوم يمثل في حقيقته عملية متكاملة ذات خطوات متعددة، وهم -رحمهم الله- وإن لم يعرفوه ويفصحوا عن حدوده إلا أنّ صنيعهم قد أماط اللثام عن طبيعة هذه الخطوات، وفتح الطريق لمن بعدهم لكي يصوغوه بمنظور المفاهيم والمصطلحات، وقد استخدم المفهوم نفسه من النقاد المتقدمين: ابن حبان وابن عدي. وهما وغيرهما قد استخدموا ألفاظا مشابهة أو مقاربة لذلك اللفظ في المعنى. وسيأتي الحديث عن هذه الألفاظ ومعانيها، وفي حق من قيلت من الرواة في الفصل الثالث -إن شاء الله تعالى-.

وقبل الشروع في بيان مقصود المحدثين من السّبر لا بدّ من التنويه إلى أنّ بعض النّقاد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين ومن سلك مسلكهم من العلماء المعاصرين قد جعلوا مفهوم الاعتبار

---

[1]- الأثر بهذا اللفظ ذكره ابن الأثير"أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري"، النهاية في غريب الأثر، ج٢،٣٣٣، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط ١٣٩٩هـ، وأخرجه ابن عساكر"علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله"، تاريخ دمشق، ج٣،٨٠، ت: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ط ١٩٩٥م، بلفظ:"والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله قبلك، فإن يك فيه شيْ نزل بي دونك".

[2]- الزبيدي، تاج العروس، ج١١، ٤٨٧، وابن منظور، لسان العرب، مادة سبر، ج ٤،٣٤٠، وأنظر :الرازي"محمد بن أبي بكر بن عبد القادر"، مختار الصحاح، ج١،١١٩، ت: محمود طاهر، مكتبة لبنان، بيروت، ط ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

قسيماً للسّبر في تحديد رسمه، وما يتضمنه من إجراءات وخطوات تبدأ: بالجمع والاستقصاء لطرق الحديث أو أحاديث راو معين، ثمّ النظر فيها لاختبارها بالعرض والمعارضة للوقوف على المتابعات والشواهد، ومن ثمّ إطلاق الحكم النهائي على الراوي والرواية بما هو مناسب.

ومن الأئمة المتقدمين الذين عدّوا مفهوم الاعتبار قسيماً للسّبر: ابن حبان، إذ ذكر مثالاً في الصحيح، وأمثلة أخرى عديدة في الثقات وفي المجروحين، أبان فيهما أنّ الاعتبار ليس المقصود منه المعنى العام، وهو التقوية فحسب، بل هو أيضاً عملية تشبه وتضاهي عملية السّبر بإجراءاتها وحيثياتها، سواء أكان المقصود منها البحث عن طرق الحديث وشواهده بالنسبة للحديث الذي يُظنّ أنّه فرد ليعلم هل له متابع أو لا، أم أحاديث راوٍ مخصوص للنظر فيها وملاحظة ما إذا كان يُعتدّ بروايته أم لا.

وقد قال ابن حبان في (الصحيح): "بل الإنصاف في نقلة الأخبار استعمال الاعتبار فيما رووا، وإنّي أمثل للاعتبار مثالاً يستدرك به ما وراءه، وكأنّا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبراً عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب، فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه، فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر هل رواه أصحاب حمّاد عنه، أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وجد أصحابه قد رووه علم أنّ هذا قد حدّث به حمّاد، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه ألزق ذلك بذلك الراوي دونه، فمتى صح أنّه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه، ولا يلزق به الوهن، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وجد ذلك علم أنّ الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا، نُظر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة -رضي الله عنه- غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك علم أنّ الخبر له أصل، وإن لم يوجد ما قلنا، نُظر هل روى أحد هذا الخبر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- غير أبي هريرة -رضي الله عنه-، فإن وجد ذلك صح أنّ الخبر له أصل، ومتى عدم ذلك، والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة علم أنّ الخبر موضوع لا شك فيه، وأنّ ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه، هذا حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات "[1].

ومقصود ابن حبان من هذا المثال الذي ضربه هو بيان طريقة الاعتبار في رواة الأخبار للحكم عليهم بالوثاقة أو عدمها، فيتحقق إنصافهم وعدم ظلمهم، وأنّ البحث والتفتيش عن طرق

---

[1]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج١، ١٥٤، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"٢" ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أخرى للحديث هي التي توقف الناقد على متابعاته وشواهده التي يعلم من خلالها أنّ لهذا الحديث أصلا عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– يرجع إليه أولا فيُحكم عليه حينئذٍ بالوضع .

وقال في الثقات في ترجمه جعفر بن محمد بن علي: "يُحتجّ بروايته ما كان من غير رواية أولاده عنه؛ لأنّ في حديث ولده عنه مناكير كثيرة، وإنّما مرّض القول فيه من مرّض من أئمتنا لمّا رأوا في حديثه من رواية أولاده. وقد اعتبرت حديثه من الثقات عنه مثل: ابن جريج والثوري ومالك وشعبة وابن عيينة ووهب بن خالد ودونهم، فرأيت أحاديثه مستقيمة ليس فيها شيء يخالف حديث الأثبات، ورأيت في رواية ولده عنه أشياء ليست من حديثه ولا من حديث أبيه ولا من حديث جده، ومن المحال أن يُلزق به ما جنت يدا غيره"[1].

وممّا يستنتج من المثال السابق أنّ ابن حبان استخدم الاعتبار، وكنّى به عن مصطلح السّبر إذ قام على سبر حديث جعفر من رواية الثقات من تلاميذه، كابن جريج و الثوري ومالك وشعبة، فوجد أحاديثه مستقيمة ليس فيها ما يخالف الأثبات. وكذا استخدم ابن عدي والخطيب البغدادي الاعتبار بمعنى السّبر كما سيأتي تفصيله في الفصل الثالث.

ومن الأئمة المتأخرين الذين عدّوا الاعتبار قسيماً للسّبر العراقي، إذ قال في ألفيته:

"الاعتبار سبرك الحديث هل ... شارك راو غيره فيما حمل

عن شيخه فإن يكن شورك ... من معتبر به فهو تابع وإن

شورك شيخه ففوق فكذا ... وقد يسمى شاهدا ثم إذا... "[2].

فالعراقي هنا عرّف الاعتبار بأنّه سبر الحديث لمعرفة هل شارك راو مخصوص غيره من الرواة فيما حمله ورواه عن شيخه، فإن شاركه في رواية الحديث عن ذلك الشيخ من يعتبر بحديثة فهو التابع، ومتابعته له متابعه تامة، وإن شاركه في شيخ شيخه فمتابعته له متابعه ناقصة. وممّا يؤكد ذلك أنّ السخاوي قد فسر قول شيخه السابق بقوله: "أي اختبارك ونظرك الحديث من الدواوين المبوبة والمسندة وغيرهما كالمعاجم والمشيخات والفوائد لتنظر هل شارك راويه الذي يُظنّ تفرده به راو غيره، أو فقل هل شارك راو من رواية غيره فيما حمل عن شيخه سواء اتفقا في رواية ذلك الحديث بلفظه عن شيخ واحد أم لا؟ فبان أنّ الاعتبار ليس قسيماً لما معه، كما قد توهمه الترجمة، بل هو الهيئة الحاصلة في الكشف عنهما"[3].

ويتفق ابن حجر العسقلاني مع العراقي فيما سبق ذكره حيث يُعدّ كلامه صريحاً في جعل الاعتبار قسيماً للسّبر، فقد قال في نزهة النظر: "واعلم أنّ تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد

---

[1]– ابن حبان، الثقات، ج٦، ١٣١–١٣٢، وانظر أيضاً المواضع الآتية: ج٤، ٣٣٦، ج٨، ٤٩٢– ٤٩٣.
[2]– العراقي، ألفية العراقي في علوم الحديث، ج١، ١٥.
[3]– السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٢٢٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والأجزاء لذلك الحديث الذي يُظنّ أنّه فرد ليُعلم هل له متابع أم لا هو الاعتبار"[1]. وتعقيباً على قول ابن الصلاح: "معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد"، قال ابن حجر في النكت: "هذه العبارة توهم أنّ الاعتبار قسيم للمتابعة والشاهد، وليس كذلك، بل هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد"[2].

ومن العلماء المعاصرين الذين عدّوا الاعتبار قسيماً للسّبر محمود الطحان، حيث قال: "الاعتبار هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو ليُعرف هل شاركه في روايته غيره أم لا "[3].

وهناك نقاد آخرون فرقوا بين السّبر والاعتبار؛ فخصوا السّبر بجمع طرق الحديث واستقصائها، ثمّ المعارضة والمقابلة بينها للوقوف على المتابعات والشواهد، فهو بنظرهم أعمّ وأشمل. أمّا الاعتبار فهو جزء مهم من تلك العمليّة، ويعني المعارضة بين الروايتين أو الروايات للحديث الواحد أو الحديثين في باب واحد والمقابلة بينها؛ للترجيح بينها ومعرفة ما إذا كان الراوي قد تفرّد بروايته أم شاركه فيها غيره، وهل تصلح تلك الطرق التي تمّ الوقوف عليها لأن يّتقوى ويُعتبر بها أم لا؟.

ومن النقاد الذين فرّقوا بين المفهومين من الأئمة المتقدمين ابن أبي حاتم الرازي، وابن حبان، والدارقطني. أمّا ابن أبي حاتم الرازي والدارقطني فقد ورد مفهوم الاعتبار عندهما في سياق بيانهما لمنازل رواة الآثار ودرجاتهم، ومن يصلح لأن يتقوى ويُعتبر بما يرويه متابعه أو استشهادا أو لا. وقد استخدما اللفظ نفسه بقولهما: "يُعتبر به"، "لا يُعتبر به"، "ضعيف لا يُعتبر به"، "مقلّ يُعتبر به"، "صالح للاعتبار"، "يُعتبر بحديثه". وأمّا ابن حبان فقد استخدم هذين المفهومين معاً في تراجم عديدة من تراجم كتابيه المجروحين والثقات بما يُفيد المغايرة والمفارقة بينهما، وأنّ السّبر أعمّ والاعتبار أخص، ومن ذلك قوله في ترجمة عبد الله بن لهيعة: "قد سبرت أخبر ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به"[4]. فهو قد بدأ بعملية السّبر لأخبر ابن لهيعة، وهذه العملية تشمل استقصاءه لأخبر من روايات المتقدمين والمتأخرين من تلامذته، ثمّ المعارضة والمقابلة فيما بينها، ثمّ الخروج بنتيجة مفادها وجود التخليط في رواية المتأخرين عنه. ويعود السبب في ذلك هو احتراق كتبه بآخرة، وكان ممّن يعتمد عليها في

---

[1]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٣٧.

[2]- ابن حجر،النكت على ابن الصلاح، ٢٧٨، ت: مسعود عبد الحميد السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٩٤هـ- ١٩٩٤م.

[3]- محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ١٤١، مكتبة المعارف، الرياض، ط"٩" ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

[4] - ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ١٢..

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library Yarmouk University

التحديث، فأخذ يُحدّث من حفظه فوقع التخليط والاضطراب في حديثه، فحديث من حدّث عنه بأخرة فيه تخليط واضطراب، ووجود ما لا أصل له من رواية المتقدمين من تلامذته، ثمّ قال: فرجعت إلى الاعتبار، والعطف بالفاء هنا لإفادة الترتيب والتعقيب، ممّا يعني تسلل خطوات عملية السّبر وتتابعها، ألا وهي الاعتبار، أي المسح الشامل لرواياته بالموازنة بين ما روى هو وبين ما روى الثقات في الباب أو الموضوع نفسه، فتبيّن له علة تدليسه عن الضعفاء. وقوله في ترجمة مُطَّرح بن يزيد الكناني: "وهل يتهيأ السّبر في أمر المحدثين، والاعتبار بالثقات والمتروكين إلا بتمييز رواية العدول عن الثقات والضعفاء، ورواية المتروكين عن الثقات والمدلسين، فمتى لم يجتمع على شيخ واحد شيخان، أحدهما ثقة والآخر ضعيف فيروي عنهما، لا يتهيأ إطلاق الجرح عليه إلا بعد الاعتبار بحديثه من رواية الثقات هل خالف الأثبات فيها أم لا؟ أو روى عن ثقة ما لا أصل له؟ فمتى عدم هذه الدلائل لم يستحق القدح فيه. ومطرح هذا لا يُحتجّ بروايته بحال من الأحوال ما روى عن الضعفاء، فان وجد له خبر صحيح روى عن ثقة عن عدل كذلك إلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- موصولاً حُكم عليه، ثمّ يُترك الاحتجاج بما انفرد، والاعتبار بما روى عن الثقات، وترك ما روى عن الضعفاء على الأحوال، هذا حكم الاعتبار بين المحدثين والمتروكين"[1]، فقوله: "إلا بعد الاعتبار بحديثه من رواية الثقات..."، أي لا يجوز تجريحه إلا بعد المعارضة بين حديثه من رواية الثقات عنه وبين روايات غيرهم من الثقات، فإن وجدت المخالفة في حديثه، أو رواية ما لا أصل، حينها استحق تجريحه والقدح فيه وإلا فلا.

وأمّا النقاد المتأخرون فقد عدّ السيوطي والصنعاني -رحمهما الله- السّبر طريقة التوصل إلى الاعتبار أو لنقل: إنّ الاعتبار عندهما خطوة تلي وتعقب عملية سبر الحديث. **فقد قال السيوطي في التدريب:** "فالاعتبار أن يأتيَ إلى حديث لبعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث ليُعرف هل شاركه في ذلك الحديث راو غيره"[2].

وقال الصنعاني في توضيح الأفكار: "فالاعتبار حقيقته أن يأتيَ المحدث إلى حديث لبعض الرواة، فيعتبره بروايات غيره من الرواة، واعتباره يكون بسبره -أي المحدث- أي بتتبعه طرق الحديث ليعرف المحدث هل يشاركه -أي يشارك الراوي- في رواية ذلك الحديث الذي سبر طرقه راو غيره، أي غير ذلك البعض، فرواه -أي ذلك الغير- عن شيخه عن شيخ البعض، فيكون شيخا لهما، فإذا لم يجد من يشاركه في شيخه تتبع الطرق، فإذا لم يجد فيها من رواه عن

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٢٧.

[2]- السيوطي"جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر"، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج٦، ١٢٨-١٢٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

شيخه فعن شيخ شيخه إلى الصحابي، -أي يكون السّبر والتتبع إلى أن ينتهي إلى الصحابي-"[1].

وكذلك الحال بالنسبة للشريف الجرجاني والجعبري، فقد جعلا الاعتبار بمثابة الخطوة الثانية التي تعقب جمع الحديث وسبره، وهي النّظر في حال الحديث وطرقه ليُعلم هل تفرد راويه أو لا؟ وهل له أصل يرجع إليه أو لا؟ فقد قال الشريف الجرجاني: " والاعتبار: هو النّظر في حال الحديث هل تفرد به راويه أو لا ، وهل هو معروف أو لا؟"[2]. وقال الجعبري: "والاعتبار: هو النّظر في طرق الحديث ليُلحق بنوعه"[3]. وقد أكّد هذا المعنى من العلماء المعاصرين حمزة الميليباري إذ قال: "الاعتبار هو عملية معارضة بين الروايات كي يتبين هل الراوي تفرد بروايته أم شاركه فيها غيره، وهذا في كل طبقة من طبقات الإسناد"[4].

وبالرجوع والنظر للواقع التطبيقي نجد أنّ بعض نقاد الحديث يطلقون كلا المصطلحين على الآخر، السّبر على الاعتبار والاعتبار على السّبر، وذلك من باب إطلاق الكل على الجزء أو العكس، وكثيراً ما يعبرون بالجزء عن الكل على اعتبار أنّه يمثل خطوة هامة في هذه العملية الدقيقة، بل هو اللفظ الشائع بين صفوفهم، وكذلك الحال بالنّسبة لإطلاقات السّبر الأخرى: كالنظر، والاختبار، والمقابلة، والمعارضة، حيث تمثل كل واحدة منها خطوة من خطوات عملية السّبر عند المحدثين، لذا ينبغي على الباحث ملاحظة سياق ألفاظ نقاد الحديث عند إيرادهم لهذه الإطلاقات، ومعرفة ما إذا كانوا يقصدون بهذه الألفاظ السّبر نفسه أو الإشارة إلى إحدى خطواته، فقد رأينا من خلال ما سبق بيانه أنّ ابن حبان، على سبيل المثال، وهو من النقاد المتقدمين قد استخدم مفهوم الاعتبار تارة بمعنى السّبر، وأخرى بمعنى المعارضة والمقابلة بين الروايات للترجيح بينها، وبناءً على هذا يمكننا القول: إنّ السّبر لفظ كليّ ويشمل إطلاقاته الأخرى، فهو إذن استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها لتمييز صحيحها من سقيمها.

---

[1]- الصنعاني"محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد"، توضيح الأفكار، ج٢، ١١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

[2]- الشريف الجرجاني، المختصر في أصول الحديث، ج١، ٤، موقع الوراق.

[3]- الجعبري"برهان الدين أبو إسحاق ابراهيم بن عمر"، رسوم التحديث في علوم الحديث، ج١، ٨٤، ت: إبراهيم بن شريف الميلي، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

[4]- الميليباري"حمزة عبد الله"، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ٢٢، دار ابن حزم، ط"٢" ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، ومن المعاصرين أيضا: طارق عوض الله حيث قال:"اعتبار الروايات هو عرض بعضها ببعض؛ ليظهر ما فيها من اتفاق أو اختلاف أو تفرد؛ ليعامل كل بحسبه"، أنظر: طارق بن عوض الله بن محمد، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ١٠، مكتبة ابن تيمية، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٨م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد سمّاه شيخنا الدكتور العمري الجمع الإحصائي: "أي جمع طرق الحديث الواحد على سبيل الاستيعاب والشمول. وهو ما يسمى في وقتنا الحاضر بعلم تخريج الحديث، ثمّ موازنة تلك الطرق ومعارضة بعضها ببعض، ممّا يساعد في الوصول إلى تمييز الروايات المقبولة من الروايات المردودة "[1].

المطلب الثالث: العلاقة بين معنى السبر عند أهل اللغة ومعناه عند المحدثين

ذكرنا في المطلب الأول أنّ للسّبر عند اللغويين دلالات متعددة، فهو يأتي بمعنى استخراج كنه الأمر، ومعرفة قدر الشيء وقياسه، والتجربة والاختبار، والاعتبار، وبلوغ نهاية الأمر، وأخيراً المسبار الذي يقصد به عندهم آله السبر وأداته، والسبّار وهو من يستخدم هذه الأداة. وهذه المدلولات ذات علاقة بمصطلح السّبر عند المحدثين، وتظهر هذه العلاقة من حيث إنّ السّبر يشمل هذه المعاني أو الدلالات جميعها، وذلك على النحو الآتي:

استخراج كنه الأمر أو الشيء: إنّما يكون بتتبعه واستقصائه لمعرفة قدره وقياسه، وهذه هي الخطوة الأولى للسّبر التي تقوم على جمع طرق الحديث الواحد، أو روايات الراوي الواحد لمعرفه حجمها ومقدارها.

والتجربة والاختبار: تمثل الخطوة الثانية للسّبر، وتتزامن مع الاعتبار من حيث إنّ الفحص يُرافق المعارضة والمقابلة بين الروايات موطن الدراسة والبحث للترجيح فيما بينها والوصول إلى **نهاية الأمر وهو:** صلاحية هذه الروايات أو تلك للاحتجاج بها أو الاستشهاد أو الاعتبار.

والمسبار عند المحدثين: هو آلة الناقد في إجراء عملية السّبر كالخبرة والفهم، والسبّار هو الناقد الذي يسبر غور الروايات بما يمتلكه من خبرة وبعد نظر، وما إلى ذلك من مواصفات تمّ ذكرها في الفصل التمهيدي.

---

[1]- العمري"محمد علي قاسم"، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، البحث الثالث"الإحصاء في منهج المحدثين" ٦٠، دار النفائس، عمان، ط"١" ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الثاني: ماهية السبر والتقسيم بين المحدثين والأصوليين

استخدم الأصوليون منهج السّبر والتقسيم في مبحث هام من مباحث علم أصول الفقه، ألا وهو مبحث القياس كطريقة من طرق حصر الأوصاف التي تصلح لأن تكون علة في الأصل المقيس عليه وتعديتها إلى الفرع المقيس، بفحصها واختبارها للوقوف على ما يصلح منها للعلة، وإبطال ما عداها بالدليل.

المطلب الأول: مفهوم السبر والتقسيم عند الأصوليين

عرّف الأصوليون السّبر والتقسيم بتعريفات عدة، وهي -على كثرتها- ترجع في النّهاية إلى مدلول واحد، وقد أثر عن بعضهم تقديم التقسيم على السّبر في حيز الوجود، فكان الأولى أن يقال: "التقسيم والسّبر"، لكن قدّم السّبر لأنّه أهمّ، والعادة عند العرب تقديم الأجود والأهم في التعبير على غيره، ولسنا بصدد إثارة مثل هذا الخلاف، فمحله كتب القوم، وهذا المسلك قد يسمّى عندهم بالسّبر فقط. وعلى هذا، فهم يتفقون مع المحدثين في إطلاق لفظ السّبر وحده للتعبير عن تلك العملية الدقيقة التي تمكنهم من اكتشاف العلة التي تصلح لأن تكون ذات شراكة ما بين الأصل المقيس عليه والفرع المقيس، وقد يسمّى بالتقسيم فقط، أو بهما معاً، وهو الأكثر استخداماً عندهم، ومن هذه التعريفات:

عرّفه الجويني (ت:٤٧٨هـ) بقوله: " ومعناه على الجملة أنّ الناظر يبحث عن معان مجتمعة في الأصل ويتتبعها واحداً واحداً، ويبيّن خروج أحدها عن صلاح التعليل به إلا واحداً يراه ويرضاه"[١]. **وعرّفه مصطفى شلبي بقوله:** "السّبر لغة الاختبار، ومنه المسبار، وهو الميل الذي يختبر به الجرح، وفي الاصطلاح: هو اختبار الوصف هل يصلح للعلة أم لا. والتقسيم لغة تجزئة الشيء بأن يقال: العلة إما كذا وإما كذا. وفي الاصطلاح يراد به هنا حصر الأوصاف الموجودة في الأصل الذي يُظنّ صلاحيتها للعلة ابتداء، ثمّ أطلق مجموع هذين اللفظين في الاصطلاح على مسلك خاص من مسالك العلة، وعرّفوه بأنّه حصر الأوصاف التي توجد في الأصل والتي تصلح للعلة في بادئ الأمر، ثمّ إبطال ما لا يصلح منها للعلة فيتعيّن الباقي منها، والمسلك هو مجموع الأمرين: "التقسيم والسّبر"، فالتقسيم راجع إلى الحصر، والسّبر إلى إبطال بعض الأوصاف[٢].

---

[١]- الجويني"عبد الملك بن عبد الله بن يوسف"، البرهان في أصول الفقه، ج ٢،٥٣٤، ت: عبد العظيم محمود الذيب، دار الوفاء، المنصورة، ط"٤" ١٤١٨هـ.

[٢]- مصطفى شلبي، أصول الفقه، ج٢، ٢٤٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: أقسام السّبر والتقسيم عند الأصوليين وكيفية إجرائه

المسألة الأولى: أقسام السّبر والتقسيم عند الأصوليين

قسّم الأصوليون السّبر والتقسيم إلى قسمين هما :

الأول: التقسيم الحاصر: وهو الذي يدور بين النفي والإثبات، فهو عبارة عن حصر الأوصاف التي يمكن التعليل بها، ثمّ اختبارها وإبطال ما لا يصلح منها. وقد يكون في القطعيات، وذلك إذا كان دليل إلغاء الأوصاف التي لا يصح التعليل بها قطعياً، وهذا يكون حجة في العقليات، كقولنا: العالم إمّا أن يكون قديماً أو حديثاً، فالأول باطل، فثبت أنّه حادث؛ وفي الشرعيات، كقولنا: أجمعت الأمة على أنّ حرمة الربا في البر معللة، وأجمعوا على أنّ العلة إمّا المال أو القوت أو الكيل أو الطعم، وبطل التعيين بالثلاثة الأولى فتعيّن الرابع؛ وقد يكون في الظنيات، كعلة ولاية الإجبار على النّكاح إمّا الصغر أو البكارة، والأول باطل، وإلا لثبتت الولاية في الثيب الصغيرة، وهذا مخالف للنّص، فتعيّن أن يكون التعيين في البكارة.

الثاني: التقسيم غير الحاصر أو المنتشر: وهو الذي لا يدور به النفي والإثبات، مثل أن يقول: علة تحريم الربا إما الطعم، أو الكيل، أو القوت، أو المالية، فيبين بطلان علة غير الوصف الذي يُدعى أنّه العلة، فإذا بطل غيره تعين هو للعلة، كأن يقول الشافعي مثلا: بطل القوت والكيل والمالية بدليل كذا وكذا، فثبت الطعم.

وهذا المسلك مبني على ثلاثة أمور:

الأول: أن يكون حكم الأصل معللا متفقا على تعليله بين الخصمين.

الثاني: أن يكون التقسيم حاصراً لجميع ما يعلل به، كأن يقول المجتهد: بحثت فلم أجد غير هذه الأوصاف، والأصل عدم ما سواها، فيوافقه الخصم، أو يعجز عن إظهار وصف زائد، وهذا الحصر وما يتبعه من الإبطال متى ما كان قطيعاً كان التعليل به قطعياً، ومتى ما كان ظنيا كان التعليل به ظنينا.

الثالث: أن يكون إبطال ما عدا الوصف المعلل به بدليل مقبول[1].

---

[1]- الرازي"محمد بن عمر بن الحسن"، المحصول في أصول الفقه، ج٢، ١٢٦، ت: طه جار فياض العلواني، ط"١" ١٤٠٠هـ، والزركشي"بدر الين محمد بن عبد الله"، البحر المحيط، ج١١، ٤٥، موقع الإسلام، والشوكاني "محمد بن علي بن محمد"، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج١، ١٥-٢٠، ت:أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"١" ١٤١٩هـ=١٩٩٩م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المسألة الثانية: كيفية إجراء عملية السّبر والتقسيم عند الأصوليين

تتمثل عمليه السّبر والتقسيم عند الأصوليين بخطوات ثلاث:

الأولى: ينظر المجتهد في الأصل المقيس عليه الذي قام الدليل على حكمه، ثمّ يبحث في أوصافه التي يمكن أن يعلل الحكم بها، وليس بالضرورة أن يكون المجتهد قد حصر جميع الأوصاف التي يمكن التعليل بها فعلاً، بل يكفي أن يعدّ منها ما يراه كذلك.

الثانية: يختبر المجتهد الأوصاف التي وقف عليها وصفاً وصفاً في ضوء الشروط الواجب توافرها في العلة، وأنواع الاعتبار الذي تعتبر به، وبواسطة هذا الاختبار يستبعد الأوصاف التي لا تصلح أن تكون علة، ويستبقي ما يصلح أن يكون علة.

الثالثة: تتمثل بإطلاق الحكم من قبل المجتهد بأنّ هذا الوصف يصلح أن يكون علة ما بين الأصل المقيس عليه والفرع المقيس، علماً بأنّ أنظار المجتهدين قد تختلف في تعيين الوصف المناسب تبعاً لاختلاف فهمهم وإدراكهم، ومن الأمثلة المضروبة عند الأصوليين كتطبيق لهذه الخطوات:

– ورد النص النبوي بتحريم ربا الفضل والنسيئة في مبادلة الشعير بالشعير، على سبيل المثال: كما في قوله –صلى الله عليه وسلم–: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبرّ بالبرّ، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد"[1].

ولم يدل نص ولا إجماع على علة هذا الحكم، فالمجتهد يسلك لمعرفة علة هذا الحكم مسلك السّبر والتقسيم بأن يقول: علة هذا الحكم إمّا كوَن الشعير مما يضبط قدره لأنّه يضبط بالكيل، وإمّا كونه طعاما، وإمّا كونه ممّا يقتات به ويدخر، لكن كونه طعاماً لا يصلح علة، لأنّ التحريم ثابت في الذهب بالذهب، وليس الذهب طعاماً، وكونه قوتاً لا يصلح أيضاً لأنّ التحريم ثابت في الملح بالملح وليس الملح قوتاً، فتعين أن تكون العلة كونه مقدراً، وبناءً على هذا، يقاس على ما ورد في النّص كل المقدرات بالكيل أو الوزن، ففي مبادلتها بجنسها يحرم ربا الفضل والنسيئة[2].

وهذه المسألة اختلف الفقهاء فيها بسبب اختلافهم في استنباط العلة:

– **فالحنفية قالوا:** العلة هي اتحاد الجنس مع الكيل أو الوزن، فقاسوا عليها كل مكيل وموزون.

– **والشافعية قالوا:** بل هي اتحاد الجنس مع الطعم أو الثمنية، فقاسوا عليها كل مطعوم وثمن.

---

[1]– مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاه، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا، ١٥٨٧ ، ج٣، ١٢١١.

[2]–عبد الوهاب خلاق ،علم أصول الفقه، ج١، ٧٧، مكتبه الدعوى، ط"٨".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- **والمالكية قالوا:** بل هي اتحاد الجنس مع كونها قوتاً مدخراً أو ثمناً، فقاسوا عليه القوت الذي يُدخر والأثمان[1].

- وورد النّص بتزويج الأب بنته البكر الصغيرة، ولم يدل نص ولا إجماع على علة ثبوت هذه الولاية، فالمجتهد يردد العلّية بين كونها بكراً وكونها صغيرة، ويستبعد البكارة لأنّ الشارع ما اعتبرها للتعليل بنوع من أنواع الاعتبار، ويستبقي الصغر لأنّ الشارع اعتبره علة للولاية على المال، وهي والولاية على التزويج من جنسٍ واحدٍ، فيحكم بأنّ العلة الصغر، ويقيس على البكر الصغيرة الثيب الصغيرة بجامع الصغر، وهذه المسألة اختلف الفقهاء فيما يصلح لأن يكون علة لثبوت الولاية، فالحنيفة رأوا المناسب في تعليل ثبوت الولاية على البكر الصغر، والشافعية رأوه البكارة[2].

المطلب الثالث: السّبر والتقسيم عند المحدثين

استخدم المحدثون طريقة السّبر والتقسيم بالوصف الذي استخدمه الأصوليون في مجال الحكم على الروايات، بل لهم فضل السبق في استخدامها إلا أنّ الفارق بينهما يظهر في ثلاثة جوانب، هي:

الأول: في كيفية الإطلاق: فبينما يعبّر الأصوليون عن هذه العملية تارةً بالسّبر وحده، وأخرى بالتقسيم، وقد يعبّرون باللفظين معاً، وهو الأكثر استخداماً عندهم، نجد أنّ المحدثين يطلقون لفظ السّبر وحده من باب التعبير بالكل عن الجزء، ولأنّه الأجود والأهم في هذه العملية الدقيقة.

والثاني: في الميدان التطبيقي: فبينما يستخدم الأصوليون السّبر في حصر الأوصاف التي تصلح لأن تكون ذات شراكة بين الأصل المقيس عليه والأصل المقيس، نجد أنّ المحدثين يستخدمونه في مجال الحكم على الرواة من خلال الرّصد الشامل لرواياتهم.

والثالث: في شيوع كلمة السّبر: فبينما يكثر استخدام الأصوليين لهذه الكلمة خاصة في مبحث القياس، نجد قلة استعمال هذه الكلمة بعينها عند المحدثين، بل يستعملون ألفاظاً بديلة عنها لها نفس الدلالة والمفهوم، منها على سبيل المثال: الاعتبار، والتتبع، والنظر، والاختبار...

المسألة الأولى: مفهوم التقسيم عند المحدثين

عرفنا في ما مضى مفهوم السّبر عند المحدثين، أمّا التقسيم فهو أمر مبني على السّبر بمعنى أنّ نقاد الحديث حينما يحكمون على حديثٍ ما بالصحة أو عدمها، يقومون أولاً بجمع طرقه ورواياته المتعددة، ثم يجرون عملية الاختبار لتلك الطرق بالمعارضة بينها، فإن ثبت بعد

---

[1]- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ج١، ٧٨، وانظر: محمد الحصري بيك، أصول الفقه ١٨٦- ١٨٧، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط"٦"١٣٨٩هـ=١٩٦٩م".

[2]- المرجع السابق، ١٨٦- ١٨٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الاختبار ضعف رواية منها بنوع معين من أنواع الضعف، بُحث عن الراوي المتسبب بضعفها بحيث يكون الحمل عليه دون غيره، وذلك بتقسيم الرواة إلى مراتب من حيث تحمّل العهدة والمسؤولية واستبعاد أبعدهم احتمالاً عن مسؤولية الضعف في الحديث. وعلى هذا الأساس قسّم علماء الجرح والتعديل الرواة إلى مراتب من حيث الوثاقة أو عدمها، كما فعل ابن أبي حاتم الرازي، والذهبي، وابن حجر في تواليفهم، فتقسيم الرواة على مراتب أمر وأثر مترتب على السّبر. وسيأتي بسط الكلام فيه في الفصل الخامس -إن شاء الله-.

يقول الإدلبي: "لنقاد الحديث من غير نقدهم لعدالة الراوي وضبطه طريقة أخرى لمعرفة ما إذا كان الراوي كذاباً في الرواية، وذلك بفحص متون الروايات والبحث في كل روايةٍ موضوعةٍ عن الراوي المتهم بوضعها، ولمعرفة الراوي المتهم لا بدّ من اتباع طريقة السّبر والتقسيم، أي اختبار جميع رجال السند وتقسيمهم إلى درجات من حيث تحمّل المسؤولية واستبعاد أبعدهم احتمالاً عن مسؤولية تلك الرواية، ثمّ الذي يليه في بعد الاحتمال، وهكذا إلى أن يبقى آخر راو في سلّم الاحتمالات هو أقرب رجال ذلك الإسناد احتمالا، فتوضع مسؤولية تلك الرواية عليه، ويقال: إنّ الحمل فيها على فلان، وغالباً ما يكون رجال السند ثقات إلا واحداً هو مجهول أو ضعيف، فيكون الحمل عليه، أو يكون فيهم أكثر من ضعيف، فيكون الحمل على أشدهم ضعفاً، أو على من دلت قرائن حاله أنّه المسئول عن ترويج تلك الرواية المنكرة"[1].

المسألة الثانية: من استخدم طريقة السّبر والتقسيم من نقاد الحديث

ومن نقاد الحديث الذين استخدموا طريقة السّبر والتقسيم: الإمام مسلم: استخدم مسلم طريقة السّبر والتقسيم في كتابه التمييز، من ذلك قوله في بيان بعض الأخبار التي لم تحفظ متونها: "ذكر خبر ليس بمحفوظ المتن: حدثنا يحيى بن يحيى ثنا وكيع عن سفيان بن أبي قيس عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- توضأ ومسح على الجوربين والنعلين"[2]. ثمّ ساق -رحمه الله- جميع طرق الروايات التي تخالف ما رواه أبو قيس الأودي عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة، وذلك على النحو الآتي:

١- قال: حدثنا أبو بكر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة، قال: كنت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في سفر، فقال: يا مغيرة، هذه الإداوة. فأخذتها. فانطلق

---

[1]- الإدلبي، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، ١٥٣، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط"١" ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

[2]- مسلم بن الحجاج، كتاب التمييز،١٥٤، ت: محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض، الرياض، د.ط وأخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب المسح على الجوربين، ٥٩، ج١،٤١، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، د.ط. والترمذي ،سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب المسح على الجوربين، ١١٩، ج١، ١١٧، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى توارى عني، فقضى حاجته وعليه جبة شامية، فـذهب ليخرج يده من كمّه، فضاقت، فأخرج يده من أسفلها، فصببت عليه فتوضأ للصلاة، ومسح على خفيه ثم صلى"[١].

٢- والأسود بن هلال عن المغيرة [٢].

٣- وعلي بن ربيعة خطبنا المغيرة [٣].

٤- وإياد بن لقيط عن قبيصة بن برمة عن المغيرة بن شعبة [٤].

٥- وحمزة بن المغيرة عن أبيه [٥].

٦- وعودة بن المغيرة عن أبيه [٦].

٧- والزهري عن عباد عن عروة[٧] .

٨- وبكر بن عبد الله عن ابن المغيرة[٨] .

٩- وسليمان التبعي عن بكر عن الحسين عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبية[٩].

وبعد ما استكمل جميع طرق حديث المغيرة التي بلغت خمسة عشر طريقاً عقب بقوله: "قد بينا من ذكر أسانيد المغيرة في المسح بخلاف ما روى أبو قيس عن هذيل عن المغيرة مـا قـد اقتصصناه، وهم من التابعين، وأجلّهم مثل مسروق وذكر من تقدم ذكرهم، فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هذيل، ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بين الفهم من الحفظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك، والحمل فيه على أبي قيس أشبه وبه أولى منه بهذيل؛ لأنّ أبا قـيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخباراً غير هذا الخبر، سنذكرها في مواضعها -إن شـاء الله-. فأمّا في خبر المغيرة في المسح، قال ابن المبارك: "عرضت هذا الحديث -يعني حديث المغيرة- من رواية أبي قيس على الثوري، فقال: لم يجئ به غيره، فعسى أن يكون وهما"[١٠].

من هنا نلحظ دقة مسلم في تحديد مكمن الخطأ وصاحب العهدة في هذه الرواية المخالفـة لسائر الروايات عن المغيرة بن شعبة التي ليس فيها "أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- توضـأ

---

[١]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية، ٣٥٦، ج١، ١٤٢.
[٢]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفيين،١٧٤، ج١، ٢٢٩.
[٣]- ابن أبي شيبه"عبد الله بن أحمد"، مصنف ابن أبي شبيه، ١٨٧٦، ج١، ١٦٣، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٠٩هـ.
[٤]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ١٨١٩٥، ج١، ٢٤٨.
[٥]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأنّ هذه اللفظة، ١٣٣٤٧، ج٤، ١٥٨.
[٦]- المرجع السابق، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفيين، ٢٠٠، ج١، ٨٥.
[٧]- المرجع السابق، ١٨٢١٩، ج٤، ٢٥١.
[٨]- المرجع نفسه، كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة، ٢٤٧، ج١، ٢٣٠.
[٩]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، ١٥٠، ج١، ٣٨.
[١٠]- مسلم، كتاب التمييز، ١٥٤- ١٥٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومسح على الجوربين والنعلين"، إذ اتبع مبدأ تقسيم الرواة حسب درجة ضبطهم وحفظهم إلى درجات، وجعل الحمل فيها على أبي قيس الأودي؛ لأنّه يأتي بالمناكير التي يخالف فيها غيره من الثقات الأثبات، وليس هو في وزن من يحتمل تفرده بغير عاضد يعضده، وممّا يؤكد ما ذهب إليه مسلم:

– أنّ ابن أبي حاتم الرازي حينما سأل أباه عن أبي قيس قال: روى عن الأعمش وشعبة، وهو يخالف في أحاديثه، وقال أيضاً: ليس بقوى، هو قليل الحديث وليس بحافظ، قيل له: كيف حديثه؟ قال: "صالح، هو لين الحديث"[1].

– وسئل أحمد بن حنبل عن حديثه في المسح على الجوربين، فقال: معروف عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– أنّه مسح على الخفين، ليس هذا الأمر، أبو قيس له أشياء مناكير"[2].

– وسئل الدارقطني عنه، فقال: "يرويه الثوري عن ابن قيس الأودي عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة، ورواه كليب بن وائل عن أبي قيس عمّن أخبره عن المغيرة، وهو هذيل، ولكنّه لم يسمعه، ولم يروه غير أبي قيس، وهو ما يُعدّ عليه به لأنّ المحفوظ عن المغيرة المسح على الخفين"[3].

وقد وُثِّقَ أبو قيس الأودي من قِبل بعض نقاد الحديث كابن معين وابن حبان والدارقطني[4]، وعلى هذا تُعدّ روايته في المسح على النعلين والجوربين التي خالف فيها من هو أوثق منه شاذة، وعلى رأي من لينه وضعفه منكرة، وهي على كلا الحالين ضعيفة. وهناك من النقاد من صحّح حديثه هذا كالترمذي وابن خزيمة وتلميذه ابن حبان، وسكت عنه أبو داود، وتصحيحهم له فيه نوع تساهل، وقد عُرفوا بذلك، فلا يقاوم تصحيحهم للحديث ما ذهب إليه مسلم ومن وافقه كأحمد وأبي حاتم الرازي والدارقطني، ولو كان صحيحاً لمّا تنكب الشيخان عن تخريجه،هذا والله أعلم.

ابن عدي: استخدم طريقة السّبر والتقسيم في كتابه الكامل في مواطن عديدة[5]، واللفظ الذي عبّر به عن هذه الطريقة: "والبلاء من فلان، والبلاء عندي من فلان ، والبلاء في هذا الحديث من فلان، ومن ذلك قوله في ترجمة الحسين بن مبارك: حدث بأسانيد ومتون منكرة عن أهل الشام، ثمّ ساق منها ما رواه الحسين بن مبارك، قال: ثنا إسماعيل بن عياش بن هاشم بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال النّبي –صلى الله عليه وسلم–: ليؤمكم أحسنكم وجهاً فإنّه أحرى أن

---

[1]– ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٥، ٢١٨.

[2]– أحمد بن حنبل،علل الحديث ومعرفة الرجال، ج١، ١٧٥– ١٧٦، ت: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، الرياض، ط"١"، ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م

[3]– الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٧، ١١٢.

[4]– ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ١٣٨.

[5]– ج٢، ١٦٨، ج٢، ٢٨٣–٢٨٨، ج٢، ٣٤٥،ج٢، ٣٤٦–٣٨٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يكون أحسنكم خلقاً"، قال ابن عدي عقب هذا الحديث: وهذا الحديث منكر المتن، وإن كان عن إسماعيل بن عياش؛ لأنّ إسماعيل يخلّط في حديث الحجاز والعراق وهو ثبت في حديث الشام، والبلاء في الحديث من الحسين بن المبارك هذا لا من إسماعيل بن عياش"[1].

فابن عدي كما يلحظ قد حكم على هذا الحديث بنكارة متنه، وبما أنّ النكارة أو أي علة أخرى قد تقع في متن الحديث لا بد أن يكون راو من الرواة هو المتسبب في وقوعها، وقد سلك ابن عدي مبدأ تقسيم الرواة في سند هذا الحديث إلى مراتب من حيث القوة أو الضعف، واستبعد أن يكون إسماعيل بن عياش هو المتسبب بضعفها؛ لأنّ هذا الحديث شامي، وهو ثبت في حديثهم، بينما حمّل الحسن بن المبارك عهدة النكارة فيه لأنّه معروف بهذا .

كما استخدم الحافظ الخطيب البغدادي هذه الطريقة في كتابه المعروف بتاريخ بغداد في حق اثنين من الرواة، واللفظ الذي عبّر به هو: "والحمل فيه على فلان"، وذلك على النحو الآتي:

أولا: ساق بإسناده إلى أحمد بن الحسن المعروف بأبي حبيش حدثنا يحيى بن معين بن عون أبو زكريا حدثنا أبو بكر عبد الرازق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "من تعلم القرآن وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته، كل قد أوجبوا النار". قال الخطيب عقب تخريجه لهذا الحديث: "هذا حديث منكر بهذا الإسناد والحمل فيه على أبي حبيش فإنّ من عداه ثقة"[2].

وهذا يعني أنّ الخطيب قد حكم على هذا الحديث بالنكارة، ثمّ أخذ بالبحث عن المتسبب في حصولها بتتبع رجال الإسناد واحداً تلو الآخر، وخلاصة ما توصل إليه أنّ جميع رجاله ثقات باستثناء أبي حبيش هذا إذ اتهمه بالوضع، كما نصّ على ذلك الذهبي في الميزان نقلاً عن يحيى بن معين أنّه قال: "اتهمه الخطيب بوضع هذا الحديث، لذا حمّله مسؤولية النكارة في متنه"[3].

ثانيا :قال في ترجمة أحمد بن العباس بن حمويه أبو بكر الخلال، روى عن الحسين بن الصباح الزعفراني حديثا منكراً، وساق الحديث من طريقه قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا أبو معاوية الضرير حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– :"ملعون ملعون من سبّ أباه، ملعون ملعون من سبّ أمّه، ملعون ملعون من عمل عمل قوم لوط". ثم قال: "لا يثبت هذا الحديث بهذا الإسناد ، والحمل فيه على الخلال، فإنّ

---

[1]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٣٦٤.

[2]– الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج٤، ٨١، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.

[3]– الذهبي، ميزان الاعتدال، ج١، ٢٢٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

كل من عاداه من المذكورين في إسناده ثقة، وكان قد رواه عن أبي القاسم الأزهري عن ابن شاذان، وقال ابن شاذان:"هذا الخلال ما حدّث بغير هذا الحديث "[1].

فقد حكم الخطيب بوضع هذا الحديث، وكان صاحب العهدة في وضعه هو أبو بكر الخلال، بتتبعه لأحوال رجال إسناده، فوجدهم كلهم ثقات ما عداه، كما أنّه لا يعرف إلا بهذا الحديث، فهو مجهول وفق كلام ابن شاذان السابق.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

[1]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج٤، ٣٢٩.

الفصل الثاني

إجراءات السّبر عند المحدثين

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التتبع والاستقصاء

المبحث الثاني: المعارضة والمقابلة

المبحث الثالث: إطلاق الحكم على الرواية والراوي

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل الثاني

إجراءات عمليّة السّبر عند المحدثين

للسّبر عند المحدثين إجراءات وخطوات عدّة تتضح في المباحث الآتية:

المبحث الأول: التتبع والاستقصاء لطرق الحديث

والتتبع والاستقصاء لطرق الحديث الواحد أو لروايات الراوي الواحد يُعدّ الخطوة الأولى لعملية السّبر عند المحدثين، فالناقد رجل العلل لا يمكن له أن يحكم على حديث ما بالصحة أو الضعف إلا بجمع طرقه والوقوف على رواياته المتعددة من مصادرها الأصلية كالمصنفات والمسانيد والمعاجم والمشيخات والصحاح والسنن، ثمّ فحص هذه الروايات واختبارها واحدة تلو الأخرى، وفحصها إنّما يتم بضرب بعضها ببعض، وملاحظة مواضع الاتفاق والاختلاف، والمشاركة والتفرد، والثبات والاضطراب، سواء أكانت في الأسانيد أم كانت في المتون، وفي ضوء هذه النتائج يطلق الناقد حكمه النهائي بشأنها آخذاً بعين الاعتبار القرائن والملابسات المحيطة بكل رواية من هذه الروايات، وكذلك الحال بالنسبة للراوي موطن البحث والدراسة، فلا يمكن إطلاق الحكم بشأنه توثيقاً أو تضعيفاً إلا بالتتبع والاستقصاء لجميع رواياته ومعارضتها بروايات الثقات عموماً؛ لبيان مدى موافقته لهم أو مخالفته أو تفرده عنهم، هذا إذا كان المقصود بيان حكمه ومكانته بين الرواة بوجه عام، أمّا إذا كان المقصود بيان حكمه ومكانته بخصوص أحاديث شيخ معين أو بخصوص أحاديث بلد معين، فإنّه يلزم من الناقد حصر رواياته عن ذلك الشيخ، ثمّ معارضتها بروايات أقرانه من الرواة الثقات من أصحابه، فيتبيّن له مدى موافقته أو مخالفته لهم أو تفرده عنهم.

وممّا يؤكد أهمية هذه الخطوة، وأنّها المدخل الأساس والأصل الذي تبنى عليه خطوات السّبر الأخرى تطبيقات المتقدمين من الأئمة النقاد في تواليفهم كما سنلمسها في الفصل الثالث، والأقوال الصادرة عن بعضهم كقول ابن المبارك: "إذا أردت أن يصحّ لك الحديث فاضرب بعضه ببعض"[1]، وقول ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[2]، وقول الخطيب البغدادي: "والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمع بين طرقه، ويُنظر في اختلاف رواته، ويُعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط"[3]، التي تُعدّ بمثابة التقعيد والتأسيس والتنظيم لهذه الخطوات، وقد بذلوا في سبيل الوقوف على الحديث بجميع طرقه الغالي

---

[1]- الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ٢٩٥.
[2]- المرجع السابق، ج٢، ٢١٢.
[3]- المرجع نفسه، ج٢، ٢١٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والنفيس، ومن وسائلهم في ذلك كما ذُكر سابقاً: الحفظ، والكتابة، والمذاكرة، وأضيف هنا الرحلة، إذ كانوا يسيرون الليالي الطويلة التي لا تعدّ ولا تحصى، ويتنقلون من بلد إلى آخر في سبيل طلب الحديث الواحد؛ للتأكد من مدى صحته أحياناً، ورغبة في التنويع في طرقه والحصول عليه بأسانيد عالية وطرق صحيحة محفوظة أحياناً أخرى.

"لذلك توسع المحدثون في تخريج ما لا يصح سنده ويُعدّل رواته، قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر، ولم يخل حديث إمام من طرق ضعيفة كتبها؛ ليميز صواب الروايات من سقمها، ومحفوظها من منكرها وشاذها، وليتوصل إلى مخرج الحديث ومدار أسانيده"[1].

ويقابل لفظ التتبع والاستقصاء لفظ تخريج الحديث من حيث القصد والغاية كما سيأتي تفصيله في المطلبين الآتيتين:

المطلب الأول: مفهوم التخريج عند المحدثين وعلاقته بعملية سبر الحديث

للتخريج عند المحدثين معان متعددة، **فهو عند المتقدمين يأتي بمعنى:** "إيراد المحدث الحديث بإسناده في كتابه"[2]، أو "انتقاء الرّاوي لنفسه من أصول سماعاته عن شيوخه أحاديث، فمنها ما يُصنّفُ على ترتيب أسماء الشيوخ على حروف المعجم، وعندئذ يسمّى معجماً، ومنها ما يُصنّفُ على اعتبار آخر، كالبدء بحسب الأقدم، أو بحسب البلدان، وهذا ما يسمّى مشيخة، ومنها ما يكون عشوائياً أو شبيهاً بذلك، فيسمّى الفوائد أو الفوائد المنتقاه"[3].

ثمّ تطور التخريج عند المتقدمين بأن صار المحدث يستخرج الحديث من كتب مصنّفة قبله، وليس من مجرد سماعات كما كان الأمر في بداية التصنيف، ومن هنا ظهر ما يعرف بالاستخراج، وهو: أن يعمد المستخرج إلى كتاب، فيورد ما يستطيع من أحاديثه بأسانيد لنفسه، من غير طريق صاحب الكتاب، إلى أن يلتقي معه في شيخه أو فيمن فوقه، وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة[4].

وتبدو العلاقة بين المعنى الأول للتخريج عند المتقدمين وبين عملية السّبر عندهم واضحة من حيث إنّ التخريج هو انتقاء روايات ذات صفات معيّنة من مجموعة من الروايات، تصلح أساساً للمعارضة والمقابلة فيما بينها لانتقاء الصفات المطلوبة، وممّا يدل على ذلك أقوال بعض

---

[1]- الحسني، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث، ج١، ٣٣١.

[2]- عبد الهادي"عبد المهدي بن عبد القادر"، طرق تخريج حديث رسول الله، ٩، دار الاعتصام، عمان، ط ١٩٨٧هـ.

[3]- الجديع"عبد الله بن يوسف"، تحرير علوم الحديث، ج٢، ٧٣٤، مؤسسة الريان، بيروت، ط"٢" ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

[4]- الجزائري"طاهرالدمشقي"، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج١، ٣٤٦، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م، والشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ١٢٦، رسالة جامعية نوقشت في جامعة اليرموك، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المخرّجين في وصف مصنفاتهم، ومن ذلك: ما رواه أبو موسى المديني بسنده عن حنبل بن إسحاق قال: "جمعنا عمي لي ولصالح ولعبد الله، وقرأ علينا المسند، وما سمعه منه غيرنا، وقال لنا: إنّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمئة وخمسين ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فارجعوا إليه، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة"، ثمّ علّق أبو موسى على هذا بقوله: "وهذا الكتاب أصل كبير، ومرجع وثيق لأصحاب الحديث، انتقي من حديث كثير، ومسموعات وافرة، فجعله إماماً ومعتمداً، وعند التنازع ملجأ ومستنداً"[1]. فهذا نصّ واضح عن أحمد بن حنبل أنّه إنّما خرّج مسنده من أجل أن تكون أحاديثه أصلاً يقاس عليها أثناء الاعتبار، وخاصة عند الاختلاف كما أوضح المديني ذلك[2].

وأمّا عن العلاقة بين المعنى الثاني الذي آل إليه التخريج عند المتقدمين وبين عملية سبر الحديث، فإنّما تظهر من خلال فوائده العديدة التي يتمّ الوقوف عليها بعد المقابلة والمعارضة بين الأسانيد والمتون، ومنها:

١– القوة بكثرة الطرق.

٢– الترجيح عند المعارضة.

٣– أن يكون مصنّف الصحيح قد روى عمّن اختلط، ولم يبيّنْ هل سمع ذلك الحديث في هذه الرواية قبل الاختلاط أو بعده، فيبيّنه المستخرج.

٤– أن يُروى في الصحيح عن مدلس بالعنعنة، فيرويه المستخرج بالتصريح بالسماع.

٥– أن يُروى عن مبهم، فيعينه المستخرج.

٦– أن يُروى عن مهمل، فيميزه المستخرج.

٧– ما يقع من زيادات في الأحاديث التي يوردونها لم تكن في الأصل المستخرج.

وكل علة أعلّ بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها فهي من فوائده، وذلك كثير جداً[3].

وللتخريج عند المتأخرين معان متعددة، منها على سبيل المثال:

١– إبراز الحديث وإظهاره للنّاس بذكر مخرجه، أي رجال إسناده الذين خرج الحديث من طريقهم، فيقولون مثلاً: هذا حديث أخرجه البخاري، أي رواه وذكر مخرجه استقلالاً، يقول ابن

---

[1]– أبوموسى المديني"محمد بن عمر بن أحمد"، خصائص مسند أحمد، ١٣، مكتبة التوبة، الرياض، ١٤١٠هـ.

[2]– الشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ١٢٩، بتصرف.

[3]– السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج١، ٥٥– ٥٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الصلاح في تأكيد هذا المعنى: "وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان، إحداهما: التصنيف على الأبواب، وهو تخريجه على أحكام الفقه وغيرها"[1].

٢- إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة ونحوهما"[2].

٣- الدلالة على مصادر الحديث الأصلية، وعزوه إليها، وذلك بذكر من رواه من المؤلفين، كما فعله السيوطي في الجامع الكبير والصغير وغيره ممّن حذا حذوه. وهذا المعنى هو الذي شاع واشتهر بين المحدثين، وكثر استعمال هذا اللفظ فيه، لا سيما في القرون المتأخرة بعد أن بدأ العلماء بتخريج الأحاديث المبثوثة في بطون بعض الكتب لحاجة النّاس إلى ذلك[3].

ولهذه المعاني الثلاثة تعلق بالسّبر من حيث الوقوف على مخارج الحديث وطرقه المتعددة من مصادره الأصلية سواء ما كان منها في عصر الرواية أو ما كان بعدها.

وأمّا التخريج عند المعاصرين، فقد تناوله بالتعريف كل من ألفّ وصنّف في هذا الفن الدقيق، ولم تخرج تعريفاتهم عن تعريف الدكتور محمود الطحان في كتابه أصول التخريج ودراسة الأسانيد الذي يُعدُ أول كتاب من الكتب المعاصرة الذي صيغت فيه قواعد التخريج وطرقه ومناهجه بشكل واضح وميسّر، حيث عرّفه بقوله: "التخريج: هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده، ثمّ بيان مرتبته عند الحاجة"[4].

وقد انتقد هذا التعريف من قبل الأستاذين الفاضلين الدكتور سلطان العكايلة والدكتور حمزة المليباري في كتابهما الموسوم بـ "كيف ندرس علم تخريج الحديث" من جهة أنّه فتح الباب على مصراعيه، فولج فيه أناس ليس لهم من هذا الفن إلا القشور والأخذ بالشكليات بعيداً عن حقيقة التخريج بأبعاده العلمية الرصينة.

وعلاجاً لهذه الفوضى التي تشهدها ساحة البحث العلمي المعاصر في هذا التخصص، ولسد الثغرات التي ينفذ منها غير أهله، اقترح الأستاذان تعريفاً علمياً يبلور حقيقة التخريج، ويحدد الهدف منه، ويبيّن أهميته في دراسة الأسانيد وتصحيحها وتضعيفها، فقالا في تعريف التخريج

---

[1]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٢٥٣.

[2] - السخاوي، فتح المغيث، ج٢، ٣٨٢.

[3] - محمود الطحان، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، ٩- ١٠، مكتبة المعارف، الرياض، ط"٢" ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

[4]- المرجع السابق، ١٠، وانظر:بكار"محمد محمود"، علم تخريج الأحاديث، ١٢، دار طيبة، الرياض، ط"٢" ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م،

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

العلمي: "كشف مظانّ الحديث من المصادر الأصلية التي تعتمد في نقله على الرواية المباشرة؛ لمعرفة حالة روايته من حيث التفرد أو الموافقة أو المخالفة"[1].

وقريب من هذا التعريف للتخريج، تعريف الدكتور عداب الحمش، حيث قال: "أمّا التخريج فهو: الوقوف على مخارج الحديث تمهيداً لنقده فحسب، وبعبارة أخرى: التخريج هو الوصول بسند الحديث إلى موضع التفرد في سنده "المدار"، وما وراء ذلك هو نقد الحديث وتقويمه"[2].

فالتخريج وسيلة للوقوف على مخارج الحديث بهدف معرفة حالة الرواية من حيث تفردها أو موافقتها أو مخالفتها لروايات الآخرين، وتتوقف معرفة هذه الأمور على جمع الروايات من المصادر الأصلية دون غيرها، ثمّ المعارضة بينها على ما سيأتي بيانه في الخطوة اللاحقة.

وتظهر أهميته في عملية التصحيح والتضعيف، حيث لا يمكن تصحيح الحديث أو تضعيفه إلا بعد التأكد من إحدى هذه الحالات الثلاث وهي: التفرد، والموافقة، والمخالفة، وتُعدّ هذه الحالات مع وجود قرائنها المحتفة بها معايير دقيقة لمعرفة من أخطأ من الرواة ومن أصاب؛ إذ إنّ خطأ الراوي إنّما يظهر بجلاء في صور المخالفة أو التفرد بما لا أصل له، كما يتبلور صوابه في حالة موافقته الآخرين أو انفراده بما لا أصل له[3].

المطلب الثاني: نوعية التخريج المطلوبة

التخريج صناعة حديثية لا يرتادها إلا روّادها ممّن وقفوا على قواعدها وأصولها، وطرقها ومناهجها المتبعة في سبيل تحقيق هذه الأصول، ومارسوها واقعاً عملياً حتى امتلكوا الخبرة الكافية فيها، واستطاعوا من خلالها الحكم على الرواة ورواياتهم، فمن أراد اليوم أن يستقمص مهمة المتقدمين في هذا المجال الدقيق، فعليه إحكام فن هذه الصنعة.

ومن القضايا المهمّة التي اعتنى بها نقاد الحديث في عملية التخريج، قضية المتابعات والشواهد خاصة في مجال الحكم على الحديث، ولا أريد الدخول في تفاصيل المقصود بالمتابعات والشواهد، وطرق تحصيلها، فهي معروفة لدى أهل التخصص، ومبحوثة بشكل مفصّل في كتب المصطلح والتخريج كافة ، وما أود الإشارة إليه تحت هذه المسألة هو أنّه لا بدّ في مجال الحكم على الحديث من الوقوف على جميع طرقه بمتابعاته وشواهده، فلا يُكتفى

---

[1]- العكايلة"سلطان سند"، والمليباري"حمزة عبد الله"، كيف ندرس علم تخريج الحديث، ٢٧- ٢٨، دار الرازي، عمان، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

[2]- الحمش"عداب محمود"، محاضرات في علم تخريج الحديث ونقده تأصيل وتطبيق، ١٠٠، دار الفرقان، عمان، ط"١" ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

[3]- العكايلة وحمزة المليباري، كيف ندرس علم تخريج الحديث، ٢٨- ٣٠، ، وأنظر أيضا: الخير آبادي"محمد أبو الليث"، تخريج الحديث نشأته ومنهجيته، ٢٦- ٢٩، دار النفائس، عمان، ط"١" ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٩م، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ببعضها دون بعض، إذ قد يصحّ الحديث من طريق، ويُعلُّ من طرق أخرى، وقد يحصل العكس تماماً، فيصح من طرق، ويُعلّ من طريق واحد، وقد لا يصحّ في الباب شيء؛ لهذا كان نقاد الحديث من الأئمة المتقدمين يأخذون بعين الاعتبار هذه الدقائق، فلا يصدرون أحكامهم على الأحاديث إلا بعد الوقوف على كافة طرقها وفحصها واختبارها، وهذا ما ينبغي فعله لمن أراد اليوم القيام بالمهمة ذاتها؛ لكي يصبح قادراً على تحديد وتمييز ما يصحّ وما لا يصح.

ومن الشواهد التي تؤكد اهتمام نقاد الحديث بجمع طرق الحديث، وتمييز الطرق الصحيحة له من المعلولة بالتفصيلات المشار إليها سابقاً الآتي:

الشاهد الأول: صحة الحديث من طريق، وتعليله من طرق أخرى: "حديث إنّما الأعمال بالنيّات"، هذا الحديث لم يصحّ إلا من طريق واحد أخرجها البخاري وغيره من أصحاب الصحاح، وهي طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنّه سمع علقمة بن وقاص الليثي، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر، قال سمعت رسول الله–صلى الله عليه وسلم– يقول: "إنّما الأعمال بالنيات ..."[1]، وأعلّ من طرق أخرى كطريق الأوزاعي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم عن أنس، وهذه الطريق أخرجها ابن عساكر في التاريخ، وحكم عليها بالغرابة[2]، وطريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسارعن أبي سعيد الجذري[3]، التي نصّ غير واحد من نقاد الحديث على نكارتها، وأنّ مصدر الخطأ والوهم الواقع فيها هو عبد المجيد بن عبد العزيز، ومنهم:

– أبو حاتم الرازي، وقد سُئل عن حديث عبد المجيد هذا فقال: "هذا حديث باطل لا أصل له، إنّما هو مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النّبي–صلى الله عليه وسلم–"[4].

– والدارقطني، وقد أشار إلى الاختلاف على مالك في رواية هذا الحديث من قبل تلامذته مرجحاً رواية الحفاظ من أصحابه على رواية عبد المجيد، حيث قال: "وروى هذا الحديث مالك

---

[1]– البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، ١، ج١، ٣، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله–صلى الله عليه وسلم– إنما الأعمال بالنية، ١٩٠٧، ج٣، ١٥١٥، وابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، باب ايجاب إحداث النية للوضوء، ١٤٢، ج١، ٧٣.

[2]– ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج٧، ٢١٩، وقال: "المحفوظ حديث محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر وهذا غريب جداً".

[3]- أبو نعيم"أحمد بن عبد الله"، حلية الأولياء، ج٦، ٣٤٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"٤" ١٤٠٥هـ، وقال: " غريب من حديث مالك عن زيد تفرد به عبدالمجيد ومشهوره وصحيحه ما في الموطأ مالك عن يحيى بن سعيد".

[4]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ١٣١، ت: محب الدين الخطيب، دارالمعرفة، بيروت، ط ١٤٠٥هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

بن أنس، واختلف عنه فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ولم يتابع عليه، وأمّا أصحاب مالك الحفاظ عنه فرووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر وهو الصواب"[1].

– وابن عبد البر، حيث ذكر في التمهيد أنّ ابن روّاد قد روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها، وأشهرها خطأ حديث إنّما الأعمال بالنيات، إذ ليس له غير هذا الإسناد، وكذلك رواه النّاس عن يحيى بن سعيد[2].

وطريق محمد بن داود بن يزيد بن حازم، قال: حدثنا حفص بن عمر الهرماني ثنا يزيد بن هارون أنا شريك عن ليث عن طاووس عن أبي هريرة رفعه: "الأعمال بالنيات"، وهذه الطريق ذكرها ابن حجر في اللسان في ترجمة محمد بن داود هذا مستدلاً على نكارتها بقول الحاكم: "وفي حديثه غرائب"، ومن مناكيره هذا الحديث[3].

إذن، فهذه الشواهد جميعها لحديث عمر تعدّ شواهد منكرة غير محفوظة لا تصلح للتقوية، فضلاً عن الاحتجاج بها، هذا على فرض احتياج حديث عمر للتقوية، وهو ليس بحاجة لذلك؛ لأنّه صحيح، بل في أعلى درجات الصحة، فقد اتفق الشيخان على تخريجه، كما أنّ هذا المثال يؤكد لنا أنّه ليس كل طريق تصلح لأن يتقوى بها في باب المتابعات والشواهد على ما سيأتي بيانه لاحقاً.

الشاهد الثاني: صحة الحديث من طرق، وتعليله من طريق واحد: حديث أبي هريرة "إنّ رحمتي سبقت غضبي"، فقد صحّ هذا الحديث من طرق عنه، منها طريق أبي رافع[4]، وطريق الأعرج[5]، وعطاء بن ميناء[6]. بينما أعلّ من طريق أبي صالح السّمان عنه، وقد نصّ على ذلك

---

[1]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٢، ١٩٣.

[2]- ابن عبد البر، التمهيد، ج٢١، ٢٧٠، ت: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ط ١٣٨٧هـ، بتصرف.

[3]- ابن حجر"أحمد بن علي"، لسان الميزان، ج٥، ١٦١، ت: دائرة المعارف النظامية، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط"٣" ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م.

[4]–هذه الطريق أخرجها: البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى"بل هو قرآن مجيد"، ٧١١٥، ج٦، ٢٧٤٥، من طريق قتادة أن أبا رافع حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يقول: "إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق الخلق إن رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش".

[5]– وهذه الطريق أخرجها الشيخان: البخاري، مرجع سابق، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله تعالى"وهو الذي يبدأ الخلق"، ٣٠٢٢، ج٣، ١١٦٦، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله، ٢٧٥١، ج٤، ٢١٠٧، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به.

[6]– وهذه الطريق أخرجها: مسلم، مرجع سابق، كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله، ٢٧٥١، ج٤، ٢١٠٨، من طريق الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة به.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الدارقطني في غرائب مالك فيما نقله عنه ابن حجر في اللسان في ترجمة أحمد بن مروان الدينوري المالكي، حيث قال: "وصرح الدارقطني في غرائب مالك بأنّه يضع الحديث، وروى مرة فيها عن الحسن القراب عنه عن إسماعيل بن إسحاق عن إسماعيل بن أويس عن مالك عن سمّي عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث: "سبقت رحمتي غضبي"، وقال: لا يصح بهذا الإسناد، والمتهم به أحمد بن مروان، وهو عندي ممّن كان يضع الحديث"[1].

الشاهد الثالث: تمييز الأبواب التي لا يصحّ فيها شيء وهي كثيرة، ومنها : "باب إثم من سئل عن علم فكتمه"، جاء فيه عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو، وأبي سعيد، وجابر، وأنس، وعمرو بن عبسة، وأبي هريرة، وطلق بن علي، وبلغت عدد الطرق عنهم خمسة وعشرين طريقاً كلها لا تصح كما نصّ على ذلك أحمد بن حنبل، حيث قال: "لا يصحّ في هذا شيء"[2].

وأمّا عن نوعية المتابعات والشواهد التي استعملها نقاد الحديث حال إصدارهم الحكم على الرواة وروايتهم، فالحديث عنها من جهتين:

الجهة الأولى: وقت استعمالهم للمتابعة أو الشاهد، **والجهة الثانية:** الشروط الواجب توافرها في التابع أو الشاهد.

أمّا عن الجهة الأولى، فالمتابعة لا تستعمل عندهم إلا وقت الحاجة إليها؛ وذلك لتقوية المرويّ سواء أكانت متابعة تامّة أم كانت قاصرة، وتشتدّ الحاجة إليها في الأمور الآتية:

- ضعف راو لا يحتج بحديثه إذا انفرد.
- وجود الاختلاف في الإسناد كالزيادة والنقصان أو رفع ووقف وغير ذلك.
- وجود الاختلاف في المتن كالزيادة في طريق ما، ولم ترد عند غيره.
- وقد يُحتاج إليها مع قوّة المروي لبيان أنّه ليس بغريب أو ليس بعزيز أو ليس بمشهور [3].

وأمّا عن الجهة الثانية، فالشروط التي اشترطوا توافرها في التابع أو الشاهد منها ما هو متعلق بالراوي محل الاعتبار، ومنها ما هو متعلق بالحديث التابع المراد تقويته، ومنها ما هو متعلق بالحديث المتابع.

أمّا عن شرط الراوي الذي يكون محلاً للاعتبار، فشرطه ألا يبلغ حديثه في الضعف درجة السقوط، وهذا يشمل الأصناف الآتي ذكرهم:

---

[1]- ابن حجر، لسان الميزان، ج١، ٣٠٩.

[2]- ابن الجوزي، العلل المناهية، ٩٦- ١٠٧، ت: خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط"١" ١٤٠٣هـ.

[3]- العثيم"عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد" وابن فيض"عطا الله بن عبد الغفار"، دراسة الأسانيد، ١٧٢و ١٩٣، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، بتصرف

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– حديث المجهول والمستور، ففي الجملة يصحّ الاعتبار برواية المجهول، وإن كان مجهول العين، كشأن الاعتبار بالحديث المنقطع، من جهة الجهالة بعين الساقط، ويؤكد ذلك قول الدارقطني: "أمّا من لم يرو عنه إلا رجل واحد، انفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره"[1]، وإذا صحّ الاعتبار برواية مجهول العين، فالاعتبار برواية مجهول الحال والمستور من باب الأولى.

– حديث سيئ الحفظ، وهو راوي الحديث الذي يُضعّف بسبب لينه، لا من يبلغ الترك لغلبة خطئه. وهذا من أكثر ما اعتنى به أئمة الحديث بالاعتبار به، وأكثر ما جرى عليه الترمذي فيما حسّنه من الحديث لغيره إنّما كان من روايات هذا الصنف، ويندرج تحته حديث الثقة المختلط الذي عُرف أنّه حدّث به بعد اختلاطه، وحديث من عُرف بقبول التلقين.

– حديث من وقع الاضطراب في حديثه؛ لكون ذلك واقعاً بسبب سوء الحفظ، والاضطراب تكافؤ في الوجوه، فإذا وجد المرجّح تعيّن المصير إليه، والمرجّح قد يكون إلى جانب القبول.

– حديث من وقع في حديثه اختلاف، فرد لأجله، فإن لم يتعيّن ذلك الاختلاف الخطأ، ووجد المرجّح إلى جهة القبول وجب المصير إليه، والاعتداد بذلك الراوي، إذ ما خشيناه من مظنّة خطئه قد زال.

أمّا من كان موصوفاً بكونه منكر الحديث، أو متروك الحديث، أو شديد الضّعف، أو متهماً بالكذب، أو سرقة الحديث، فهؤلاء كلهم لا يعتبر برواياتهم حتى ولو وقعت موافقة لروايات الثقات؛ والسبب في ذلك: ما يقع في رواياتهم من التحديث بما ليس من حديثهم المسموع لهم، سرقة، أو تشبيهاً عليهم، أو تلقيناً لهم، أو دساً في كتبهم.

ومن كلام الأئمة من النقاد المتقدمين في تأكيد هذا الأصل المعتمد في التمييز بين من يعتبر به ومن لا يعتبر به الآتي:

– قال الترمذي بعدما ذكر محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومجالد بن سعيد الهمداني، وعبد الله بن لهيعة: "إنّما تكلموا فيهم من قبل حفظهم وكثرة خطئهم، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة، فإذا انفرد واحد منهم من هؤلاء بحديث، ولم يتابع عليه لم يحتج به كما قال أحمد بن حنبل: "ابن أبي ليلى لا يحتج به" إنّما عنى إذا انفرد بالشيء، وأشدّ ما يكون في هذا إذا لم يحفظ الإسناد، فزاد في الإسناد أو نقص أو غيّر الإسناد، أو جاء بما يتغير فيه المعنى"[2].

---

[1] – الدارقطني، سنن الدارقطني، ج٣، ١٧٤، ت: عبد الله هاشم يماني مدني، دار المعرفة، بيروت، ط ١٣٨٦هـ– ١٩٦٦م.

[2] – الترمذي"محمد بن عيسى بن سورة"، العلل الصغير، ج١، ٧٤٤، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library- Yarmouk University

– وقال أحمد بن حنبل: "ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإنّي لأكتب كثيراً ممّا أكتب أعتبر بـه، ويقوي بعضه بعضاً"[1].

فإن كان من أحاديث متهم أو متروك أو منكر الحديث، ممّن هو شديد الـضعف، فهـذا لا يعتبر بحديثه عندهم. قال أحمد بن حنبل في الفرق بين النوعين : "الحديث عـن الـضعفاء قـد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر"[2]، وبيّن ذلك بأكثر من هذا في رواية أخرى، حيث قيل له: فهذه الفوائد التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: "المنكر أبداً منكر". قيل له: فالضعفاء؟ قال: " قد يحتاج إليهم في وقت" كأنّه لم ير بالكتابة عنهم بأساً[3].

ووجه ترك كتبه المنكرات، عدم صحة الاعتبار بها؛ لأنّ الاعتبار لا يكون بما لـيس لـه أصل، والمنكرات لا أصول لها. أمّا أحاديث الضعفاء التي يوجد ما يشدها فهذه تكتب؛ لأنّ لهـا أصلاً. كذلك صنع أحمد في "مسنده" فإنّ أكثره من رواية الثقات المتقنين، وفيه روايات الضعفاء الذين تعرف أحاديثهم أو معانيها من وجوه أخرى، إلا قليلاً جداً ممّا يمكن وصفه بالنكارة، ولـم يجر من أحمد على سبيل القصد مع تبينه لنكارته.

وأمّا عن شرط الحديث المراد تقويته، فإنّه يعتبر بكل ما لم يثبت أنّه كـذب، أو منكـر، أو خطأ[4].

وأمّا عن شرط الحديث المتابع، فيشترط أن يكون مثل الحديث التابع أو أقـوى منـه فـي الرتبة. والحديث عن الشاهد هو فرع الحديث عن التابع، فما ذكر سابقاً عن التابع مـن كيفيـة الاستعمال، ومتى؟ وما الشروط الواجب توافرها لكي يكون صالحاً للتقوية؟ ينطبق على الشاهد، فكلاهما قد يطلق على الآخر، طالما أنّ القصد منهما واحد.

المبحث الثاني: المعارضة أو المقابلة

والمعارضة أو المقابلة تُعدّ الخطوة التالية لتتبع طرق الحديث واستقصائها، فالطرق التـي يقف عليها الناقد للحديث الواحد أو لروايات الراوي الواحد بعد تخريجها من مـصادر أصـليّة عديدة هي التي يجري بينها المعارضة أو المقابلة، ليستكمل بعد ذلـك بقيـة خطـوات الـسّبر الأخرى، وهذان اللفظان استعملا من قبل بعض أئمة النقد المتقدمين، فلفظ المعارضة اسـتعمله ابن معين، ولفظ المقابلة استعمله مسلم والدارقطني، ويوازيهما عند المعاصرين لفظ المقارنة أو الموازنة كما نلحظه اليوم في مصنفاتهم الخاصة بالنقد وكتب المصطلح والتخريج، وإن كان لفظ

---

[1] – الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٤، ١٦٩.
[2] – أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج١، ١٢٠.
[3] – الجديع، تحرير علوم الحديث، ج٢، ١٠٧٩، نقلاً عن مسائل الإمام أحمد، رواية ابن هانئ، ج٢، ١٦٧.
[4] – المرجع السابق، ج٢، ١٠٧٥– ١٠٨٢، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المقارنة عندهم أكثر شيوعاً واستعمالاً من غيره، وطالما أنّ حديث الدراسة الحالية عن هذا المنهج وتفاصيله عند المتقدمين، فقد حرصت على استخدام لفظ المعارضة أو المقابلة في كل جزئية من الجزئيات التي تناولتها بالدرس والتبيان إلا ما كان من قبيل السهو والنسيان. ويرافق عملية المعارضة التأمل والتدبر في الروايات التي تكون محلّ درس الناقد لإعطائها الوصف الذي تستحقه تصحيحاً أو تضعيفاً، وتوثيقاً أو تجريحاً، فالناقد بعد جمعه لطرق الحديث الواحد أو لروايات الراوي الواحد ينظر فيها واحدة تلو الأخرى بقصد فحصها واختبارها من خلال مقابلة بعضها ببعض، وممّا يؤيد هذا قول الخطيب البغدادي سابق الذكر حينما جعل السبيل الأول لمعرفة العلة في حديث الراوي هو جمع طرقه، والسبيل الثاني هو النظر في اختلاف رواته، وهذا النظر إنّما يكون من الناقد حال المقابلة بين هذه الطرق المجموعة.

وتعدّ هذه الخطوة من أصعب الخطوات وأخطرها، إذ تحتاج من الناقد مزيداً من الحفظ والفهم والمعرفة، ومذاكرة أهل الصنعة، والقدرة على توظيف المعلومات التي يتمّ الوقوف عليها من خلال عملية المعارضة في إطلاق الحكم على الرواية والراوي في نهاية المطاف. ومهمة الناقد هنا أشبه ما تكون بمهمة الطبيب الذي يعاين مرضاه لتوصيف الدواء الذي يتناسب وطبيعة دائهم. قال نعيم بن حماد: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: كيف تعرف صحيح الحديث من غيره؟ وفي رواية كيف تعرف هؤلاء الرجال؟ قال: كما يعرف الطبيب المجنون"[1].

المطلب الأول: مفهوم المعارضة وصورها عند المحدثين

المعارضة لغة: "من عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه: أي قابلته"[2].

والمعارضة اصطلاحا: مقابلة طرق الحديث ببعضها، ومنها-وهو الأكثر- مقابلة حديث الراوي بحديث الثقات؛ لمعرفة مدى ضبطه وصدقه في النقل، فهي وسيلة من وسائل اختبار الرّاوي من خلال أحاديثه ورواياته بمقابلتها بروايات غيره من الثقات، أو مقابلة طرق الحديث ببعضها للخروج بحكم نهائي على الراوي أو على الحديث[3].

---

[1]- المزي"يوسف بن الزكي عبد الرحمن"، تهذيب الكمال، ج١٧، ٤٣٨، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

[2]- ابن منظور، لسان العرب، مادة عارض، ج٧، ١٦٩.

[3]- الشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ٢١، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وللمعارضة عند المحدثين صورتان[1]، ولكل صورة منها أقسام: **الصورة الأولى:** المعارضة بين روايات الحديث الواحد، **والصورة الثانية:** المعارضة بين روايات الموضوع الواحد.

الصورة الأولى: المعارضة بين روايات الحديث الواحد، وتقسم إلى قسمين:

القسم الأول: المعارضة بين روايات الراوي نفسه، ولهذا القسم أشكال متنوعة، ومنها:

أولاً: المعارضة بين روايات الراوي الواحد في أزمنة مختلفة.

ومثاله: ما جاء عن عمارة أنّه قال: قال إبراهيم النخعي: حدثني عن أبي زرعة، فإنّي سألته عن حديث، ثمّ سألته عنه بعد سنتين فما أخرم منه حرفاً"[2]. فإبراهيم النخعي عارض بين تحديث أبي زرعة له بالحديث الذي سأله عنه في زمانين مختلفين، كان بين المرة الأولى والتي تليها سنتان، فما اختلف أداؤه للحديث وما أنقص منه حرفاً واحداً، فدلّ ذلك على ضبطه وإتقانه؛ لهذا السبب طلب النخعي من عمارة بن القعقاع أن يحدثه عنه، وهذا الحكم من النخعي في حق أبي زرعة لم يأتِ من فراغ، بل عن تجربة سابقة.

وهذا إنّما يكون في حال كون الراوي حياً، أمّا إذا كان بينهما دهر فالحال يختلف حينئذ عن السماع، حيث تعارض رواية الراوي برواياته الأخرى في الحديث نفسه، ثمّ تعتبر، فيظهر مدى الضبط حينئذ من قوة، أو خفة، أو ضعف واضطراب، وهذا واضح من تصرفات بعض النقاد كابن حبان وابن عدي فيمن سبقهم من الرواة، فابن حبان "ت: ٣٥٤هـ" مثلاً بينه وبين ابن لهيعة "ت: ١٧٩هـ" قرابة قرنين من الزمان، فالسبيل في سبر حديثه حينئذ هو معارضة رواياته بعضها ببعض[3].

ثانياً: المعارضة بين روايات الراوي الواحد في أمكنة مختلفة.

هناك من الرواة من حدّث في مكان معين فضبط حديثه، ثمّ حدّث به نفسه في مكان آخر فلم يضبطه لعارض من العوارض، وبالمعارضة بين روايته في كلا المكانين تمكن النقاد من الوقوف على تلك الأسباب وتحديدها. ومن ذلك معمر بن راشد: ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي

---

[1]- التقطت مادة هذه الصور، وتقسيماتها، وضرب الأمثلة عليها مع التصرف، والاستدلال بالنصوص، والاختصار من المراجع الآتية: محمد مصطفى الأعظمي، مقدمة كتاب التمييز، ٤٢-٤٦، والبيانوني، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، ٥٧- ٧٠، والدايني"عزيزرشيد محمد"، أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري،١١١- ١٢٣، واللاحم"إبراهيم بن عبد الله"، الجرح والتعديل، ١٥٨- ١٨٦، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

[2]- أبو خيثمة"زهير بن حرب"، كتاب العلم، ج١، ١٦، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

[3]- أحمد عزي، السبر عند المحدثين وإمكانية تطبيقه عند المعاصرين، ٤١٤، وهو عبارة عن ورقة عمل تقدم بها الباحث في الندوة العلمية التي أقيمت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م. بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

في الثقات الذين ضُعِّف حديثهم في بعض الأماكن دون بعض، فقال: "حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد"[1].

ومن أحاديثه التي اضطرب فيها ما بين اليمن والبصرة، فرواه باليمن مرسلاً وبالبصرة موصولاً، ووقف على علته هذه بالتتبع والمعارضة حديث: "أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كوى أسعد بن زرارة من الشوكة"[2]. رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-. وممّن نبّه على ذلك أبو حاتم الرازي، قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، فقال أبي: هذا خطأ، أخطأ فيه معمر، إنّما هو الزهري عن أبي أمامة بن سهل أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كوى أسعد "مرسل"[3].

ثالثاً: المعارضة بين روايات الراوي في الشيخ الواحد بخصوص نوع معين من الروايات أو بخصوص سماعه منه في بلد معين.

- معارضة روايات الراوي في الشيخ الواحد بخصوص نوع معين من الروايات، من ذلك: إسماعيل بن مسلم المكي، قال عبد الله بن أحمد: "سمعت أبي يقول: إسماعيل بن مسلم المكي ما روى عن الحسن في القراءات، فأمّا إذا جاء إلى المسندة التي مثل حديث عمرو بن دينار يسند عنه أحاديث ليس أراه بشيء، وكأنّه ضعفه، ويسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير"[4]

- معارضة روايات الراوي الواحد في الشيخ الواحد بخصوص سماعه منه في بلد معين فضبط حديثه، ثم سمع منه في بلد آخر فلم يضبط حديثه. من ذلك: عبد الرزاق بن همام الصنعاني صاحب المصنف، فقد صحّح أحمد بن حنبل سماعه من سفيان الثوري باليمن، وضعّف سماعه منه بمكة كما في رواية الأثرم عنه أنّه قال: "سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً، روى عن عبيد الله أحاديث مناكير هي من حديث العمري، وأمّا سماعه باليمن، فأحاديثه صحاح"[5]. ومن رواياته التي أنكرها عليه أحمد إنكاراً شديداً ممّا كان حدّث به عن

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٦٧.

[2]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٤٨٥٩، ج٣، ٢٠٧. وقال عقب تخريجه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". وأخرجه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في الرخصة في ذلك-أي التداوي بالكي-، ٢٠٥٠، ج٤، ٣٩٠. وقال: "هذا حديث حسن غريب".

[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٢٦١.

[4]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ٣٥٢.

[5]- المرجع السابق، ج٢، ٧٧١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

سفيان بمكة، الحديث الذي رواه عن الثوري عن قيس عن الحسن بن محمد عن عائشة قال: "أهدي للنّبي-صلى الله عليه وسلم- وشيقة لحم وهو محرم، فلم يأكله"[1].

ويعود السبب في تضعيف أحمد لسماع عبد الرزاق من سفيان بمكة إلى أنّ سماعه منه بمكة إنّما كان بعد اختلاطه، والاختلاط مظنّة الوقوع في الاضطراب.

رابعاً: المعارضة بين روايات الراوي التي رواها عن أهل بلده مع تلك التي رواها عن غيرهم.

من ذلك: إسماعيل بن عياش الدمشقي، وُثّق في روايته عن أهل بلده-أهل الشام- وضُعّف في روايته عن أهل الحجاز والعراق. قال أبو داود: سألت أحمد عن إسماعيل بن عياش، فقال: "ما حدث عن مشايخهم، قلت: الشاميين؟ قال: نعم، فأمّا حديث غيرهم عنده مناكير"[2]، وقال ابن معين: "إذا حدّث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، وإذا حدّث عن الحجازيين والعراقيين خلّط ما شئت"[3].

خامساً: المعارضة بين روايات الراوي التي جمع فيها بين شيخين أو أكثر من شيوخه وتلك التي أفردها. والمعنى: أنّ بعض الرواة أحياناً قد يجمع في الرواية بين شيخين أو أكثر من شيوخه، فيسوق متون أحاديثهم سياقاً واحداً بما يوهم اتفاق ألفاظهم، فيحمل حديث بعضهم على بعض، والحال أنّ بينهم اختلافاً في سياقها، فيستدل الأئمة النقاد من خلال ذلك على ضعفه؛ لأنّ هذه الطريقة في الجمع بين الشيوخ تتطلب مزيداً من الضبط لألفاظهم، وهو غير مؤهل لذلك.

وقد نبّه ابن رجب على هذه القاعدة، فقال: "ذكر من ضُعّف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم". ثمّ ضرب أمثلة على هذه القاعدة منها: ما جاء عن شعبة أنّه قال لابن عليّة: "إذا حدّثك عطاء بن السائب عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع، فقال: زاذان، وميسرة، وأبو البختري فاتقه، كان الشيخ قد تغير"[4]. فشعبة في هذا المثال: عارض بين ما روى السائب عن رجل واحد فضبط حديثه، وبين ما روى عن ثلاثة من شيوخه وهم زاذان، وميسرة، وأبو البختري فلم يضبط حديثهم؛ لأنّه كان قد تغير في آخر عمره.

سادساً: معارضة رواية الراوي بأصله، ويقوم هذا النوع على معارضة رواية الراوي بما هو مثبت في أصله، وقد يقوم بها الراوي نفسه أو غيره، من ذلك ما روي عن عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني أنّه كتب إلى أبي زرعة قائلاً: "وإنّي كنت رويت عندكم عن ابن مهدى عن

---

[1]- ابن راهويه"إسحاق بن إبراهيم بن مخلد"، مسند إسحاق بن راهويه، ١١٠٩، ج٢، ٥٢٨، ت: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط"١" ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

[2]- أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود، ج١، ٢٦٤.

[3]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي ، ج٢، ٨١٣.

[4]- المرجع السابق، ج٢، ٨١٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

سفيان عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– أنّه قال: "أبردوا بالظهر، فانّ شدة الحرّ من فيح جهنّم"، فقلت: هذا غلط. النّاس يروون عن أبى سعيد عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–، فوقع ذلك من قولك في نفسي، فلم أكن أنساه حتى قدمت ونظرت في الأصل، فإذا هو عن أبي سعيد عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–، فإن خفي عليك، فأعلم أبا حاتم، عافاه الله، ومن سألك من أصحابنا، فإنّك في ذلك مأجور إن شاء الله، والعار خير من النّار"[1].

ففي هذا المثال عارض عبد الرحمن بين ما كان يحدث به من حفظه وبين ما هو ثابت في أصله فيما يخص الرواية السابقة، فظهر له صواب ما هو ثابت في أصله، وذلك بعد توقيفه على صوابها من قبل أبي زرعة الرازي.

القسم الثاني: المعارضة بين روايات الراوي وروايات غيره من الثقات، ولهذا القسم أشكال متنوعة، ومنها:

أولاً: معارضة رواية الراوي برواية الثقات المعتمدين عموماً، فهناك عدد من المحدثين ممّن اشتهروا بعدالتهم وضبطهم، وشُهد لهم بذلك، حتى قيل فيهم من صفات التعديل أعلاها، فهؤلاء هم بمنزلة أوزان ثابتة عند المحدثين يُوزن بها غيرهم من الرواة ممّن شاركهم في الرواية؛ لتتبيّن منزلتهم في الضبط والإتقان، ومن أمثلة هذا النوع الآتي:

– ما وقعت فيه المعارضة بين روايات الرواة في شكل كلماتها، فنتج عنه الالتفات إلى التصحيف والتحريف. والتصحيف، وكما هو معلوم لدى أهل الاختصاص، من القضايا الخطرة التي من شأنها التغيير في معنى الحديث، ممّا يترتب عليه التغيير في الحكم الشرعي المستنبط منه، ولا ينكشف حصوله في متن الحديث أو إسناده إلا بجمع طرقه وضرب بعضهما ببعض، فيظهر وجه الخطأ فيها من الصواب، هذا بالإضافة إلى المعرفة الواسعة والمتعمقة باللغة ودلالتها وتصاريفها واستعمالاتها، لهذا كان الخطب فيه صعب لا يدركه إلا جهابذة النقاد وفطاحلهم.

ومن الأمثلة على ذلك: ما وقع لابن لهيعة من تصحيفه للفظة التي رواها زيد بن ثابت بأنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– احتجر في المسجد بقوله "احتجم في المسجد". وثمة فرق بين اللفظتين، وقد نبّه النقاد على ما وقع فيه ابن لهيعة من الخطأ المتمثل بتصحيف اللفظة وتحريفها عن وجهها الصحيح بوقوفهم على الروايات الأخرى للحديث ومقارنتها برواية ابن لهيعة هذه،

---

[1]– ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ٣٣٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومنهم: الإمام مسلم في كتابه (التمييز) حيث قال: "ومن فاحش الوهم لابن لهيعة، حدثنا زهير بن حرب ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا ابن لهيعة، قال كتب إلى موسى بن عقبة، يقول حدثني بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- احتجم في المسجد، قلت لابن لهيعة مسجد في بيته؟ قال: مسجد الرسول -صلى الله عليه وسلم-"[1].

ثمّ علق على هذه الرواية بقوله: "وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعاً، وابن لهيعة المصحِّف في متنه، المغفّل في إسناده. وإنّما الحديث: أنّ النّبي- صلى الله عليه وسلم- احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها، وسنذكر صحة الرواية في ذلك إن شاء الله. حدثني محمد بن حاتم، ثنا بهز بن أسد، ثنا وهيب، حدثني موسى بن عقبة، قال: سمعت أن النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت، أنّ النبي -صلى الله عليه وسلم- اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فيها ليالي، حتى اجتمع إليه أنس ثم فقدوا صوته ليلة..."[2].

وأمّا الخطأ في إسناد رواية ابن لهيعة فقوله: "كتب إلى موسى بن عقبة يقول: حدثني بسر ابن سعيد، وموسى إنّما سمع هذا الحديث من أبي النضر يرويه عن بسر بني سعيد"[3]. فابن لهيعة وكما يُفهم من كلام مسلم السابق خالف وهيب بن خالد في متن هذا الحديث وإسناده، أمّا المتن فعلّته التصحيف كما ذكر، وأمّا الإسناد فقد أسقط من إسناده أبا النضر، وتبين خطؤه فيه بمقارنة مسلم لروايته مع رواية وهيب بن خالد، ووهيب ثقة وابن لهيعة ضعيف، وعليه فروايته منكرة ظهرت بصورة التصحيف في المتن والقطع في الإسناد، والله أعلم.

- ما وقعت فيه المعارضة بين روايات الرواة في مواقع كلماتها، فنتج عنها الالتفات إلى القلب، والمقلوب لا يدرك إلا بالوقوف على طرق الحديث وإجراء المعارضات بينها من قبل المهرة من أهل التخصص، فيظهر القلب في إسناد الحديث أو متنه نتيجة لذلك. يقول ابن حجر: "كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذاً؛ لأنّه إنّما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض، ومعرفة من يوافق ممّن يخالف"[4].

ومن الأمثلة على وقوع القلب في سند الحديث: قول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث حدثنا به أحمد بن عاصم الأنصاري عن أبي بكر الحنفي عن سفيان عن حكيم بن سعد عن عمران بن ظبيان عن سلمان أنّه قال: "من وجد في بطنه رزاً من بول أو غائط، فلينصرف

---

[1]- مسلم، كتاب التمييز، ١٣٩- ١٤٠.

[2]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب ما يجوز من الغضب والشدة، ٥٧٦٢، ٥، ٢٢٦٦.

[3]- المرجع السابق، ١٣٩- ١٤٠.

[4]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٣٧٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

غير متكلم ولا داع"، فسمعت أبي يقول: هذا إسناد مقلوب، إنّما هو سفيان عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن سلمان"[1]. وإنّما بان لأبي حاتم صورة القلب في سند الحديث بالوقوف على الطريق الآخر له.

ومن الأمثلة على وقوع القلب في متن الحديث: حديث ابن عباس الذي سيتمّ دراسته لاحقاً في الإطلاق الثالث من إطلاقات السّبر الخاصة عند المحدثين الذي وهم فيه يزيد بن أبي زياد فقال فيه: "إنّ ابن عباس قام عن يمين رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فجعله عن يساره"، وإنّما بان لمسلم ذلك بمقابلة رواية يزيد هذه مع سائر روايات الحديث الأخرى التي ساقها وجاء فيها: "أنّ ابن عباس قام عن يساره فجعله النّبي-صلى الله عليه وسلم- عن يمينه، ويزيد بن أبي زياد[2] ضعيف وقد خالف الثقات، فروايته منكرة ظهرت بصورة القلب في متن الحديث.

- ما وقعت فيه المعارضة بين أصل المتن وما زيد فيه، فظهر بذلك مدرج المتن.

والمدرج يعد من أنواع الحديث المعلول، ولا يُعرف إلا بالجمع والمعارضة لطرق الحديث، إضافة إلى الفهم والممارسة لأحاديث الرواة، فإذا ظهر اتفاق الروايات الصحيحة على فصل المدرج عن الحديث أو على إسقاطه، حُكم على الحديث الذي وقع فيه الإدراج بالضعف، وعلى راويه بالوهم والخطأ. ويقع الإدراج تارة في المتن وأخرى في السند، ووقوعه في المتن قد يكون في أوله، وهو نادر؛ وفي وسطه، وهو قليل؛ وفي آخره، وهو الأكثر. وستقتصر الدراسة الحالية على ضرب مثال واحد وقع فيه الإدراج في أول المتن.

روى الخطيب بإسناده إلى قطن وشبابة بن سوار عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار". ثمّ ذكر الخطيب أنّ أبا قطن وشبابة بن سوار قد وهما في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على الصورة السابقة[3]؛ وذلك لأنّ قوله "أسبغوا الوضوء" كلام أبي هريرة، وقوله "ويل للأعقاب من النار" من كلام النّبي-صلى الله عليه وسلم- ، وممّا يدل على ذلك أنّ أبا داود الطيالسي، ووهيب بن جرير بن حازم، وآدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وعلي بن الجعد، ومحمد بن جعفر، وهيثم بن بشير، ويزيد بن زريع رووه عن شعبة، وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة؛ والكلام الثاني مرفوعاً.

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٧٠.

[2]- يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي، ضعيف كبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين، أنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ٦٠، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، ط"١" ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

[3]- الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت"، الفصل للوصل المدرج، ج١، ٥٩- ٦٤، ت: محمد مطرالزهراني، دار الهجرة، الرياض، ط"١" ١٤١٨هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ثمّ ساق بإسناده رواياتهم جميعاً، وغالبها مخرجة في الصحيحين كرواية آدم بن أبي إياس[1]، ورواية وكيع، والربيع بن مسلم وجرير بن أبي حازم[2]. وجاء فيها فصل كلام أبي هريرة عن كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد سمعت أن أبا هريرة وكان يمر بنا والنّاس يُتوضؤون من المطهرة، قال: أسبغوا الوضوء، فإنّ أبا القاسم قال: "ويل للأعقاب من النار".

ويتضح ممّا سبق: أنّ طرف الحديث الأول مدرج، أدرج فيه أبو قطن وشبابة وجعلاه مرفوعاً، ولم يدل عليه إلا مخالفتهما لجميع الثقات الذين رووا عن شعبة، فبهذا أصبح معلولاً أو غير محفوظ رفعه في حديث أبي هريرة مع كونه صحيحاً وثابتاً عن النبي-صلى الله عليه وسلم- في رواية أخرى ما عدا رواية أبي هريرة"[3].

- ما وقعت فيه المعارضة في معاني متون الروايات، فعُرف بذلك الحديث المضطرب.

والحديث المضطرب من أدق أنواع علوم الحديث وأعمقها، لا يقوم به إلا من منحه الله فهماً غائصاً واطلاعاً حاوياً، وإلماماً بطرق الحديث، وقدرة ثاقبة في إجراء المقابلات بينها، وهو ما روي على أوجه مختلفة متساوية في القوة مع اتحاد مخرج الحديث؛ لأنّه إذا تعددت مخارج الحديث فلا اضطراب، ويُحمل الأمر حينئذ على تعدد الواقعة، ويقع في الإسناد والمتن على السواء.

ومن أمثلة وقوع الاضطراب في الإسناد حديث "إذا صلت المرأة خمسها..."، فقد سئل عنه الدارقطني فقال: "رواه أبو حمزة السكري عن عبد الملك بن عمير عن رجل عن عبد الرحمن، وخالفه شيبان وهدبة بن المنهال، فروياه عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال أبو عوانة: عن عبد الملك عن أبي سلمة عن عبد الله بن الزبير، وقال عبد الحكيم بن منصور: عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي الهيثم بن التيهان، والاضطراب فيه من عبد الملك"[4].

ومنشأ اضطراب الإسناد في هذا الحديث هو عبد الملك بن عمير لا من الرواة عنه كما يفهم من كلام الدارقطني، وسمة الاضطراب في حديثه واضحة متأصلة، وممّن نصّ على ذلك أحمد بن حنبل في أكثر من مناسبة، منها:

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطهارة، باب غسل الأعقاب، ١٦٣، ج١، ٧٣.

[2]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين، ٢٤٢، ج١، ٢١٤- ٢١٥.

[3]- المليباري"حمزة عبد الله"، الحديث المعلول، ٨٢، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

[4]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٣٠٣٠،٤، وانظر أيضاً: حكمه على حديث آخر من طريق عبد الملك بن عمير، والاضطراب فيه من عبد الملك، ج٨، ١٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

قال أبو داود: سمعت أحمد قال: "عبد الملك بن عمير مضطرب جداً في حديثه، اختلف عنه الحفاظ، يعني فيما رووا عنه"[1]، وعنه أيضاً أنّه قال: قلت لأحمد: عبد العزيز بن رفيع، قال: ثقة. قلت لأحمد: هو أكثر أم عبد الملك بن عمير؟ قال: عبد الملك مضطرب الحديث، قلّ حديث يرفعه لا يختلف فيه"[2].

– ما وقعت فيه المعارضة بين ما نقله الجماعة عن الإمام الواحد، وما انفرد به الواحد الحافظ أو الضعيف، فنتج عن ذلك زيادات الثقات كالشاذ، والمنكر، والمزيد في متصل الأسانيد.... وسيأتي تفصيل هذا الشكل مع ضرب الأمثلة على كل جزئية فيه في الفصل الخامس–إن شاء الله–.

ثانياً: معارضة رواية الراوي برواية أقرانه من المحدثين، وهذا النوع من أنواع المعارضة استخدمه نقاد الحديث بكثرة، فنجدهم يحكمون من خلالها بأنّ فلاناً أحفظ من فلان، أو أنّ فلاناً أحفظ في فلان من فلان.... ويُقسم هذا النوع من أنواع المعارضة إلى قسمين:

القسم الأول: معارضة الراوي برواية أقرانه من المحدثين عن شيخ معين، فمن عادة نقاد الحديث أن يعارضوا بين روايات تلاميذ شيخ معين، ويحددوا من خلالها أحفظهم وأثبتهم في الرواية، وبالتالي ترجيح رواية الأحفظ على غيره عند الاختلاف والتعارض، وتحديد مصدر الخطأ في الرواية سواء أكان من الشيخ أم كان من تلامذته، ومن أقوالهم في ذلك الآتي:

قال علي بن المديني: "لم يكن في أصحاب ثابت البناني أثبت من حمّاد بن سلمة، ثمّ بعده سليمان بن المغيرة، ثمّ حمّاد بن زيد"[3]. وقال عبد الله بن أحمد: "قلت لأبي أيّما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟ فقال: عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها"[4].

ويقع هذا النوع من أنواع المعارضة في إسناد الحديث كما يقع في متنه، **ومن أمثلة وقوعه في إسناد الحديث**، سُئل علي بن المديني عن حديث أبي هريرة: "كان بين خالد وبين عبد الرحمن بن عوف بعض ما يكون بين الناس"، فقال: رواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه الأعمش يخالف عاصماً في إسناده، فرواه عن أبي صالح عن أبي سعيد، ولا يُحفظ من حديث عاصم، والأعمش أثبت في أبي صالح من غيره"[5].

---

[1]– أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود، ج١، ٢٩٥.
[2]–المرجع السابق، ج١، ٣٠١.
[3]– ابن المديني، العلل ومعرفة الرجال، ١٢٠.
[4]– ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ٢٥٣.
[5]– ابن المديني، العلل ومعرفة الرجال، ١٤٤– ١٤٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

ففي هذا المثال عارض ابن المديني بين رواية عاصم لهذا الحديث، وبين رواية الأعمش عنه عن أبي صالح، وحكم على رواية الأعمش بالصحة والصواب، وعلى رواية عاصم بالشذوذ؛ لكون الأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم، وخطأ عاصم فيه يكمن في سياق إسناده، إذ سلك فيه الطريق السّهل؛ لأنّ أبا صالح السمّان يروي في العادة عن أبي هريرة.

ومن أمثلة وقوعه في متن الحديث، قال ابن أبي حاتم الرازي: "سئل أبو زرعة عن حديث رواه سليمان بن حرب عن شعبة عن القاسم بن مهران عن أبي رافع عن أبي هريرة أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبزقنّ عن يمينه ولا عن يساره ولا بين يديه، ولكن تحت قدمه اليسرى، فإن لم يستطع ففي ثوبه". فقال أبو زرعة: ما روي عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- بأن يبزق عن يساره أصح من هذا الذي ذكر، ولا يبزق عن يساره. قال أبو محمد: أخطأ سليمان بن حرب فيما روى من متن هذا الحديث بأن لا يبزق عن يساره، فقد حدثنا أبي عن أبي الوليد وآدم العسقلاني عن شعبة عن القاسم بن مهران عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- أنّه قال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره أو تحت قدمه". هكذا متن حديث أبي الوليد وآدم عن شعبة. ورواه هشيم عن القاسم بن مهران عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- واتفق متون سائر الأحاديث عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- مثل ذلك سواء"[1].

وفي هذا المثال أعلّ أبو زرعة، وأبو محمد "ابن أبي حاتم" رواية سليمان بن حرب التي جاء فيها جعل جهة اليسار من ضمن الجهات الأخرى التي نُهيَ المصلي عن البصاق فيها وهو يصلي، وهي "ما بين يديه، أي جهة القبلة، وجهة اليمين"؛ لأنّه خالف من هو أوثق منه في شعبة، فقد خالف كل من محمد بن جعفر، وابن عُليّة[2]، وآدم، وأبي الوليد الطيالسي الذين اتفقت روايتهم على أنّ جهة اليسار هي التي أذن للمصلي بالبصاق فيها أو تحت قدمه اليسار، ليس هذا فحسب، بل إنّ جميع متون الأحاديث المروية عن الصحابة كحديث أنس[3]، وأبي سعيد الخدري[4] وغيرهما، جاءت بمثل هذه الرواية الصحيحة عن أبي هريرة.

القسم الثاني: معارضة رواية الراوي برواية أقرانه من المحدثين عموماً. ويقصد بها: أن يعارض الناقد رواية الراوي برواية غيره من الرواة عموماً، سواء اشتركوا في الأخذ عن شيخ معين أم لا. وهذا القسم لا يختلف عن سابقه من حيث الفائدة والأهمية؛ إذ من خلاله تمكّن نقاد

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ١٩١- ١٩٢.
[2]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد، ٥٥٠، ج١، ٣٨٩.
[3]- البخاري، صحيح البخاري، أبواب المساجد، باب حك البزاق باليد، ٣٩٧، ج١، ١٥٩.
[4]- المرجع السابق، أبواب المساجد، باب ليبزق عن يساره أو تحت قدمه، ٤٠٤، ج١، ١٦٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الحديث من تحديد الأحفظ والأوثق من الرواة الأقران، وما يترتب على هذه التحديد من ترجيح رواية الأوثق حال الاختلاف، واهتمامهم به كان يشمل طرفي الحديث.

من ذلك قول أبي زرعة الرازي: "كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناد الحديث وفي متنه"[1]. وإنّما ظهر لأبي زرعة ذلك الحكم، بمعارضة روايات الثوري وشعبة والمقابلة بينه سنداً ومتناً. وكذلك قول حمّاد بن زيد: "ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة؛ لأنّ شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة، يعاود صاحبه مراراً، ونحن كنّا إذا سمعناه مرة اجتزينا به"[2].

ثالثاً: معارضة رواية الراوي برواية شيخه، حيث يقوم الناقد بمعارضة رواية راو معين برواية شيخه الذي روى عنه، وذلك إذا كان الشيخ حياً، فيسأله عن ذلك الحديث رغبة في التأكد من ضبط الراوي وصدقه.

وممّن أثر عنه القيام بهذا النوع من المعارضة شعبة بن الحجاج، فقد روى ابن أبي حاتم الرازي عن شعبة قال: "روى الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي سبعة أحاديث، فلقيت الحكم فسألته عنها، فقال: ما حدثتُ بشيء منها"[3].

رابعاً: معارضة رواية الراوي برواية تلميذه في مجلس التحديث، بحيث يعارض التلميذ بين ما يرويه الشيخ في مجلس التحديث بما يحفظه هو، ومن ذلك، قال ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبا زرعة يقول: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ووكيع عن مسعر عن عاصم بن عبيد الله قال: رأيت ابن عمر يهرول إلى المسجد، فقال أبو زرعة: فقلت له: مسعر لم يرو عن عاصم بن عبيد الله شيئاً، إنّما هذا سفيان عن عاصم، فلجّ فيه، قال: فدخل بيته، فطلبه فرجع، فقال: غيّروه، هو عن سفيان"[4]. فقد عارض أبو زرعة رواية شيخه أبي بكر بما يحفظه هو من روايات الحديث، وأخبره بذلك، فجادله فيه، ولمّا طلب أصله للتأكد رجع عن خطئه وطلب منهم تغييره.

خامساً: معارضة أصل الراوي بأصل الشيخ أو حفظه، بحيث يتمّ عرض ما يكتبه الراوي على أصل مشايخه أو حفظهم، ويسمّى هذا النوع عند المحدثين بالعرض أو المقابلة، وهو أمر لا بدّ منه حتى يكون أصل الراوي صحيحاً يعتمد عليه في الرواية، وممّا يدل على ذلك ما رواه الخطيب بسنده إلى الأخفش أنّه قال: "إذا نسخ الكتاب ولم يُعارض، ثمّ نسخ ولم يُعارض، خرج

---

[1] – ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ٦٦.
[2] – المرجع السابق، ج١، ١٦٨.
[3] – المرجع نفسه.
[4] – المرجع نفسه، ج١، ٣٣٥– ٣٣٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أعجمياً"[1]. وكانوا، أيضاً، يحثون رواة الحديث على عرض كتبهم على جهابذة المحدثين حتى تكون للكتاب قيمته العلمية، فقد كان أئمة الحديث وأساطينهم يعرضون كتبهم على كبار مشايخهم، ولا يجدون غضاضة في ذلك.

الصورة الثانية: المعارضة بين روايات الموضوع الواحد. حيث تتمُّ فيه المعارضة فيها بين معاني الروايات المستقلة عن بعضها بعضاً، وهذا ما يسمّى بـ"علم مختلف الحديث".

وهو علم قائم برأسه، يعدّ من أقوى الدلائل على اهتمام المحدثين-بروايات الرواة منذ عهد الصحابة-رضي الله عنهم- الذين كانوا يوقفون بعضهم بعضاً في حالة ما إذا شك أحدهم بمعارضة ما يرويه الآخر لظاهر القرآن، أو لحديث آخر، أو للأصول العامة والقواعد الشرعية-، وأمثلتها كثيرة مبثوثة في ثنايا الكتب المختصة بنقد الحديث بما يغني عن ذكرها هنا.

وممّا يؤكد حرص التابعين واهتمامهم بعلم مختلف الحديث ومتعارضه كثرة المصنفات في بابه التي على رأسها كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعي "ت: ٢٠٤هـ"، وهو من أقدم الكتب المصنفة في هذا المجال، وكتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري "ت: ٢٧٦هـ"، وكتاب تهذيب الآثار لابن جرير الطبري "ت: ٣١٠هـ"، ثم كتابي مشكل الآثار، وشرح معاني الآثار للإمام الطحاوي "ت:٣٢٧هـ"، ". وتعود أهمية هذا العلم وفائدته إلى:

أولاً: دفع التعارض عن نصوص الشريعة الإسلامية، من خلال التوفيق بين ما ظاهره التعارض، أو النسخ في حالة عدم إمكانية الجمع مع معرفة المتقدم من الدليلين المتعارضين زماناً والمتأخر عليه، أو الترجيح في حالة عدم إمكانية الجمع أو النسخ بينهما، ويكون بتقوية أحد الدليلين الظنيين المتعارضين لمرجح من المرجحات بحيث يعمل بالأقوى منهما.

ثانياً: إثارة قريحة العلماء الأذكياء للبحث والتنقيب ممّا يساعد على التقدم والنهضة العلمية.

ثالثاً: الحث على تدبر نصوص القرآن والسنة النبوية الشريفة.

رابعاً: تمييز العالم عن الجاهل الذي أرداه جهله، فأخذ يرد نصوص الشريعة الإسلامية بدعوى تناقضها وتعارضها كما هو حال كثيرين وللأسف ممّن برزوا على الساحة مجدداً، ويسمون أنفسهم بمسميات جديدة منها على سبيل المثال: "الحداثيون، العقلانيون، التنويريون، العصرانيون".

---

[1]- الخطيب البغدادي، الكفاية، ٢٣٧- ٢٣٨، ت: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المطلب الثاني: خطوات المعارضة والمقابلة بين الروايات عند نقاد الحديث وأهمية ذلك في عمليّة سبر الحديث.

تقوم المعارضة بين روايات الحديث الواحد أو روايات الراوي الواحد سواء أكانت بين أسانيدها أم كانت بين متونها على خطوات عدة، وهي على النحو الآتي:

أولاً: تحديد مسارات الحديث ومداراته سواء أكانت المدارات الرئيسة أم كانت المدارات الفرعية "الروايات والطرق". وتحديد مدارات الحديث من الأمور التي اعتنى بها نقاد الحديث عناية بالغة، واستطاعوا من خلالها تحديد مصدر الصحة أو الخطأ في الرواية، وهل هو من المدار الرئيس "مخرج الحديث"؟ أم من المدارات الفرعية الأخرى؟ **ومن الشواهد على ذلك:**

- ما فعله ابن المديني في كتابه العلل حينما حدد المدارات الرئيسة ممّن تدور عليهم غالب أحاديث أهل المدينة، ومكة، والبصرة، والكوفة. وهذا التحديد منه مبنيٌّ على التتبع والاستقصاء الشامل لطرق الأحاديث المتعددة في هذه الأمصار، فهو القائل -رحمه الله-: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبيّن خطؤه". وهو القائل: "نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة: فلأهل المدينة ابن شهاب، ولأهل مكة عمرو بن دينار، ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي ويحيى بن أبي كثير، ولأهل الكوفة أبو إسحاق وسليمان بن مهران"[1].

- اهتمام نقاد الحديث ببيان من تدور عليهم الرواية حال إصدار حكمهم عليها؛ لأجل التأكد من أنّ لها أصلاً يعتمد عليه أو لا، وما درجة هذا الأصل من الوثاقة أو عدمها؟ فأحياناً يكون المدار، وهو أصل الرواية أو مخرجها، باطلاً، فينصّون على ذلك ويقولون: وهذا الحديث باطل لا أصل له. ومن ذلك: ما أخرجه العقيلي من طريق إبراهيم بن جريج الرهاوي حدثنا عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله البابلي، قال: حدثنا إبراهيم بن جريج الرهاوي عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "المعدة حوض البدن والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا أسقمت المعدة صدرت العروق بالسقم". قال العقيلي عقب تخريجه: هذا الحديث باطل لا أصل له[2].

فقول العقيلي في تعليقه على هذا الحديث: "باطل لا أصل له"، أي لا مخرج له يصحّ مرفوعاً إلى النّبي -صلى الله عليه وسلم-، إنّما هو من كلام بن عبد الملك بن سعيد بن أبجر،

---

[1]- ابن المديني، العلل ومعرفة الرجال، ٥٧- ٥٨.

[2]- العقيلي"محمد بن عمر بن موسى"، ضعفاء العقيلي، ج١، ٥١، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٠٤هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وصاحب الخطأ في إسناد هذا الحديث ورفعه إلى النّبي –صلى الله عليه وسلم– هو ابن جـريج الرهاوي، وهذا ما نبّه عليه الدارقطني في العلل حيث قال لمّا سُئل عن هذا الحديث: "يرويـه يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي الحراني عن إبراهيم بن جريج الرهاوي عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، واختلف عنه، فرواه أبو فروة الرهاوي عنه، فقال: عن الزهري عن عروة عن عائشة، وكلاهما وهم لا يصح ولا يعرف هذا من كلام النّبي –صلى الله عليه وسلم– إنّما هو من كلام عبد الملك بن سعيد بن أبحر، ولم يرو هذا مسنداً غير إبراهيم بن جريج، وكان طبيباً فجعل له إسناداً، ولم يسند غير هذا الحديث"[1].

وأحياناً يقولون: هذا الحديث باطل لا أصل له، ويقصدون بذلك أنّه باطل من طريق معينة، وأنّ مصدر الخطأ في الرواية هو أحد مداراتها الفرعية، من ذلك: حديث "إنّما الأعمال بالنيات"، فقد بيّنت الدراسة سابقاً أنّه لم يصح عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– إلا من طريـق واحـدة وأعلّ من طرق أخرى، منها طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسارعن أبي سعيد الخدري، فقد نصّ أبو حاتم الرازي على أنّه حـديث باطل لا أصل له، وقصد بذلك أنّه لا أصل له من هذه الطريق على وجه الخصوص؛ لأنّ عبـد المجيد خالف الحفاظ من أصحاب مالك في سياق إسناده فقال: عن مالك عن زيد بن أسلم عـن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، بينما قالوا هم: عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النّبي–صلى الله عليـه وسـلم، فالمـدار الرئيس لهذا الحديث هو يحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك يُعدّ أحد مداراتـه الفرعيـة، وعبـد المجيد هذا يُعدّ أحد الطرق المتفرعة عن هذا المدار، وهي طريق شاذة غير محفوظة، فالحديث من هذه الطريق لا أصل له، لكنّه ثابت عن مالك من طرق أخرى.

ومثله كذلك حينما يقولون: هذا الحديث باطل بهذا الإسناد، فيقصدون بذلك أنّه مـن هـذه الطريق لا أصل له، ومن ذلك: الحديث الذي أخرجه ابن عدي من طريق صدرة ثنا ابن لهيعـة عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: "الندم توبة". قال الـشيخ: وهذا حديث بهذا الإسناد باطل... يشبه أن يكون قد وهم فيه صدرة وكأنّ هذا الإسـناد أسـهل عليه، وإنّما عند صدرة هذا عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن بن مسعود عن النّبي–صلى الله عليه وسلم–: "الندم توبة"[2].

---

[1]– الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٨، ٤٢.

[2]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ١٤٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وأحياناً يقصدون بقولهم: هذا الحديث باطل بهذا الإسناد، أي أنّه موضوع، ومن ذلك: الحديث الذي أخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الله بن حفص ثنا سويد بن سعيد ثنا المعتمر بن سليمان والوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: "سجد النّبي-صلى الله عليه وسلم- خمس سجدات ليس فيهن ركوع...". قال الشيخ: "وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد، وكذب بارد، ولم يحسن وضعه؛ وذاك أنّ معتمر لا يروي عن الأوزاعي"[1].

وأحياناً ينصون على أنّ المدار الرئيس للحديث ضعيف، وهذا يعني أنّ الحديث بجميع طرقه ضعيف طالما أنّ مخرجه ضعيف، ومن ذلك: الحديث الذي رواه عبد الله بن سمعان عن المقبري عن القعقاع عن أبيه عن عائشة: "أنّها سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن رجل يطأ بنعله الأذى، فقال: التراب طهور". قال الدارقطني: مدار الحديث على ابن سمعان، وهو ضعيف[2]. وقد يكون مدار الحديث مرسلاً أو منقطعاً، قال البيهقي في حديث القهقهة: "وحديث القهقهة لم يثبت إسناده، ومداره على أبي العالية الرياحي، وأبو العالية إنّما رواه مرسلاً، وإرسال أبي العالية ضعيف"[3].

وأمّا عن طريقة تحديد المدار وفائدة البحث فيه فتتلخص في الحالات الآتية[4]:

الحالة الأولى: إمّا أن تكون الوجوه والطرق التي وقف عليها الناقد للحديث متابعات تلتقي كلها عند إمام أو شيخ يتفرد به، وهو مدار الإسناد، فيكون الحديث فرداً مطلقاً حينئذ، وفائدة هذه الحالة التي يكون المدار فيها دون الصحابي تظهر من حيث إنّ التفرد أمارة على العلة في حال وجودها، وهو أحد وسائل الكشف عنها، فينظر الناقد في الراوي المتفرد، هل هو ممّن يُقبل تفرده أم لا؟ فإن كان ممّن لا يقبل تفرده، فالعلة هنا ظاهرة في ضعف ذلك الراوي وعدم قبول حديثه، كما في قول الترمذي السابق في ابن أبي ليلى، ومجالد بن سعيد، وابن لهيعة، فهؤلاء لا يقبل تفردهم؛ لأنّهم متكلم فيهم من جهة حفظهم وكثرة خطئهم.

وإن كان الراوي المتفرد ممّن يقبل تفرده إذا انفرد لثقته، فينظر الناقد عندئذ هل يقبل ما انفرد به بخصوص حديث معيّن فيحكم بصحته؛ أم لا يقبل تفرده، فيحكم بكون الحديث معلاً، إذ لكل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط إجمالي تنتظم فيه كل الأحاديث، وبعد تعيين

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٢٦٤، وأنظر: ج١، ٣٠٣.

[2]- ابن الجوزي، العلل المتناهية، ج١، ٣٣٤.

[3]- البيهقي"أحمد بن الحسين بن علي"، السنن الصغرى، ج١، ٥٢، ت: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط"١" ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

[4]- التقطتها من: الحسني، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم العلل٣٣٢- ٣٣٤، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الراوي المتفرد، وهو مدار الإسناد يتبيّن للناقد مخرج الحديث مدنيّاً كان أو كوفياً أو بصرياً... وهذه المدارس ذات خصائص يتمكن الناقد بمعرفتها من اكتشاف كثير من العلل، ويتبيّن أيضاً صحة المخرج أو ضعفه، ومدى ضيقه أو اشتهاره، وعلوه أو نزوله....

الحالة الثانية: أن تكون الوجوه والطرق متابعات تلتقي عند الصحابي راوي ذلك الحديث، فيكون الحديث مشهوراً عن الصحابي، ويكون الصحابي هو مدار الإسناد أو مخرج الحديث، وفائدة هذه الحالة تكمن فيما إذا روى الحديث عن الصحابي تابعيان أو أكثر، فانفراد رجل عن تابعي منهم يكون فرداً نسبياً، وينظر في تفرده كالنظر السابق في الحالة الأولى.

الحالة الثالثة: أن تكون الوجوه والطرق شواهد للحديث من أحاديث صحابة آخرين عن النّبي- صلى الله عليه وسلم-، والحديث المروي عن عدة من الصحابة يكون مشهوراً، وفي هذه الحالة التي يروى فيها الحديث عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- صحابيان، أو أكثر فينظر في حديث كل صحابي على حدة كالنظر في الحالة الأولى والثانية.

ثانياً: المعارضة والمقابلة بين الأسانيد والمتون المتعددة للحديث الواحد، فالناقد رجل العلل يحتاج في البداية إلى النظر في الأسانيد المتعددة للرواية الواحدة التي وقف عليها بالتتبع والاستقصاء، وذلك لإجراء المعارضة والمقابلة بينها؛ ليتمكن من رصد حالات التفرد والمشاركة، والموافقة والمخالفة، وملاحظة صيغ التحمل والأداء من حيث اتفاقها أو اختلافها بين رواية وأخرى، فيظهر بذلك من عرف بالتدليس من الرواة، وهل صرح بالسماع أو لا، وكذلك الوقوف على أسماء الرواة وكناهم، ومن اشتهر بكنيته أو العكس فيُعرف ويميّز حتى لا يُظن أنّه راويان، وهو في الحقيقة واحد... إلى غير ذلك.

وهذه القضايا وغيرها من القضايا المتعلقة بالأسانيد لا يمكن الوقوف عليها بسهولة، بل تحتاج إلى الحفظ، والفهم، والقدرة على التفسير. يقول الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"[1]. وهذا الفهم لا يقتصر على فهم قضايا المتن وما يتعلق فيه، بل يشمل فهم القضايا المتعلقة بالصنعة الإسنادية أيضا، فعلل الأسانيد والاختلافات الدائرة بينها لا تدرك إلا بالإلمام، والخبرة الكافية بالرواة، والممارسة العمليّة لرواياتهم، ومعرفة طبقاتهم ومراتبهم حسب درجة عدالتهم وضبطهم، وتمكنهم من أحاديث شيوخهم... وغير ذلك.

---

[1]- الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ٢١٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وقد حرص نقاد الحديث، كما بيّنت الدراسة سابقاً، على إجراء المعارضة بين الرواة ضمن صور عديدة، منها ما تناول معارضة رواية الراوي بروايات غيره من الثقات المعتمدين الـذين هم بمثابة موازين ثابتة يُوزن بها غيرهم من الرواة ممّن شاركهم في الرواية؛ لتتبيّن منزلتهم في الضبط والإتقان بصورة عامّة، ومنها ما تناول معارضة رواية الراوي بروايات أقرانـه مـن الرواة الثقات عن شيخ معيّن بقصد تحديد الأحفظ والأضبط في ذلك الشيخ من غيره، وما يترتب عليه من ترجيح رواية الأحفظ والأضبط حال التعارض والاختلاف.

وهذا الاختلاف الناشب بين الرواة في الأسانيد والمتون على السواء إنّما يُكتشف من خلال المعارضة بين روايات أصحاب مدار الإسناد عنه، فالاختلاف في السند تارة يكون ناشئاً عـن اضطراب مدار الإسناد نفسه في رواية الحديث، فيرويه مرة على وجه، ويرويه أخـرى علـى وجه آخر، يقول ابن رجب الحنبلي: "فاختلاف الرجل الواحد في إسناد: إن كان متهماً فإنّه يُنسب إلى الكذب، وإن كان سيئ الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإنّما يحتمل مثل ذلك ممّن كثر حديثه وقوي حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما"[1]. وتارة أخرى يكون الاختلاف فـي السند ناشئاً عن اختلاف الرواة عن مدار الإسناد، وفي هذه الحالة لا بدّ لمعرفة الرواية الصحيحة المحفوظة الراجحة من معرفة طبقات الرواة عمّن تدور عليهم الأسانيد، والتمييز بين مراتبهم في الحفظ والإتقان، ومعرفة من يرجح قوله منهم عند الاختلاف.

ولتعيين المسؤول عن الخطأ والاختلاف: ينظر النقاد في الروايات؛ فإن اتفقت الروايات عن المدار كان الخطأ منه، وإلا فالخطأ من أصحابه. وقد يخطئ بعض أصـحاب المـدار فيلتـبس الأمر، هل الخطأ منه أم من أصحابه أيضاً؟ ولتعيين المخطئ يتبع النقاد المنهج ذاته، كما سُـئل الإمام أحمد عن اختلاف أحاديث الزهري التي يرويها ابن أبي ذئب عن الزهري، فقال: "منها ما روي عن رجلين، ومنها ما جاء عن أصحابه، يعني الوهم"[2]. يريد أنّ ما روي عن رجلين اتفقا عن ابن ذئب فالوهم منه، وأمّا ما اختلف فيه أصحاب ابن أبي ذئب، فيحتمل أن يكون الوهم من بعضهم[3].

ومن الأمثلة العمليّة لجهود نقاد الحديث في اكتشاف الخطأ في الحديث وتعيين المسؤول عنه بدقة، هل هو من مدار الإسناد أم من أحد أصحابه الرواة عنه؟ ما نقل عن ابن معين أنّـه أتـى عفان بن مسلم ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم، حـدثني

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج١، ٤٢٤.
[2]- أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود، ج١، ٢١٩- ٢٢٠.
[3]- الحسني، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم العلل، ج١، ٣٣٦- ٣٣٩، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة. فقال: والله لا حدثتك. فقال: إنّما هو درهم، وانحدر إلى البصرة وأسمع من التبوذكي، فقال: شأنك. وانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحد؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً، وأنت الثامن عشر، فقال: وماذا تصنع بهذا؟ فقال: إنّ حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أنّ الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم، علمت أنّ الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو نفسه وبين ما أخطئ عليه"[1].

ومقصود ابن معين من سماع كتب حماد بن سلمة بأكثر من وجه من وجوه السماع، ومن ثم تدوينها هو أن يتبين هل الخطأ من حماد نفسه، وهو المدار الرئيس لروايات تلامذته، أم من الرواة عنه؟ وذلك بالمعارضة بين ما روي عنه بواسطة تلامذته، فإن اجتمعوا على لفظ واحد علم أنّ مصدر الخطأ في الرواية هو حماد ؛ لأنّه هو الذي حدثهم بذلك، وإن خالف أحدهم في اللفظ المجمع عليه كان الخطأ منه لا من حمّاد.

وتأتي أهمية المعارضة بين المتون المتعددة للحديث الواحد أو الرواية الواحدة من حيث إنّها توقف الناقد على عللها الخفية، والمتسبب فيها، إذ ما من علة في المتن إلا ويكون صاحب العهدة والمتسبب فيها راوياً أو أكثر من رواة أسانيدها، ومن خلالها أيضاً يتمكن الناقد من اكتشاف مواضع الزيادة في إحدى المتون الفرعية على متن الأصل، وهذا ما يسمّى بالمدرج -كما بيّنت الدراسة سابقاً- في صور المعارضة بين روايات الرواة؛ وكذلك ما قد يحصل من التقديم أو التأخير ما بين أحد المتون الفرعية وما بين متن الأصل، وهذا ما يسمّى بالمقلوب؛ وكذلك ما يقع من الاختلاف في معاني متون الروايات ما بين الأصل والفرع مع تساويها في القوة، وهذا ما يسمّى بالمضطرب؛ وما يحصل أيضاً من التغيير والتحريف في شكل كلمات المتون ما بين الأصل والفرع، وهذا ما يسمّى بالتصحيف... وغير ذلك.

ثالثاً: المعارضة والمقابلة بين روايات الراوي الواحد، فيما إذا كان المراد من عمليّة السّبر الحكم على راو بعينه، وبيان مكانته بين رواة الأحاديث عموماً أو على وجه الخصوص، فهناك من الرواة من عُهد عنه الاختصاص بأحاديث شيوخ معيّنين، فيضبط حديثهم دون ما سواهم؛ وهناك من الرواة من عُهد عنه الاختصاص بأحاديث بلد أو مصر معيّن، فيضبط أحاديثها دون ما سواها من الأمصار. وبحسب المقصود من هذه العمليّة يجري الناقد الصورة المناسبة من صور المعارضة المشار إليها سابقاً؛ فإذا كان القصد بيان مكانة الراوي وحكمه بين رواة الأخبار من

[1]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٤، ٤٥٦ .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

حيث الوثاقة أو عدمها، يقوم الناقد بعد استقصائه لجميع رواياته بإجراء المعارضة بينها وبين روايات الثقات المعتمدين، وبقدر موافقته أو مخالفته لهم يصنفه الناقد في الدرجة التي يستحقها، فإذا كان الغالب عليه موافقة الثقات فيما يروونه والمخالفة نادرة، يحكم عليه بكونه ثقة، وقد ينزل به إلى درجة صدوق أو محله الصدق، أو غيرها من درجات التعديل بحسب نسبة الموافقة لهم، وإذا حصل العكس، أي ظهر للناقد بعد إجراء المعارضة أنّ الغالب عليه مخالفة الثقات فيما يروونه، عندئذ يحكم عليه الناقد بكونه ضعيفاً، والضعف، وكما هو معلوم، على درجات، فبحسب نسبة المخالفة لهم يصنفه في الدرجة التي يستحقها من درجاته. وبهذه الصورة من صور المعارضة تمكّن نقاد الحديث من تحديد الأحفظ والأوثق من الرواة الأقران، وما يترتب على هذا التحديد من ترجيح رواية الأوثق حال الاختلاف.

وإذا كان القصد بيان مكانة الراوي وحكمه بين الرواة الثقات من أصحاب شيوخه، يقوم الناقد بإجراء المعارضة وفق نوعين هما[1]:

النوع الأول: المعارضة بين روايات تلامذته عنه، وذلك من أجل تحديد مصدر الاختلاف، هل هو منه؟ أم من أحد تلامذته؟ وطريقة ذلك -وكما بيّنها نقاد الحديث أمثال ابن معين وابن حبان من خلال نصوص تمّ الاستشهاد بها سابقاً- أنّه إذا اتفق الثقات من أصحاب الشيخ أو تلامذته على رواية الحديث بصورة واحدة، دلّ ذلك على أنّ مصدر الخطأ فيه هو الشيخ نفسه، وإذا اتفقوا على رواية الحديث على صورة واحدة، وخالفهم واحد في هذه الصورة، عُلم أنّ مصدر الخطأ فيه هو ذلك الصاحب أو التلميذ، هذا في حال الاتفاق بينهم، أمّا في حال الاختلاف، فإمّا أن يكون من الشيخ نفسه، كأن يروي الحديث مرة على وجه، وأخرى على وجه، فيحكم عليه بالاضطراب إن كان سيئ الحفظ، وإن كان متهماً نسب إلى الكذب، وإمّا أن يكون ناشئاً عن اختلاف الرواة من تلامذته، وفي هذه الحالة لا بدّ من معرفة مراتبهم في ذلك الشيخ من حيث الضبط والإتقان؛ لتمييز الرواية المحفوظة من الرواية المرجوحة.

النوع الثاني: المعارضة بين روايات الراوي وبين روايات الثقات عن شيوخه؛ لتتبيّن منزلته من حيث الصدق والضبط والإتقان، ولمعرفة مرتبته وطبقته من بين طبقات الرواة الثقات بالنسبة لشيوخه. وممّا يؤكد ذلك قول الشافعي: "ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل، بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ

---

[1]- الشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ١٧٥- ١٧٦، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library- Yarmouk University

أهل الحفظ له، وإذا اختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ منها والغلط بهذا ووجوه سواه، تدل على الصدق والحفظ والغلط"[1].

المبحث الثالث: إطلاق الحكم على الرواية والراوي

وهذه الخطوة هي الأخيرة من خطوات السّبر عند المحدثين، يقول شيخنا الدكتور العمري: "لعلّ مسألة الحكم على الأحاديث هي الأساس في أبحاث المحدثين، ثمّ إنّ التوصل لهذا الحكم أو غيره كان مبنيّاً على عمليات بحث كثيرة، من أهمها جمع المرويات لكل حديث على انفراد، ومقارنة بعضها بالآخر للتأكد من سلامة هذه الأحاديث مجتمعة أو على انفراد، إذ يمكن لبعضها جبر ضعف الآخر بورودها من غير جهة. وهذا البحث على النحو المذكور أدى إلى كشف اختلاف في كثير من تلك الروايات في الأسانيد أو المتون، الأمر الذي لفت أنظار المحدثين إلى تلك الظاهرة حتى استولت فيما بعد على اهتمامهم، وكانت محل عنايتهم من حيث معرفة أسبابها وماهيتها، وأماكن وجودها، وحكمها قبولاً ورداً، بل شكلت في نهاية المطاف مجالات بحث مستقلة، فكان ما عرف من أنواع علم مصطلح الحديث، كزيادة الثقات، والشاذ والمنكر، والمحفوظ، والشاهد، والمتابع، والمضطرب، والمقلوب وغيرها"[2].

المطلب الأول: الحكم على الرواية

والحكم على الرواية بواسطة عمليّة السّبر يكون من جهات عديدة تتلخص بالآتي[3]:

أولاً: الحكم على الحديث من جهة ثبوته، فيبيّن الناقد من خلال عمليّة السّبر الحكم على الحديث من حيث القبول أو الرد، إمّا بالتصحيح أو التحسين أو التضعيف. كما يمكنه أيضاً من خلال هذه العمليّة الحكم على أسانيده المتعددة بالصحة أو الحسن أو الضعف وفق أنواعه المتعددة، فيقول على سبيل المثال: هذا الحديث يصح من هذه الطريق دون غيرها، أو ضعيف من هذه الطريق، وهكذا.

ثانياً: الحكم على الحديث من جهة تعدد الأسانيد، فمن خلال عمليّة السّبر يتمكن الناقد من تمييز ما إذا كان الحديث متواتراً أو مشهوراً أو عزيزاً أو غريباً وما نوع غرابته.

ثالثاً: الحكم على الحديث من جهة نوعه إذا كان ضعيفاً، فعمليّة سبر الحديث تظهر نوع الضعف الواقع في حديث الراوي، هل هو ضعف يسير؟ أو ضعف شديد كالمطروح أو المنكر أو الموضوع؟

---

[1]- الشافعي"محمد بن إدريس"، الرسالة، ج١، ٣٨٣، ت: أحمد محمد شاكر، د.ن، القاهرة، ط ١٣٥٨هـ-١٩٣٩م.

[2]- العمري، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ٧٤.

[3]- الشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ١٦٦، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

رابعاً: الحكم على الحديث من جهة قائله، فيستطيع الناقد من خلال عمليّة السّبر أن يبيّن أنّ هذا الحديث مرفوعاً إلى النّبي -صلى الله عليه وسلم- أو موقوفاً على أحد الصحابة -رضي الله عنهم- أو مقطوعاً على أحد التابعين.

ولتطبيق هذه الخطوات عملياً، قامت الدراسة الحالية باختيار نموذجين من الأحاديث النبوية من كتب الأئمة المتقدمين، إضافة إلى مزيد من التطبيقات العمليّة لسبر الروايات عند نقاد الحديث التي ستبيّنها الدراسة في الفصل الرابع -إن شاء الله-.

النموذج الأول: حديث علته الاختلاف في إسناده والإدراج في متنه، وهو حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بَشِير بن نَهيك عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من أعتق شِقصاً[1] له في مملوك".

قال الدارقطني حينما سُئل عنه: "هذا الحديث يرويه قتادة، واختلف عنه في إسناده ومتنه. أمّا الخلاف في إسناده فإنّ سعيداً بن أبي عروبة، وحجاجاً بن حجاج، وجرير بن حازم، وأبان العطار، وهماماً، وشعبة رووه عن قتادة عن نضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة. وأمّا هشام الدستوائي فرواه عن قتادة عن بَشِير بن نَهيك عن أبي هريرة ولم يذكر بينهما أحداً. وكذلك رواه معمر وسعيد بن بشير عن قتادة عن بشير ليس فيه ذكر النضر بن أنس كما هو في إحدى الروايتين عن هشام. وقيل: عن بشير عن جابر بن عبد الله، وكل هذا وهم. وأمّا الخلاف في متنه: فإنّ سعيداً بن أبي عروبة وحجاجاً بن حجاج وأبان بن العطار وجرير بن حازم وحجاجاً بن أرطاة اتفقوا في متنه وجعلوا الاستسعاء مدرجاً في حديث النّبي -صلى الله عليه وسلم-. وأمّا شعبة وهشام الدستوائي فلم يذكروا فيه الاستسعاء بوجه. وأمّا همام فتابع شعبة وهشاماً على متنه وجعل الاستسعاء من قول قتادة، وفصل بين كلام النّبي -صلى الله عليه وسلم-، ويشبه أن يكون همام قد حفظه، قال ذلك أبو عبد الرحمن المقرىء، وهو من الثقات عن همام، ورواه محمد بن كثير وعمرو بن عاصم عن همام، فتابعه شعبة على إسناده ومتنه، ولم يذكر فيه الاستسعاء بوجه"[2].

ففي هذا النموذج استطاع الدارقطني الوقوف على الاختلاف الواقع في إسناده ومتنه على السواء من خلال تتبعه لطرق الحديث المتعددة، وهي على النحو الآتي:

---

[1]- شقصاً: بكسر الشين المعجمة وسكون القاف وبالصاد المهملة، وهو النصيب قليلاً أو كثيراً، ويقال له الشقيص أيضاً بزيادة الياء مثل نصف ونصيف. أنظر: العيني، عمدة القاري، ج١٣، ٥١.

[2]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج١٠، ٣١٣- ٣١٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المسألة الأولى: تخريج الحديث من طريق من ذكروا الاستسعاء مدرجاً فيه، وهم كالآتي:

أ-سعيد بن أبي عروبة وأخرج حديثه: مسلم من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من أعتق شقصاً له في عبد فخلاصه في ماله إن كان له مال، فإن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه"[1]. والبيهقي من طريقين: الأولى: من طريق يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- به. والثانية: من طريق عيسى بن يونس عن سعيد، فذكره بإسناده أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " من أعتق شقصاً..."[2].

ب-جرير بن حازم وأخرج حديثه : البخاري والبيهقي من طريق أبي النعمان حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من أعتق شقصاً له في عبد أعتق كله إن كان له مال، وإلا يستسعى غير مشقوق عليه"[3]. ومسلم من طريق وهب بن جرير حدثني أبي قال: سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد بمعنى حديث ابن أبي عروبة، وذكر في الحديث قوم عليه قيمة عدل[4]. والدارقطني والبيهقي من طريق يحيى بن بكير ثنا جرير بن حازم قال: سمعت قتادة يقول حدثني النضر عن بشير قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنّ رسول الله سئل عن العبد يكون بين رجلين يعتق أحدهما نصيبه، قال: "قد عتق العبد يقوم عليه في ماله قيمة عدل، فإن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه"[5].

ج- أبان بن يزيد العطار وقد أخرج حديثه:أبو داود من طريق مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان- يعني العطار- حدثنا قتادة به[6]. وأخرجه النسائي من طريق أبي هشام ثنا أبان ثنا قتادة به[7].

د- الحجاج بن أرطأة وقد أخرج حديثه: الطحاوي من طريق عبد الرحيم بن سليمان الرازي

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب العتق، باب سعاية العبد، ١٥٠٣، ج٢، ١١٤٠.

[2]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب العتق، باب من قال في المعسر، ٢١١٥٨، ٢١١٥٩، ج١٠، ٢٨٠-٢٨١.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب الشركة في الرقيق، ٢٣٧٠، ج٢، ٨٨٥، والمرجع السابق، كتاب العتق، باب من قال في المعسر، ٢١١٦١، ج١٠، ٢٨١.

[4]- المرجع السابق، كتاب العتق، باب سعاية العبد، ١٥٠٣، ج٢، ١١٤١.

[5]- الدارقطني، سنن الدارقطني، ٢٧، ج٢،١١، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب العتق، باب من قال في المعسر، ٢١١٦٠، ج١٠، ٢٨١.

[6]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب العتق، باب من ذكر السعاية في الحديث، ٣٩٣٧، ج٤، ٢٢.

[7]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب العتق، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين خبر أبي هريرة في ذلك والاختلاف على قتادة، ٤٩٦٥، ج٣، ١٨٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

عن حجاج بن أرطاة عن قتادة به[1].

و- الحجاج بن حجاج: ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح حديث الحجاج من رواية أحمد بن حفص أحد شيوخ البخاري عن أبيه عن إبراهيم عن حجاج وبها ذكر السعاية.

المسألة الثانية :تخريج الحديث من طريق من لم يذكروا السعاية فيه، وهم كالآتي:

أ- شعبة بن الحجاج وقد أخرج حديثه: مسلم والنسائي من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما، قال: يضمن"[2]، والبيهقي وأبو عوانة من طريق أبي داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة بإسناده، قال رسول الله: "إذا أعتق الرجل شِقصاً له من مملوك فهو حرّ"[3]. والدارقطني من طريق النضر بن شميل ثنا شعبة عن قتادة به[4].

ب- هشام الدستوائي وأخرج حديثه: البيهقي من طريق أبي قدامة ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من أعتق سهماً في مملوك فعتقه عليه في ماله إن كان له مال ليس لله شريك...."[5]. وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن عبد البر من طريق محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن نبي الله قال: "من أعتق شقصاً من مملوك عتق من ماله إن كان له مال". قال ابن عبد البر: هكذا قال ابن المثنى: عن قتادة عن بشير لم يذكر النضر، وهو خطأ منه أو من معاذ بن هشام، ورواه روح بن عبادة وغيره عن هشام عن قتادة عن النضر كما رواه سائر أصحاب قتادة[6].

ج- همام وأخرج حديثه: أبو داود من طريق محمد بن كثير حدثنا همام عن قتادة. قال همام: وكان قتادة يقول: "إن لم يكن له مال استسعى"[7]. والدارقطني من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ نا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة: "أنّ رجلا

---

[1]- الطحاوي"أحمد بن محمد بن سلامة"، شرح معاني الآثار، كتاب العتاق، باب العبد يكون بين رجلين فيعتقه أحدهما، ٤٥٨٩، ج٢، ٤٧٨.

[2]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب العتق، باب سعاية العبد، ١٥٠٣، ج٢، ١١٤٠، والمرجع السابق، كتاب العتق، باب ذكر اختلاف الناقلين...، ٤٩٦٦، ج٣، ١٨٦.

[3]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب العتق، باب من أعتق شركاً،٢١١٢١، ج١٠، ٢٧٦، وأبو عوانة، مسند أبي عوانة، ٤٧٦٢، ج٣، ٢٢٧.

[4]- الدارقطني، سنن الدارقطني، ٨، ج٤، ١٢٥.

[5]- المرجع السابق، كتاب العتق، باب من أعتق شركاً، ٢١١٢٢، ٢١١٢٣، ج١٠، ٢٧٦.

[6]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب العتق، باب فيمن أعتق نصيباً له في مملوك، ٣٩٣٦، ج٤، ٢٣، والمرجعان السابقان: النسائي، السنن الكبرى، كتاب العتق، باب ذكر اختلاف الناقلين...، ٤٩٦٨، ج٣، ١٨٦، والدارقطني، سنن الدارقطني، ٩، ج٤، ١٢٦، وابن عبد البر، التمهيد، ج١٤، ٢٧٤- ٢٧٥.

[7]- المرجع السابق، كتاب العتق، باب فيمن أعتق نصيباً له في مملوك، ٣٩٣٦، ج٤، ٢٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أعتق شقصاً من مملوك، فأجاز النّبي -صلى الله عليه وسلم- عتقه وغرمه بقية ثمنه". قال قتادة: "إن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه". قال الدارقطني عقب تخريجه: سمعت النيسابوري يقول: ما أحسن ما رواه همام وضبطه وفصل بين قول النّبي -صلى الله عليه وسلم- وبين قول قتادة![1] والبيهقي من طريق أبي سلمة ثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة: "أنّ رجلاً أعتق شِقصاً من غلام، فأجاز النّبي -صلى الله عليه وسلم- عتقه وغرّمه بقيمة ثمنه"[2].

المسألة الثالثة: إجراء عمليّة المعارضة والمقابلة بين طرق هذا الحديث وفق الآتي:

أولا: تحديد المدار الرئيس لهذا الحديث، وكذلك المدارات الفرعية "الروايات والطرق"، وقد حدد الدارقطني المدار الرئيس لهذا الحديث، وهو قتادة، وذلك بقوله: "هذا الحديث يرويه قتادة، واختلف عنه في إسناده ومتنه". وحدد أيضاً المدارات الفرعية له، وهي:

- الروايات: وهي الطرق المتفرعة عن المدار الرئيس، وقد بلغ عددها عشر روايات "سعيد بن أبي عروبة، وجرير بن حازم، وأبان بن يزيد العطار، والحجاج بن أرطأة، والحجاج بن حجاج، وشعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، وهمام، ومعمر بن راشد، وسعيد بن بشير".

- الطرق: وهي الطرق المتفرعة عن المدارات الفرعيّة، وقد بلغ عددها ستة عشر طريقاً كما سيتمّ توضيحها من خلال شجرة إسناد هذا الحديث.

ثانياً: المعارضة بين أسانيد هذا الحديث ومتونه للوقوف على الاختلافات بينها وتحديد مصدرها، وقد استطاع الدارقطني من خلال رصده الشامل لطرق هذا الحديث وتحديد مدارها الرئيس والروايات والطرق المتفرعة عنه من إجراء المعارضة بينها، وبعد النظر والتدقيق فيها ظهر له التعارض والاختلاف بين أسانيدها ومتونها المتعددة.

أمّا التعارض الواقع في أسانيدها -وكما هو واضح من كلام الدارقطني السابق- فيتلخص بالآتي: فقد رواه كل من سعيد بن أبي عروبة، وحجاج بن حجاج، وجرير بن حازم، وأبان بن يزيد العطار، وهمام، وشعبة عن قتادة عن نضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، وخالفهم معمر وسعيد بن بشير فروياه عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، ولم يذكرا النضر بن أنس -كما هو في إحدى الروايتين- عن هشام الدستوائي، وهي رواية ابن المثنى التي أخطأ فيها فقال: ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة به، وقد حكم الدارقطني على رواية من رواه دون ذكر النضر بالوهم. وعلى هذا فرواية معمر،

---

[1]- البيهقي، سنن البيهقي، ١٠، ج٤، ١٢٧.

[2]- المرجع السابق، كتاب العتق، باب من أعتق شركاً، ٢١١٢٤، ج١٠، ١٧٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وسعيد، وابن المثنى التي خالفوا فيها الجم الغفير من أصحاب قتادة تُعدّ شاذة. وكذلك حكم بالوهم على رواية من قال: عن بشير عن جابر بن عبد الله؛ لأنّ هذا الحديث محفوظ من رواية أبي هريرة وابن عمر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وشاذ من رواية جابر عنه.

وأمّا التعارض الواقع في متونه، فيتلخص بالآتي: فقد رواه كل من سعيد بن أبي عروبة، وحجاج بن حجاج، وأبان بن العطار، وجرير بن حازم، وحجاج بن أرطأة، واتفقوا في رواياتهم على ذكر الاستسعاء وجعلوه مدرجاً على أنّه من كلام النّبي -صلى الله عليه وسلم-، وخالفهم شعبة وهشام، فلم يذكرا الاستسعاء فيه بوجه من الوجوه. وتابعهما همام، فجعل الاستسعاء من قول قتادة، وفصل بينه وبين كلام النّبي -صلى الله عليه وسلم-. وقد حكم الدارقطني بالصحة لرواية شعبة وهشام حينما قال: ويشبه أن يكون همام قد حفظه، أي أنّ الأشبه بالصواب رواية همام له؛ لأنّ هماماً حفظه على الوجه الصحيح كما أخبر أحد تلامذته الثقات عنه.

وقال أيضاً عقب تخريج رواية النضر بن شميل عن شعبة: "وافقه هشام الدستوائي، فلم يذكر الاستسعاء، وشعبة وهشام أحفظ من رواه عن قتادة. ورواه همام فجعل الاستسعاء من قول قتادة، وفصله من كلام النّبي -صلى الله عليه وسلم-. ورواه ابن أبي عروبة وجرير بن حازم عن قتادة فجعلا الاستسعاء من قول النّبي-صلى الله عليه وسلم-، وأحسبهما وهما فيه لمخالفة شعبة، وهشام، وهمام إياهما"[1].

ومن القرائن التي نظر فيها الدارقطني حال معارضة طرق الحديث واعتمدها في تصحيح رواية من لم يذكر الاستسعاء فيه الآتي:

الأولى: قرينة العدد فيما يخص الاختلاف الواقع في إسناد الحديث، فقد رجّح رواية الأكثر ممّن روى الحديث عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة على رواية من خالفهم، وهم أقل عدداً منهم ممّن روى الحديث بدون ذكر النضر.

الثانية: قرينة الأحفظ فيما يخص الاختلاف الواقع في متن الحديث، فشعبة وهشام أحفظ من رواه عن قتادة، ويقدمان على غيرهما من تلامذته حال الاختلاف، هذا بالإضافة إلى متابعة همام لهما، فجعل الاستسعاء من قول قتادة وفصله من كلام النّبي-صلى الله عليه وسلم-.

---

[1]- الدارقطني، سنن الدارقطني، ج٤، ١٢٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وممّن تكلم في علة هذا الحديث من الأئمة النقاد موافقين الدارقطني فيما ذهب إليه كل من:

أولاً: الإمام البيهقي: حيث ذكر البيهقي بعدما أخرج الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة ومن وافقه في ذكر الاستسعاء أنّ لهذا الحديث علتين هما[1]: **الأولى:** الاختلاف في إسناده على قتادة. قال البيهقي: قال الشافعي: وأكثرهم رووه عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، ورواه معمر وسعيد بن بشير عن قتادة عن بشير ليس فيه ذكر النضر بن أنس، وكذلك هو إحدى الروايتين عن هشام، وقيل عن قتادة عن موسى بن أنس عن بشير، وقيل عن بشير عن جابر بن عبد الله، وكل هذا وهم، والقول قول الأكثر. **الثانية:** الاختلاف في متنه على قتادة. حيث ذكر البيهقي أنّ كلاً من سعيد بن أبي عروبة، وجرير بن حازم، والحجاج بن الحجاج، وأبان بن يزيد العطار، وموسى بن خلف العمي قد رووا هذا الحديث عن قتادة وذكروا فيه الاستسعاء مدرجاً في الحديث، وقد استشهد البخاري بروايتهم، وخالفهم شعبة، وهشام الدستوائي، وهمام، فلم يذكروا الاستسعاء فيه.

ورجّح البيهقي كون السعاية مدرجة في حديث سعيد ومن وافقه لأمور عدة منها: إنّ رواية همام بن يحيى عن قتادة جاء فيها جعل الاستسعاء من قول قتادة وفصله من كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-. وقد نُقل عن النيسابوري قوله: ما أحسن ما رواه همام! ضبطه وفصل بين قول النبي -صلى الله عليه وسلم - وبين قول قتادة. وكذلك قول عبد الرحمن بن مهدي:" أحاديث همام عن قتادة أصح من حديث غيره؛ لأنّه كتبها إملاءً". أضف إلى ذلك قول يحيى بن سعيد القطان: شعبة أعلم الناس بحديث قتادة، ما سمع منه وما لم يسمع، وهشام أحفظ، وسعيد أكثر. ثمّ عقب البيهقي بعد ذلك بقوله: وقد اجتمع شعبة مع فضل حفظه وعلمه بما سمع من قتادة وما لم يسمع، وهشام مع فضل حفظه، وهمام مع صحة كتابه وزيادة معرفته بما ليس من الحديث على خلاف ابن أبي عروبة ومن وافقه في إدراج السعاية في الحديث، وفي هذا ما يشكل في ثبوت الاستسعاء في هذا الحديث"[2].

ثانياً: الإمام الحاكم في معرفة علوم الحديث: بيّن الحاكم مكان الإدراج في الحديث، فقال:"حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أدرجه في كلام النبي- صلى الله عليه وسلم- ويشهد بصحة ذلك ما روي عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن

---

[1]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ج١٠، ٢٨١.
[2]- المرجع السابق، ج١٠، ٢٨٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

بث "من اعتق شقصاً له في مملوك "

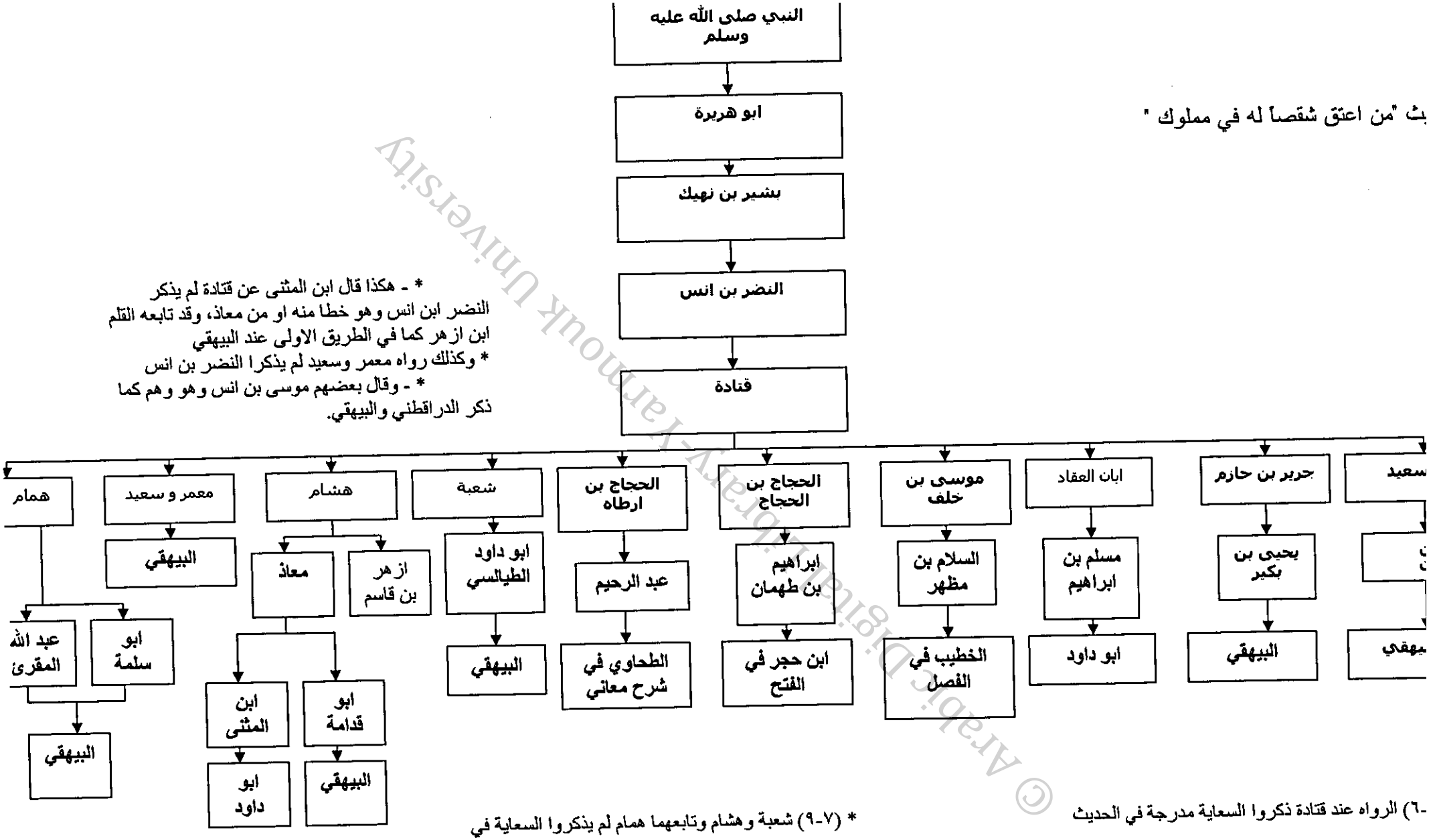

* - هكذا قال ابن المثنى عن قتادة لم يذكر النضر ابن انس وهو خطا منه او من معاذ، وقد تابعه القلم ابن ازهر كما في الطريق الاولى عند البيهقي
* وكذلك رواه معمر وسعيد لم يذكرا النضر بن انس
* - وقال بعضهم موسى بن انس وهو وهم كما ذكر الدراقطني والبيهقي.

-٦) الرواه عند قتادة ذكروا السعاية مدرجة في الحديث

* (٧-٩) شعبة وهشام وتابعهما همام لم يذكروا السعاية في

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

نهيك عن أبي هريرة أنّ رجلاً أعتق شِقصاً له في مملوك، فغرمه النّبي-صلى الله عليه وسلم- قال همام: وكان قتادة يقول:"إن لم يكن له مال استسعى العبد"[1].

وأبى آخرون منهم البخاري ومسلم، فصححا كون الجميع مرفوعاً. قال الحافظ في الفتح مفسراً قول البخاري بعدما أخرج الحديث: "تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة واختصره شعبة، أراد البخاري بهذا الرد على من زعم أنّ الاستسعاء في هذا الحديث غير محفوظ، وأنّ سعيداً بن أبي عروبة تفردّ به، فاستظهر له برواية جرير بن حازم بموافقته، ثمّ ذكر ثلاثة تابعوه على ذكرها، وهو الذي رجّحه ابن دقيق العيد وجماعة؛ لأنّ سعيداً أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره. وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنّهما لم ينفيا ما رواه، وإنّما اقتصرا من الحديث على بعضه، وليس المجلس متحداً حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإنّ ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع منه ما لم يسمعه غيره، وهذا كله لو انفرد، وسعيد لم ينفرد..."[2].

أمّا مسلم فقد أخرج في صحيحه كلتا الروايتين، رواية جرير بن حازم التي ذكر فيها الاستسعاء على أنّه من كلام النّبي -صلى الله عليه وسلم-، ورواية شعبة التي لم يذكر فيها، ممّا يدل على تصحيحه لكلتيهما. والنفس تميل إلى ما ذهب إليه الدارقطني ومن وافقه من أئمة العلل كالشافعي، والحاكم، والبيهقي؛ فقد اجتمعت كلمتهم على توهين أمر السعاية في الحديث إضافة إلى قوّة دليلهم.

النموذج الثاني: حديث "أرحم أمتي أبو بكر..."، أخرجه الحاكم تحت الجنس الثاني من أجناس علل الحديث، فساق بسنده إلى قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء أو عاصم عن أبي قلابة عن أنس، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرأهم أبيّ بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وإنّ لكل أمّة أميناً، وإنّ أمين هذه الأمّة أبو عبيدة".

ثمّ حكى أبو عبد الله علة هذا الحديث بقوله: "وهذا من نوع آخر علته، فلو صحّ بإسناده لأخرج في الصحيح، إنّما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "أرحم أمتي مرسلا"، وأسند ووصل "إنّ لكل أمة أميناً، وأبو عبيدة أمين هذه الأمة". هكذا

---

[1]- الحاكم، معرفة علوم الحديث، ٨٥-٨٦.

[2]- ابن حجر، فتح الباري، ج٥، ٤٦١- ٤٦٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

رواه البصريون الحفاظ عن خالد الحذاء وعاصم جميعاً، وأسقط المرسل من الحديث، وخـرّج المتصل بذكر أبي عبيدة في الصحيحين"[١].

وبهذا البيان يكون الحاكم قد نبّه على علة خفيّة في هذا الحديث تمثلت بدخول حديث فـي حديث "إدخال المسند في المرسل"، وما تحصّل له ذلك إلا بعد وقوفه على طرقه، والنظر فيهـا، وفحصها حال المعارضة والمقابلة بينها، فبان له مدى اختلاف الرواة عن خالد الحذاء في رواية هذا الحديث عن أبي قلابة، ولكي تتضح الصورة لا بدّ من تخريج الحديث بطرقـه المتعـددة، وتحديد مواضع الاختلاف فيه.

المسألة الأولى: تخريج الحديث من طريق من رووه بقسميه: الأول، وهو: "أرحم أمتـي أبـو بكر..."، والثاني: "وإنّ لكل أمة أميناً، وإنّ أمين هذه الأمّة أبو عبيدة" موصولاً، وهم:

أ- سفيان الثوري، وقد أخرج حديثه: ابن ماجة من طريق وكيع الجراح عن سفيان[٢]، والحاكم والبيهقي من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان عن عاصم الأحول وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس به[٣].

ب- عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وقد أخرج حديثه: ابن ماجه من طريق ابن المثنى[٤]، والترمذي من طريق محمد بن بشار[٥]، والنسائي من طريق محمد بن يحيى[٦]، وابن حبان من طريق علي بن المديني[٧]، والحاكم من طريق مسدد[٨]، كلهم عن عبد الوهاب الثقفي عن خالـد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس به.

ج- وهيب بن خالد، وقد أخرج حديثه: أحمد بن حنبل والنسائي من طريق عفان بن مسلم حدثنا وهيب بن خالد حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس به[٩].

---

[١]- الحاكم، معرفة علوم الحديث، ج١، ١١٤.

[٢]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خباب، ١٥٥، ج١، ٥٥.

[٣]- المرجع السابق، ج١، ١١٤، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الفرائض، بـاب تـرجيح قـول زيـد، ١١٩٦٦، ج٦، ٢١٠.

[٤]- المرجع نفسه، كتاب الفضائل، باب فضائل خباب، ١٥٤، ج١، ٥٥.

[٥]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل، ٣٧٩١، ج٥، ٦٦٥.

[٦]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب زيد بن ثابت، ٨٢٨٧، ج٥، ٧٨.

[٧]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأنّ معاذاً كان من أعلم الصحابة بالحلال والحـرام، ٧١٣١، ج١٦، ٧٤.

[٨]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ج٣، ٤٧٧.

[٩]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ١٤٠٢٢، ج٣، ٢٨١، والمرجع السابق، باب أبي بن كعـب، ٨٢٤١، ج٥، ٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المسألة الثانية: تخريج الحديث من طريق من روى القسم الثاني منه مسنداً، وهم:

أ- شعبة بن الحجاج، وقد أخرج حديثه: البخاري من طريقين هما: طريق أبي الوليد[1]، وطريق سليمان بن حرب[2] قالا: حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- قال: "لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح".

ب- عبد الأعلى، وقد أخرج حديثه: البخاري من طريق عمرو بن يحيى حدثنا عبد الأعلى حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة حدثني أنس به[3].

ج- إسماعيل بن عليّة، وقد أخرج حديثه: مسلم من طريقين هما: طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وطريق زهير بن حرب[4]، قالا: حدثنا إسماعيل بن علية أخبرنا خالد عن أبي قلابة قال: قال أنس: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنّ لكل أمة أميناً، وإنّ أميننا أيتها الأمّة أبو عبيدة بن الجراح".

المسألة الثالثة: وهناك طرق أخرى للحديث لم يذكرها الحاكم، ونبّه عليها غيره من نقاد الحديث أمثال البيهقي والخطيب البغدادي، وجاء فيها تحديد موطن العلة والمتسبب فيها.

قال البيهقي: "ورواه بشر بن المفضل، وإسماعيل بن عليّة، ومحمد بن أبي عدي، عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلاً، إلا قوله في أبي عبيدة، فإنّهم وصلوه في آخره، فجعلوه عن أنس بن مالك عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-، وكل هؤلاء الرواة ثقات أثبات والله أعلم"[5]. وتابع هؤلاء معمر فرواه عن عاصم الأحول وقتادة عن أبي قلابة مرسلاً[6].

وقال الخطيب البغدادي بعد تخريجه لطريق قبيصة بن عقبة: "كذلك روى هذه الحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري عن خالد الحذاء وعاصم الأحول، فانفرد بتجويده والجمع فيه بين خالد وعاصم، وخالفه وكيع بن الجراح، وعبد الله الأشجعي، وقطبة بن العلاء، فرووه عن الثوري عن خالد وحده عن أبي قلابة عن أنس، ورواه عن خالد كذلك عبد الوهاب الثقفي، ووهيب بن خالد، وعمر بن حبيب القاضي، ورواه معلى بن عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، ٤١٢١، ج٤، ١٥٩٢.
[2]- المرجع السابق، كتاب الأحكام، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد، ٦٨٢٨، ج٦، ٢٦٤٩.
[3]- المرجع نفسه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب أبي عبيدة، ٣٥٣٤، ج٣، ١٣٦٩.
[4]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي عبيدة، ٢٤١٩، ج٤، ١٨٨١ .
[5]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الفرائض، باب ترجيح قول زيد بن ثابت، ١١٩٦٨، ج٦، ٢١٠.
[6]- الصنعاني"عبد الرزاق بن همام"، مصنف عبد الرزاق، ٢٠٣٨٧، ج١١، ٢٢٥، ت: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

خالد عن أبي قلابة عن ابن عمر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- ووهم في هذا القول. ولم يكن أبو قلابة يسند جميع المتن، وإنّما كان يرسله غير ذكر أبي عبيدة وحده، فإنّه كان يسنده عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- روى ذلك عن خالد الحذاء عن أبي قلابة إسماعيل بن علية مبيّناً مفصلاً، وميّز المسند من المرسل بعد أن ساقه سياقة واحدة[1].

المسألة الرابعة: إجراء عمليّة المعارضة والمقابلة بين طرق هذا الحديث وفق الآتي:

أولاً: تحديد المدار الرئيس لهذا الحديث، وكذلك المدارات الفرعية "الروايات والطرق"، والمدار الرئيس لهذا الحديث هو أبو قلابة، أمّا مداراته الفرعية "الروايات" فهي: خالد الحذاء، وعاصم الأحول، وقتادة. وأمّا طرقه، فقد رواه عن خالد الحذاء كل من سفيان الثوري، وعبد الوهاب الثقفي، ووهيب بن خالد، وشعبة، وإسماعيل بن عليّة، وعبد الأعلى، وبشر بن المفضل، ومحمد ابن أبي عدي. ورواه عن عاصم الأحول حماد بن زيد ومعمر، فأرسلاه جميعاً، وأدرجا فيه ذكر أبي عبيدة بن الجراح. ورواه عن قتادة سعيد بن أبي عروبة ومعمر، فأسنده سعيد، وأمّا معمر فاختلف عليه فيه، فأسنده عنه، ووصله داود بن عبد الرحمن العطار، وأرسله عنه عبد الرزاق.

ثانياً: المعارضة بين طرق الحديث للوقوف على الاختلافات بينها وتحديد مصدرها وبيان الصحيح منها، فقد عارض الحاكم بين ما رواه البصريون الحفاظ، وهم: شعبة، وعبد الأعلى، وإسماعيل بن عليّة عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" ، وبين ما رواه غيرهم، وهم: سفيان الثوري، وعبد الوهاب الثقفي، ووهيب بن خالد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرأهم أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وإنّ لكل أمّة أميناً، وإنّ أمين هذه الأمّة أبو عبيدة"، فبان له من خلال عمليّة المعارضة، وما رافقها من الفحص والنظر والتدقيق فيها خطأ من روى الحديث بقسميه موصولاً مسنداً، وهم: سفيان، وعبد الوهاب، ووهيب، وهؤلاء كلهم ثقات، ممّا يدل على أنّه قد دخل لهم حديث في حديث، كما تبيّن له صحة من روى القسم الثاني من الحديث، وهو: "وإنّ لكل أمّة أمين، وأمين هذه الأمّة أبو عبيدة بن الجراح"، موصولاً فقط، وهم: شعبة، وعبد الأعلى، وإسماعيل بن عليّة. ومن القرائن

---

[1]- أخرجها الخطيب من طريق أبي الربيع الزهراني نا إسماعيل بن علية نا خالد الحذاء عن أبي قلابة قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دينه عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت"، قال: وقال أنس: وقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "لكل أمّة أمين وأمين هذه الأمّة أبو عبيدة بن الجراح". الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج، ج٢، ٦٧٦- ٦٨٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

حديث: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر الصديق ...)

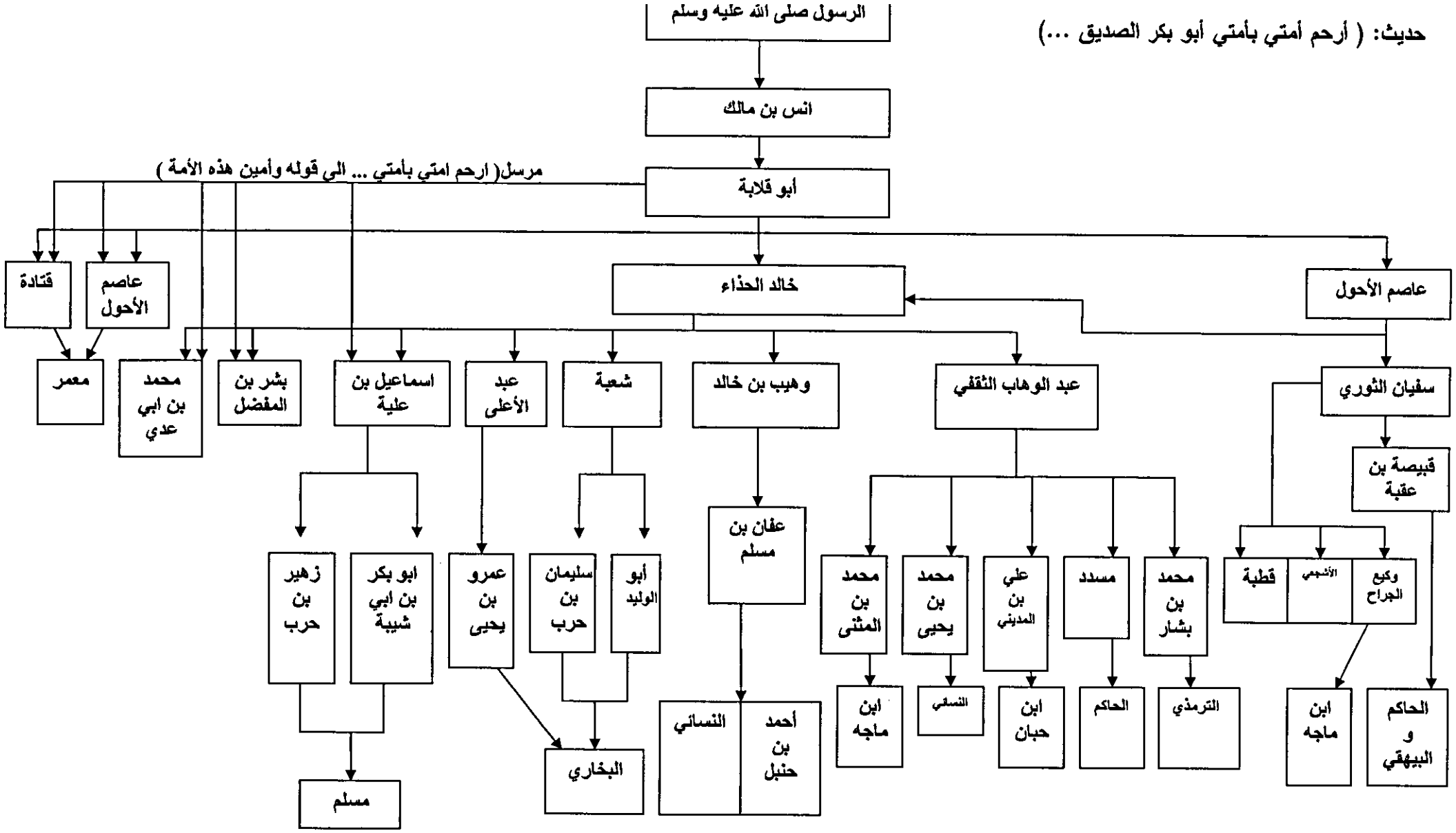

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

التي اعتمدها الحاكم في تصحيح حديثهم هو: أنّ البخاري ومسلماً قد خرّجا في صحيحيهما القسم الثاني منه، ممّا يدل على أنّ الصواب في القسم الأول الإرسال، وإلا لما أسقطه الشيخان وخرجا المتصل منه فقط.

كما نصّ الخطيب البغدادي على علة أخرى وقعت في إسناد هذا الحديث، ألا وهي: تفرد قبيصة بن عقبة بتجويده حينما جمع فيه بين خالد الحذاء وعاصم الأحول، وقد خالفه من هم أوثق منه في سفيان، خالفه وكيع بن الجراح، وعبد الله الأشجعي، وقطبة بن العلاء، فرووه عن الثوري عن خالد وحده عن أبي قلابة عن أنس، فروايته هذه شاذة غير محفوظة. كما نبّه على وجود شاهد غير محفوظ لحديث أنس جاء من رواية معلى بن عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن ابن عمر عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-، ومعلى بن عبد الرحمن الواسطي ضعيف كذاب كما نصّ على ذلك غير واحد من نقاد الحديث كعلي بن المديني، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، والدارقطني، وكأنّ حديثه لا أصل له كما قال أبو حاتم الرازي[1]. وعلى هذا فروايته التي خالف فيها أصحاب سفيان الثقات تُعدّ منكرة غير محفوظة. ونبّه أيضاً على أنّ معمراً قد رواه واختلف عليه، فأسنده عنه ووصله داود بن عبد الرحمن العطار، وأرسله عنه عبد الرزاق بن همام، وكلاهما ثقتان وقد اختلفا في رواية هذا الحديث عن عبد الرزاق، وقد نصّ أحمد بن حنبل على: "أنّه إذا اختلف أصحاب معمر، فالحديث لعبد الرزاق"[2]. وقال الخطيب: "وإرسال هذا الحديث عن معمر عن قتادة أصح من إيصاله، فأما حديث أبي قلابة فالصحيح منه المسند المتصل ذكر أبي عبيدة حسب، وما سوى ذلك مرسل غير متصل، والله أعلم"[3].

المطلب الثاني: إطلاق الحكم على الراوي

وأمّا فيما يتعلق بالحكم على الراوي من خلال عمليّة السبر فإنّه يكون من جهتين[4]:

الجهة الأولى: الحكم العام، ويقصد به معرفة طبقة الراوي من حيث الجرح والتعديل، هل هو من طبقة الثقات، أم من الطبقة المتوسطة، أم من طبقة الضعفاء؟ وهذا الحكم مبنيٌ على الأغلب من أحوال الراوي من حيث موافقته للثقات من عدمها... فإن كانت نسبة موافقته للثقات هي أعلى النّسب، فيحكم عليه الناقد بأنّه ثقة، وإن كان العكس فيحكم عليه بالضعف، وإن كانت النسبة متقاربة فيحكم عليه بأنّه من الطبقة الوسطى.

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١٠، ٢١٤.
[2] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٠٦.
[3] - الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج، ج٢، ٦٨٧.
[4]- الشرايري، نظرية الاعتبار عند المحدثين، ١٧٧- ١٧٨، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وكلمّا كانت نسبة موافقته للثقات أعلى، علت في الثقة درجته عن غيره من الثقات، وكلمّا كانت نسبة مخالفته للثقات أو تفرده عنهم أكثر، اشتد ضعفه، ونزل في الضعف إلى أشد المنازل، حتى أنّه يمكن اتهامه أو تكذيبه. قال سفيان: "ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ، فهو حافظ وإن غلط، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك"[1].

فالثقة هو من كان أكثر حديثه صواباً، والضعيف هو من كان أكثر حديثه خطأ، فقد قيل لشعبة: من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر، طرح حديثه، وإذا كثر الغلط طرح حديثه، وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه، فلم يتهم نفسه عليه، طرح حديثه، وأمّا غير ذلك فارو عنه"[2]. ويضاف هنا إلى جانب كثرة المخالفة للثقات، الإكثار من التفرد عن المشهورين بما لا يعرفه الثقات من أصحابهم، فهو، وإن لم يخالفهم نصاً، فقد خالفهم معنىً، إذ روى ما لا يعرفون.

ومن الشواهد على ذلك قول ابن حبان في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي: " ربّما أخطأ، وكان من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن يهم، وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثبت صحت عدالته بأوهام يهم في روايته، ولو سلكنا هذا المسلك للزمنا ترك حديث الزهري، وابن جريج، والثوري، وشعبة؛ لأنّهم أهل حفظ وإتقان، وكانوا يحدثون من حفظهم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يهموا في الروايات، بل الاحتياط والأولى -في مثل هذا- قبول ما يروى الثبت من الروايات، وترك ما صح أنّه وهم فيها ما لم يفحش ذلك منه، حتى يغلب على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك حينئذ"[3].

وكلام ابن حبان السابق جاء في معرض الدفاع عن عبد الملك، وأنّ ما وقع فيه من وهم وغلط لا يستلزم ترك حديثه؛ لأنّه لم يكن غلطاً فاحشاً، ولم يغلب على صحيح حديثه، إذ الغلط الذي يترك من أجله حديث الراوي هو الغلط الفاحش الذي يغلب على صوابه، وعبد الملك هذا من الرواة الذين اختلف فيهم، هل هو ممّن فحش غلطهم أم لا؟ وسبب ذلك هو كلام شعبة فيه، وما جاء أيضاً عن يحيى بن سعيد، وأحمد بن حنبل بما يفيد أنّه كان يخطئ ويخالف في بعض حديثه، وإن كان ثقة عندهما، وقد وثقه أيضاً: ابن معين، وأبو عمّار الموصلي، والنسائي، والدارقطني وغيرهم، وخرّج له مسلم في صحيحه في المتابعات والشواهد في أحد عشر موضعاً، واحتج به أصحاب السنن الأربعة.

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج١، ٣٩٩.
[2]- ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ج١، ١٢.
[3]- ابن حبان، الثقات، ج٧، ٩٧-٩٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وأمّا عن سبب تكلم شعبة فيه، فهو راجع إلى تحديثه بحديث الشفعة الذي تفـرد بروايتـه، وخالف فيه غيره، كما نصّ على ذلك غير واحد من نقاد الحديث، ومنهم:

ابن معين: قال الحسن بن حبان: سُئل يحيى بن معين عن حديث عطاء عن جابر في الـشفعة فقال: "هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك، وقد أنكره النّاس عليه، ولكنّ عبد الملـك ثقـة صدوق لا يرد على مثله، قلت: تكلم فيه شعبة؟ قال: نعم. قال شعبة: لو جاء عبد الملك بـآخر مثله لرميت بحديثه". **والترمذي حيث قال:** "ثقة مأمون لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة. وقال: قد كان حدث شعبة عنه ثمّ تركه لحديث الشفعة الذي تفرد به"[1]. **وأمية بن خالد حيث قال:** "قلـت لشعبة مالك لا تحدث عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي؟ قال: تركت حديثه. قلت: تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وتدع عن عبد الملك بن أبي سليمان، وكان حـسن الحـديث؟ قال: من حسنها فررت"[2]. والمقصود بالحسن هنا الغرابة، أي من غرابتها فررت، وقوله: مـن حسنها فررت قد يوهم بعضهم أنّها كثيرة، وليس كذلك، إنّما قال ذلك إمّا مـن بـاب المـشاكلة والمماثلة في اللفظ، أو من باب المبالغة؛ خاصة إذا علمنا أنّ شعبة كان من مذهبه أنّ من روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه، ولم يتهم نفسه عليه، ترك حديثه.

وقد تعقّب الخطيب موقف شعبة السابق من حديث عبد الملك بقوله: " قلت: قد أساء شـعبة في اختياره، حيث حدّث عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وترك التحديث عن عبد الملك بن أبي سليمان؛ لأنّ محمد بن عبيد الله لم تختلف الأئمة من أهل الأثر في ذهاب حديثه وسقوط روايته، وأمّا عبد الملك فثناؤهم عليه مستفيض، وحسن ذكرهم له مشهور"[3].

وحديث عبد الملك في الشفعة أخرجه أبو داود وابن ماجة من طريق هشيم أخبرنـا عبـد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائباً، إذا كان طريقهما واحدا"[4]. والترمذي من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر به، وقال عقب نخريجـه: "هذا حديث غريب، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان عن عطـاء عن جابر"[5].

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٣٥٣.

[2]- العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٣، ٣٢.

[3]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١٠، ٣٩٥.

[4]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الإجارة، باب في الشفعة، ٣٥١٣، ج٣، ٢٨٥، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار، ٢٤٩٤، ج٢، ٨٣٣.

[5]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الشفعة للغائب، ١٣٦٩، ج٣، ٦٥١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد تفرد به عبد الملك كما بيّنت الدراسة سابقاً، وخولف فيه من قبل أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي الزبير، وهذا ما نصّ عليه الشافعي والبخاري -رحمهما الله-. أمّا الشافعي فقد قال: "سمعنا بعض أهل العلم بالحديث يقول: نخاف أن لا يكون هذا الحديث محفوظاً، قيل له: ومن أين قلت؟ قال: إنّما رواه عن جابر بن عبد الله، وقد روى أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر مفسراً أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قال: "الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة"[1]. وأبو سلمة من الحفاظ، وروى أبو الزبير، وهو من الحفاظ، عن جابر[2] ما يوافق قول أبي سلمة، ويخالف ما روى عبد الملك بن أبي سليمان"[3].

وأمّا البخاري فقد قال حينما سأله الترمذي عن هذا الحديث: "لا أعلم أحداً رواه عن عطاء غير عبد الملك بن أبي سليمان، وهو حديثه الذي تفرد به، ويروى عن جابر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- خلاف هذا"[4]. وقد نصّ يحيى بن سعيد القطان على أنّه رأي عطاء، وقد أدرجه عبد الملك فيه منهم[5]، ونصّ أحمد بن حنبل على أنّه حديث منكر[6].

وأمّا ما جاء عن يحيى بن سعيد، وأحمد بما يفيد أنّه كان يخالف في بعض حديثه، فهو على النحو الآتي: **فعن أبي بكر بن خلاد قال:** سمعت يحيى يقول: "كان عند عبد الملك بن أبي سليمان أحاديث فيها شيء يقطع فيوصله، ويوصل فيقطعه، وقدّم ابن جريج في حديث عطاء"[7]. **وعن أبي داود قال:** قلت لأحمد: "عبد الملك بن أبي سليمان؟ قال: ثقة. قلت: يخطيء؟ قال: نعم، وكان من أحفظ أهل الكوفة إلا أنّه رفع أحاديث عن عطاء"[8]. وقال أيضا: "عبد الملك من الحفاظ، إلا أنّه كان يخالف بن جريج، وابن جريج أثبت منه عندنا"[9].

---

[1]- رواية أبي سلمة أخرجها: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشفعة، باب الشفعة فيما لم يقسم، ٢١٣٨، ج٢، ٧٨٧، من طريق معمر معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله-رضي الله عنهما- قال: "قضى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة".

[2]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الشفعة، ١٦٠٨، ج٣، ١٢٢٩، من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: "قضى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه، فإن شاء أخذ وإن شاء ترك، فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به".

[3]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ج٦، ١٠٦.

[4]- الترمذي، علل الترمذي، ج١، ٢١٦.

[5]- ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج٢، ١٥٠.

[6]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٣٥٣.

[7]- المرجع السابق، ج١٠، ٤٠٥.

[8]- أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود، ج١، ٢٩٦.

[9]- المرجع السابق، ج٦، ٣٥٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومن الأحاديث التي خالف فيها عبد الملك ابن جريج وغيره في حديث عطاء: الحديث الذي رواه عبد الملك بن أبي سليمان في صفة صلاة الكسوف، وأنّها ركعتان، في كل ركعة ثلاث ركوعات، وأربع سجدات.

وهذا الحديث رواه ابن جريج وقتادة عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير أنّه قال: حدثني من أصدق، حسبته يريد عائشة أنّ: "الشمس انكسفت على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقام قياماً شديداً يقوم قائماً، ثمّ يركع، ثمّ يقوم، ثمّ يركع، ثمّ يقوم، ثمّ يركع ركعتين في ثلاث ركعات، وأربع سجدات، فانصرف وقد تجلت الشمس"[1]. وخالفهما عبد الملك بن أبي سليمان في إسناده ومتنه، فرواه عن عطاء عن جابر، وذكر أنّ ذلك كان في اليوم الذي مات فيه إبراهيم، حيث قال: "انكسفت الشمس في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم مات إبراهيم بن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال النّاس إنّما انكسفت لموت إبراهيم، فقام النّبي -صلى الله عليه وسلم- فصلى بالناس ست ركعات بأربع سجدات..."[2].

وممّن نبّه على هذا الخلاف من الأئمة النقاد: **أحمد بن حنبل** حيث قال: "خالفه ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: أخبرني من أصدق فظننته يريد عائشة"، وقال أيضاً: "رواه قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة"، ثمّ قضى لابن جريج على عبد الملك في حديث عطاء، حيث قال: "أقضي لابن جريج على عبد الملك في حديث عطاء". وقال مرة أخرى وذكر عطاء: "أثبت الناس في عطاء ابن جريج وعمرو بن دينار"[3]. **والنسائي**، حيث قال بعدما أخرج رواية قتادة عن عطاء: "خالفه عبد الملك بن أبي سليمان في إسناده ومتنه"[4]. **والبيهقي**، حيث قال بعدما أخرج رواية كل من ابن جريج وقتادة عن عطاء: "وقد خالفهما عبد الملك بن أبي سليمان في إسناده، فرواه عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله، وأخبر أنّ ذلك كان في اليوم الذي مات فيه إبراهيم بن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"[5].

وقد يقول قائل: لمَ خرّج مسلم رواية عبد الملك السابقة وهي معلولة، وكتابه إنّما هو للصحيح الثابت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ وتأتي الإجابة عن هذا التساؤل على النحو الآتي:

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، ٩٠١، ج٢، ٦٢٠- ٦٢١.
[2]- المرجع السابق، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، ٩٠٤، ج٢، ٦٢٣.
[3]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٣، ٢٥٤.
[4]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الكسوف، باب ذكر الاختلاف على عائشة في عدد صلاة الكسوف، ٥٠٥، ج١، ١٨٥.
[5]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب صلاة الخسوف، باب من أجاز أن يصلي في الخسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات، ٦١١١، ٦١١٢، ج٣، ٣٢٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أولا: إنّ مسلماً –رحمه الله– قد أخرج في أصل الباب "باب ما عُرض على النّبي –صلى الله عليه وسلم– في صلاة الكسوف" حديث جابر بن عبد الله الذي أخرجه من طريق هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر، الذي يوافق حديث عائشة في كيفية صلاة الكسوف، وأنّها ركعتان، في كل ركعة ركوعان[1]، ثمّ أتبعه بطريق عبد الملك التي تخالف الأولى سنداً ومتناً. وتمثل هذه الطريق القول الثاني الذي أخرجه مسلم في كيفية صلاة الكسوف. ليس هذا فحسب، بل خرّج الأحاديث التي جاء فيها الاختلاف أيضاً على عائشة، وابن عباس.

ثانياً: وبناءً على ذلك يكون تخريجه للروايات التي ورد فيها الاختلاف عنهم، ووجّه النقد إلى بعض أسانيدها: من باب الإشارة المجملة إلى تعليل هذه الطرق المخالفة بدليل تقديمه وتصديره لحديث عائشة وابن عباس وتأخيره للروايات التي ورد فيها الاختلاف عنهم. فحديث عائشة الذي جاء من طريق ابن جريج سمعت عطاء يقول: سمعت عبيد بن عمير يقول: حدثني من أصدق "حسبته يريد عائشة"، فيه انقطاع بهذه الصيغة على رأي الجمهور[2]، وفيه مخالفة في المتن وهي "أنّ صلاة الكسوف ثلاث ركعات وأربع سجدات". أخره مسلم فجعله في آخر أحاديث الباب الذي هو في صلاة الكسوف.

وحديث ابن عباس الذي جاء من طريق حبيب عن طاوس عن ابن عباس "في أنّ صلاة الكسوف ثماني ركعات في أربع سجدات"[3]. والذي عُلل بعدم سماع حبيب[4] من طاوس، ومخالفته لمتن الحديث الوارد عن ابن عباس نفسه الذي جاء من طريق زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس وفيه "أنّ صلاة الكسوف ركعتين، في كل ركعةٍ ركوعان"[5]. نجد أنّ مسلماً أخرهُ وجعله في آخر السلسلة الواردة في موضوع صفة صلاة الكسوف.

وأمّا حديث جابر بن عبد الله الذي جاء من طريق عبد الملك عن عطاء عن جابر، وأنّ صلاة الكسوف ركعتان، في كل ركعة ثلاث ركعات، فقد أخرجه مسلم في المتابعات، وصدّر الباب بالطريق الأصح عن جابر التي توافق رواية الجماعة.

---

[1]– مسلم، صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي في صلاة الكسوف، ٩٠٤، ج٢، ٦٢٢.

[2]– قال النووي: "قوله حدثني من أصدق حسبته يريد عائشة هكذا هو في نسخ بلادنا، وكذا نقله القاضي عن الجمهور وعن بعض رواتهم من أصدق حديثه يريد عائشة ومعنى اللفظين متغاير فعلى رواية الجهور له حكم المرسل إن قلنا بمذهب الجمهور إنّ قوله أخبرني الثقة ليس بحجة "، أنظر: صحيح مسلم بشرح النووي ،ج٦، ١٨١.

[3]– المرجع السابق، كتاب صلاة الكسوف، باب من ذكر عنه أنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات، ٩٠٩، ج٢، ٦٢٧.

[4]– حبيب بن أبي ثابت الكوفي، تابعي مشهور يكثر التدليس، وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما، ابن حجر"أحمد بن علي"، تعريف أهل التقديس بمراتب الوصوفين بالتدليس، ٨٤، ت: عبد الغفار سليم البنداري ومحمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ– ١٩٨٤م.

[5]– المرجع نفسه، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي في صلاة الكسوف، ٩٠٧، ج٢، ٦٢٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وبناءً على ذلك فإيراد مسلم لهذه الطرق التي فيها علة ومخالفة لا يضيره، ولا يضير صحيحه؛ لأنّه لا يسوقها مساق الأحاديث الأصول، إنّما يوردها على سبيل الاحتياط والاستئناس، أو الاستشهاد من الحديث بما لا تؤثر فيه علته .

يقول الدكتور حمزة الميلياري: "... وكنت قد صرحت له من قبل في شتى المناسبات بأنّ بيان العلل في صحيح مسلم إنّما يكون على سبيل الاستطراد، وبذكر وجوه الاختلاف، وليس بترتيب الأحاديث، وأنّ ترتيب الأحاديث أمر لا صلة له بشرح العلل أصلاً، فإنّهما مسألتان مختلفتان ولا تلازم بينهما، ولكل منهما مجال خاص. بيد أنّ الإمام مسلماً إذا أراد أن يوضح العلل في موضع ما من الصحيح -لوجود مناسبة دعته إليه- لن يكون منه ذلك الإيضاح إلا بذكر وجه الاختلاف في آخر الباب في الغالب، ولا يفهم من هذا أبداً أنّ كل حديث متأخر في أي باب من الأبواب يكون معلولاً، فإنّ الإمام مسلماً التزم صحة الأحاديث في كتابه كله، ولهذا أصبح الكتاب من الصحاح، وأمّا إذا استدعى السياق منه إيضاح علة لحقت بإحدى الروايات فلا يمنعه ذلك الالتزام من أن يأتي بها ويشرحها"[1].

ويقول في موضع آخر:"وجدير بالذكر أنّ الإمام مسلماً لا يورد في صحيحه حديثاً معلولاً إلا على سبيل الاحتياط أو الاستئناس، أو التتبع وبيان العلة، أو الاستشهاد من الحديث بما لم تؤثر فيه علته، ولا يذكر -رحمه الله- ذلك النوع من المعلول من الأحاديث في أصل الموضوع ولا في الباب ثم يعتمد عليه"[2].

وممّا وقفت عليه الدراسة من الأحاديث التي فيها شيء موصول فقطعه عبد الملك: حديث السائل عن العمرة، وهذا الحديث أخرجه الشيخان من طريق همام حدثنا عطاء قال: حدثني صفوان بن يعلى بن أمية يعني عن أبيه أنّ رجلا أتى النّبي -صلى الله عليه وسلم- وهو بالجعرانة، وعليه جبة، وعليه أثر الخلوق أو قال صفرة، فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟... قال: أين السائل عن العمرة؟ اخلع عنك الجبة، واغسل أثر الخلوق عنك، وأنق الصفرة، واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك"[3]. وأخرجه مسلم من طريق عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه قال: أتى النّبي -صلى الله عليه وسلم- رجل وهو بالجعرانة..."[4]، ومن طريق ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنّ صفوان بن يعلى بن أمية أخبره

---

[1]- الميلياري"حمزة عبد الله"، عبقرية مسلم في ترتيب أحاديث الصحيح، ١٦، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

[2]- الميلياري"حمزة عبد الله"، الحديث المعلول، ١٧، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج، ١٦٩٧، ج٢، ٦٣٤، ومسلم، صحيح مسلم، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، ١١٨٠، ج٢، ٨٣٦.

[4]- المرجع السابق، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، ١١٨٠، ج٢، ٨٣٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أنّ يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: ليتني أرى نبي الله -صلى الله عليه وسلم- حين ينزل عليه، فلمّا كان النّبي-صلى الله عليه وسلم- بالجعرانة"[1].

هكذا رواه همام، وعمرو بن دينار، وابن جريج وغيرهم من الحفاظ، وخالفهم عبد الملك "فرواه عن عطاء عن يعلى بن أمية القرشي قال: سألت عمر -رضي الله عنه-... فقصّر في إسناده، فلم يذكر صفوان بن يعلى فيه"[2]، والقول بطبيعة الحال قول الأكثر والأحفظ، فرواياتهم راجحة، ورواية عبد الملك مرجوحة.

وهناك بعض الأحاديث التي خالف فيها عبد الملك غيره في حديث عطاء[3]، وهي قليلة جداً لا تتجاوز مع تلك التي تمّ دراستها سابقاً أحد عشر حديثاً، وإذا قيست بحجم رواياته التي بلغ عددها ثلاثمئة وثلاثة أحاديث، فنسبتها ٦٣،٣%، وهي نسبة ضئيلة جداً، وهذا يؤكد قول ابن حبان السابق: ربّما أخطأ، وكان من خيار أهل الكوفة وحفاظهم.

ومن الشواهد على الرواة الذين غلب الوهم والخطأ على حديثهم فاستحقوا الترك نتيجة لذلك: عبد الجبار بن عمر الأيلي، قال ابن عدي بعدما ذكر طرفاً من روايته التي كان يخالف فيها: "ولعبد الجبار سوى ما ذكرت من الحديث، وعامّة ما يرويه يخالف في ذلك، والضعف على رواياته بيّن"[4]. وكذلك ذكره البَرْقي[5] في باب من كان الأغلب على حديثه الوهم. وممّن نصّ على تضعيفه أيضاً: ابن معين، قال الدوري عن ابن معين: ضعيف ليس بشي. وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبي زرعة: "واهي الحديث، وأمّا مسائله فلا بأس بها. وقال أيضاً عن أبي زرعة: ضعيف الحديث، ليس بقوي. وقرأ علينا حديثه، قال: وسألت أبي عنه فقال: منكر الحديث ضعيف، ليس محله الكذب". وقال البخاري: "عنده مناكير". وقال الدارقطني: "متروك"[6].

رواياته:

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، ١١٨٠، ج٢، ٨٣٧ .

[2]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الحج، باب لبس المحرم وطيبه جاهلاً أو ناسياً لإحرامه، ٨٨٨٢، ج٥، ٥٦ .

[3]- أنظر المواضع الآتية: البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الطهارة، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات، ١٠٨٣، ج١، ٢٤١، وكتاب الصيام، باب الحديث الذي روي في الإفطار بالحجامة، ٨٠٧٨، ج٤، ٢٦٦، والعقيلي، ضعفاء العقيلي، ج١، ٨٢، ج٤، ٢٠٤، والدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٢، ١٧٤، ج١٠، ٢٣٤- ٢٣٥، ج١١، ١٤- ١٥، ١٠٤،١٠٣.

[4]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٥، ٣٢٤.

[5]- البرقي: بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة إلى برقة بلد بالمغرب. أنظر: المناوي، فيض القدير، ج٣، ٥٥٣.

[6]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٩٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الرواية الأولى: أخرجها الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر الأيلي عن محمد بن المنكدر عن جابر -رضي الله عنه- قال: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا مشى لم يلتفت". قال الحاكم عقب تخريجه: "لا أعلم أحداً رواه عن محمد بن المنكدر غير عبد الجبار"[1]، أي تفرد به عبد الجبار، وهو لا يقوى على التفرد.

الرواية الثانية: أخرجها ابن ماجة من طريق عبد الله بن وهب أنبأنا عبد الجبار بن عمر عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف مولى عثمان بن عفان عن أبيه عن عثمان قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من أدركه الأذان في المسجد، ثمّ خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة، فهو منافق"[2].

قال البوصيري في مصباح الزجاجة: "هذا إسناد فيه ابن أبي فروة، واسمه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ضعيف، وكذلك عبد الجبار بن عمر"[3]. ولهذا الحديث شاهد صحيح، وقد أخرجه الخمسة: أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة من طريق إبراهيم بن المهاجرعن أبي الشعثاء قال: "كنّا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة، فأذن المؤذن، فقام رجل من المسجد يمشي، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم -صلى الله عليه وسلم-"[4]. وأخرجه النسائي من طريق عمر بن سعيد عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه قال: "رأيت أبا هريرة ومرّ رجل في المسجد بعد النداء، حتى قطعه، قال أبو هريرة: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم -صلى الله عليه وسلم-"[5].

الرواية الثالثة: أخرجها البيهقي من طريق سعيد بن أبي مريم أنبأ عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: "جاء رجل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسل- وهو ينتف شعر رأسه، ويدق صدره، ويقول: هلك الأبعد، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: هلاكاً ماذا؟ قال: إنّي وقعت على أهلي اليوم وذلك في رمضان... فضحك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى بدت نواجذه، قال: فكل وأطعم أهل

---

[1]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٧٧٩٤، ج٤، ٣٢٥.

[2]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيه، باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج، ٧٣٤، ج١، ٢٤٢.

[3]- البوصيري"أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل"، مصباح الزجاجة، ج١، ٩٣، ت: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ.

[4]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن الخروج بعد الأذان، ٦٥٥، ج١، ٤٥٣، وأبو داود، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الخروج من المسجد بعد الأذان، ٥٣٦، ج١، ١٤٧، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد، ٢٠٤، ج١، ٣٩٧، وابن ماجة، كتاب الأذان، باب إذا أذن وأنت في المسجد، ٧٣٣، ج١، ٢٤٢.

[5]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الأذان، باب التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان، ١٦٤٧، ج١، ٥١١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بيتك واقض يوماً مكانه"[1]. وعبد الجبار قد خالف من هو أوثق منه في رواية هذا الحديث عن ابن شهاب حيث زاد في متنه "واقض يوماً مكانه"، وهم:

إبراهيم بن سعد، وأخرج روايته البخاري أنّه قال: حدثنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: "أتى النّبي -صلى الله عليه وسلم- رجل، فقال: هلكت. قال: ولم؟ قال: وقعت على أهلي في رمضان. قال: فأعتق رقبة. قال: ليس عندي. قال: فصم شهرين متتابعين. قال: لا أستطيع. قال: فأطعم ستين مسكيناً. قال: لا أجد. فأتي النّبي-صلى الله عليه وسلم- بعرق فيه تمر، فقال: أين السائل؟ قال: ها أنا ذا. قال: تصدق بهذا. قال: على أحوج منّا يا رسول الله ! فوالذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منّا. فضحك النّبي -صلى الله عليه وسلم-، حتى بدت أنيابه. قال: فأنتم إذاً"[2].

والأوزاعي[3]، **وسفيان بن عيينة** [4]، ومنصور، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وابن جريج، ومعمر[5]، فكل هؤلاء رووا الحديث عن ابن شهاب وليس فيه تلك الزيادة، وهم أحفظ وأكثر عدداً منه، فعلى هذا تُعدّ روايته لهذا الحديث -بتلك الزيادة- رواية منكرة، والنكارة إنّما وقعت في متن الحديث.

وفي رواية أخرى للحديث أخطأ عبد الجبار في سياق إسنادها حيث قال: أخبرني يحيى بن سعيد، وعطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- مثله[6]. وقد نبّه على ذلك كل من: أبي حاتم الرازي، حيث قال: " وحديث يحيى خطأ، إنّ ما روى يحيى عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-"[7] وابن عدي، حيث قال: "وهذا لا أعلم يرويه عن يحيى بن سعيد، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة غير عبد الجبار بن عمر"[8]، والدارقطني، حيث قال: "ورواه عبد

---

[1]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الصيام، باب رواية من روى الأمر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث، ٧٨٤٦، ج٤، ٢٢٦.

[2]- البخاري، كتاب النفقات، باب نفقة المعسر على زوجه، ٥٠٥٣، ج٥، ٢٠٥٣.

[3]- المرجع السابق، كتاب الأدب، باب ما جاء في زعموا، ٥٨١٢، ج٥، ٢٢٨١.

[4]- المرجع نفسه، كتاب كفارات الأيمان، باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير، ٦٣٣١، ج٦، ٢٤٦٧، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، ١١١١، ج٢، ٧٨١.

[5]- أخرج رواياتهم مسلم، مرجع سابق، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، ١١١١، ج٢، ٧٨٢- ٧٨٣.

[6]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً في رمضان، ١٦٧١، ج١، ٥٣٤، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى مرجع سابق، كتاب الصيام، باب رواية من روى الأمر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث، ٧٨٤٨، ج٤، ٢٢٦.

[7]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٢٤٢.

[8]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٥، ٣٢٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الجبار بن عمر الأيلي عن عطاء الخراساني، ويحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة ووهم فيه"[1].

الرواية الرابعة: وهي رواية مرسلة أخرجها البيهقي من طريق عبد الله بن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن بن شهاب، وربيعة، وأبي الزناد، وإسحاق بن عبد الله أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "لم يعقل ما دون الموضحة، وجعل ما دون الموضحة عفواً بين المسلمين"[2].

الرواية الخامسة: أخرجها أيضاً البيهقي من طريق ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه-رضي الله عنهم- أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- سئل عن فأرة وقعت في سمن، فقال: "ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي، فقالوا يا نبي الله، أفرأيت إن كان السمن مائعاً؟ قال: انتفعوا به ولا تأكلوه". وقال عقب تخريجها: عبد الجبار ابن عمر غير محتج به، ورويَ عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا، والطريق إليه غير قوي[3]؛ وذلك لأنّ فيه يحيى بن أيوب. وقد نصّ غير واحد من نقاد الحديث على أنّه يخل في جانب الحفظ خاصة إذا حدّث من حفظه، كما يُعدّ هذا الحديث من غرائبه عن ابن جريج كما نصّ على ذلك يحيى بن سعيد القطان[4]، وقد أعلت رواية عبد الجبار، وابن جريج المرفوعتان بالرواية الموقوفة على ابن عمر، فقد قال البيهقي: "والصحيح عن ابن عمر من قوله موقوفاً عليه غير مرفوع"[5]. وممّا يؤكد ذلك قول أبي حاتم الرازي حينما سأله ابنه عن رواية عبد الجبار السابقة، ورواية معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، قال: "كلاهما وهم، والصحيح الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي-صلى الله عليه وسلم-"[6]. أي الصحيح من ذلك مرفوعاً هو ما رويَ عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة. وقول ابن عدي، حيث قال: "وهذا -بهذا الإسناد- لا يرويه غير عبد الجبار"[7].

الرواية السادسة: له حديث فرد غريب عند الترمذي أخرجه من طريق عبد الله بن وهب عن عبد الجبار بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: "نهى رسول الله -صلى الله عليه

---

[1]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج١٠، ٢٣٥.
[2]- المرجع نفسه، كتاب الديات، باب ما دون الموضحة من الشجاج، ١٥٩٨٧، ج٨، ٨٣.
[3]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، جماع أبواب كسب الحجام، باب من أباح الاستصباح به، ١٩٤٠٩، ج٩، ٤٥٤.
[4]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ١٦٤.
[5]- المرجع السابق، جماع أبواب كسب الحجام، باب من أباح الاستصباح به، ١٩٤١٠، ج٩، ٣٥٤.
[6]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ١٢، وأخرج الرواية المرفوعة، ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر الأخبار عما يفعل المرء عند وقوع الفأرة في آنيته، ١٣٩٢، ج٤، ٢٣٤.
[7]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٥، ٣٢٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وسلم- أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه". قال الترمذي عقب تخريجه: "هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر إلا من هذا الوجه، وعبد الجبار بن عمر يضّعف"[1]. وهذا الحديث ذكره ابن حبان في ترجمته، وعده من ضمن المعضلات التي رواها عن الثقات، ولم يتابعه عليه أحد من الثقات. وله أيضاً حديث فرد آخر أخرجه تمام الرازي في الفوائد من طريق سوار بن عمارة ثنا عبد الجبار بن عمر الأيلي عن عمرو بن قيس الكندي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "عليكم بالقرآن، تعلموه وتفقهوا فيه، وإياي والمثناة، قال: قلنا: وما المثناة؟ قال: الكتب"[2].

الرواية السابعة: أخرجها الطبراني في الكبير من طريق سعيد بن أبي مريم ثنا عبد الجبار بن عمر عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن أبيه عن أم مغيث أنّها سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينهى عن الخليطين، فقلت: وما هما؟ قال: "التمر والزبيب"[3].

ولهذه الرواية شواهد صحيحة أخرجها الشيخان في صحيحيهما[4].

الرواية الثامنة والتاسعة: وله روايتان مرسلتان، بل وفيهما شائبة الوضع، ذكرهما ابن حزم في المحلى تحت مسألة التخيير في الطلاق، حيث قال: "وموّه بعضهم بأخبار موضوعة منها: ما رويناه من طريق ابن وهب عن عبد الجبار بن عمر، ويحيى بن عبد الله كلاهما عن ربيعة أنّ: "واحدة من نساء النّبي -صلى الله عليه وسلم- اختارت نفسها، فكانت ألبته"، وعبد الجبار بن عمر ويحيى بن عبد الله هالكان، ثمّ هو مرسل، ومن طريق ابن وهب عن عبد الجبار بن عمر

---

[1]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأدب عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم-، باب ما جاء في الفصاحة والبيان، ٢٨٥٤، ج٥، ١٤١.

[2]- الرازي"تمام بن محمد"، الفوائد، ج٢، ١٢٧، ت:حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤١٢هـ.

[3]- الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، المعجم الكبير، ٤٣٢، ج٢٥، ١٧٦، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط"٢" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م.

[4]- حديث أبي قتادة أخرجه الشيخان: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكراً، ٥٢٨٠، ج٥، ٢١٢٦، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين، ١٩٨٨، ج٣، ١٥٧٥ من طريق يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: "نهى النّبي-صلى الله عليه وسلم- أن يجمع بين التمر والزهو، والتمر والزبيب، ولينبذ كل واحد منهما على حدة"، وأخرجاه من حديث جابر: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكراً، ٥٢٧٩، ج٥، ٢١٢٦، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين، ١٩٨٦، ج٣، ١٥٧٤، من طريق ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع جابراً -رضي الله عنه-، يقول: "نهى النّبي-صلى الله عليه وسلم- عن الزبيب والتمر، والبسر والرطب"، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين،١٩٨٧، ج٣، ١٥٧٤، من طريق يزيد بن زريع عن التيمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد أنّ النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما، وعن التمر والبسر أن يخلط بينهما"

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

عن الزهري أنّ النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "إذ خير نساءه تخيّرت امرأة منهنّ نفسها، فذهبت"، وعبد الجبار قد بيّنا أمره، وهو مرسل أيضا"[1].

كما أنّ هاتين الروايتين تخالفان ما جاء عن عائشة زوج النّبي -صلى الله عليه وسلم- أنّها قالت بشأن هذا الموضوع: "خيّرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فاخترناه، فلم يعدّ ذلك علينا شيئاً". وفي رواية: "أفكان طلاقا؟"[2]. فلو كانت واحدة منهنّ قد اختارت نفسها لنصّت عائشة-رضي الله عنها- على ذلك. وله أيضاً عنده حديثان مرسلان عن ربيعة الرأي، **الأول**: "أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر بوضع الجائحة إذا بلغت ثلث الثمر فصاعداً". **والثاني**: "عاقل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين قريش والأنصار، فجعل العقل بينهم إلى ثلث الدية"[3].

الرواية العاشرة: أخرجها الطبراني في الكبير من طريق شعيب بن يحيى ثنا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان على المنبر وذكر يوم عاشوراء، فقال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنّ يوم عاشوراء كنّا نصومه في الجاهلية، ففرض الله علينا صيام رمضان، فوضع عنّا صيام عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء أفطره"[4].

وفي هذه الرواية خالف عبد الجبار أصحاب الزهري الثقات في سياق إسنادها إذ قال: عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان، وقال مالك، ويونس، وسفيان بن عيينة، وغيرهم: عنا بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنّه سمع معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- يوم عاشوراء عام حجّ على المنبر، يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر"[5]. وعلى هذا تُعدّ روايته هذه التي خالف فيها من هم أوثق منه في الزهري منكرة، والنكارة إنّما وقعت في إسنادها.

---

[1]- ابن حزم، المحلى، ج١٠، ١٢٣.

[2]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب خيّر أزواجه، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ج٥، ٢٠١٥، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أنّ تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية، ١٤٧٧، ج٢، ١١٠٣- ١١٠٤.

[3]- ابن حزم، المحلى، ج٨، ٣٨٦، ج١١، ٥٣.

[4]- الطبراني، المعجم الكبير، ٨٠٦، ج١٩، ٣٤٧.

[5]- رواية مالك أخرجها: البخاري،مرجع سابق، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، ١٨٩٩، ج٢، ٧٠٤، ورواية يونس وابن عيينة أخرجها: مسلم، مرجع سابق، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء، ١١٢٩، ج٢، ٧٩٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قال الدارقطني حينما سئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن عن معاوية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في يوم عاشوراء "لم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر": "يرويه الزهري، واختلف عنه: فرواه مالك بن أنس، وصالح بن كيسان، وموسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، وسفيان بن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر، وعقيل، ويونس والأوزاعي، وابن أخي الزهري، وأبو أويس، وسفيان بن حسين، والنعمان بن راشد ولم يختلفوا عن الزهري عن حميد... ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلي عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن قارظ عن معاوية... والصحيح حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن"[1].

الرواية الحادية عشرة: أخرجها الطبراني في الكبير من طريق شعيب بن يحيى ثنا عبد الجبار بن عمر عن عطاء الخراساني عن يحيى بن أبي المطاع عن معاوية بن أبي سفيان، قال: دخلت على أمّ حبيبة بنت أبي سفيان، فقالت: "كان رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يصلي في ثوب واحد ملتحفاً به"[2]. ولهذه الرواية أيضاً شواهد وأصول صحيحة[3].

الرواية الثانية عشرة: أخرجها الطبراني في الدعاء من طريق سعيد بن أبي مريم ثنا عبد الجبار بن عمر عن الحسن بن أخي أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لعن الله الآكل، والمطعم يريد الرشوة"[4]. وقد أشار الترمذي إلى عدم صحتها، فقد قال بعدما أخرج هذه الرواية من طريق أبي عوانة عن عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة، قال: "لعن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- الراشي والمرتشي في الحكم": "وروي عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي- صلى الله عليه وسلم- ولا يصح"[5].

الرواية الثالثة عشرة: أخرجها الطبراني من طريق سعيد بن أبي مريم ثنا عبد الجبار بن عمر عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عروة بن رويم عن القاسم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من صام يوما في سبيل الله يبعد من النار سبعين خريفاً

---

[1]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٧، ٥٨.

[2]- الطبراني، المعجم الكبير، ٤٠٧، ٢٣، ٢٢١.

[3]- رواية عمر بن أبي سلمة أنه "رأى النبي-صلى الله عليه وسلم- يصلي في ثوب واحد في بيت أم سلمة، قد ألقى طرفيه على عاتقيه"، أخرجها البخاري، صحيح البخاري، أبواب الصلاة في الثياب، باب الصلاة في الثوب الواحد، ٣٤٨، ج١، ١٤٠، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد، ٥١٧، ج١، ٣٦٨.ورواية جابر قال: "رأيت النبي-صلى الله عليه وسلم- يصلي في ثوب واحد متوشحاً به"، أخرجها مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد، ٥١٨، ج١، ٣٦٩.

[4]- الطبراني، الدعاء، ٢٠٩٦، ج١، ٥٧٩.

[5]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، ١٣٣٦، ج٣، ٦٢٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

للمضمر المجد"[1]. وهذه الرواية فيها اثنان من الرواة الضعفاء غير عبد الجبار، وهما: سعيد بن أبي مريم وإسحاق بن أبي فروة. كما فيها زيادة على الرواية الصحيحة التي أخرجها الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري[2]، وهي قوله "للمضمر المجد".

الرواية الرابعة عشر: أخرجها الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز من طريق ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر أنّ ابن شهاب حدثه أنّ عمر بن عبد العزيز حدثه عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر بالمدينة، يقول: أين فقهاؤكم يا أهل المدينة؟ إنني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عند منبره ينهى عن مثل هذه القصة، ثمّ وضعها على رأسه، فلم أرها على عروس عند عرس ولا غيره أجمل منها على معاوية. يقول: "لعن الله الواشمة والمستوشمة، والمتنمصة والنامصة، والواشرة والمستوشرة"[3]. ولهذه الرواية شواهد وأصول صحيحة[4].

الرواية الخامسة عشر: ذكرها ابن أبي حاتم في العلل، حيث قال: "سمعت أبا زرعة وحدثنا عن أبي ثابت عن ابن وهب عن عبد الجبار بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر، قال: "بعث رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بعثاً قبل الساحل، ففنيت أزوادنا، فأكلنا الخبط، ثمّ نبذ لنا البحر حوتاً". فقال أبو زرعة: ليس هذا الحديث محفوظاً، وعبد الجبار ضعيف الحديث"[5].

هذا مقدار ما وقفت عليه الدراسة من روايات لعبد الجبار بن عمر الأيلي، وكما يلحظ أنّ غالبها غير محفوظ، وقد خالف فيها عبد الجبار غيره من الثقات، وأربع منها فقط لها أصول وشواهد صحيحة، ممّا يؤكد قول ابن عدي السابق: "وعامّة ما يرويه يخالف في ذلك، والضعف على رواياته بيّن". هذا والله أعلم.

---

[1]- الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، مسند الشاميين، ٥٢٧، ج١، ٣٠١، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

[2]- المرجعان السابقان: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب فضل الصوم في سبيل الله، ٢٦٨٥، ج٣، ١٠٤٤، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله، ١١٥٣، ج٢، ٨٠٨.

[3]- الباغندي"محمد بن محمد بن سليمان"، مسند عمر بن عبد العزيز، ج١، ٨٢- ٨٤، ت: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ١٤٠٤هـ.

[4]- حديث أبي جحيفةأخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، ٢١٢٣، ج٢، ٧٨، وحديث ابن مسعود أخرجه: ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر لعن المصطفى المسوشمات والواشمات، ٥٥٠٤، ج١٢، ٣١٣، وحديث عائشة أخرجه: النسائي، السنن الكبرى، كتاب الزينة، باب المتنمصات، ٩٣٨٨، ج٥، ٤٢٣.

[5]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ٤٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أمّا الطبقة الوسطى من الرواة فهم من أكثر من الغلط، ولكن ذلك لم يغلب على حديثهم، بل الغالب على حديثهم الصحة، ويؤيد هذا ما قاله ابن مهدي: "لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط"[1].

ومن الشواهد على الرواة الذين يمكن عدّهم من الطبقة الوسطى:

المغيرة بن زياد أبو هشام الموصلي، **قال ابن حبان:** "كان ممّن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، فوجب مجانبة ما انفرد من الروايات، وترك الاحتجاج بما خالف الأثبات، والاعتبار بما وافق الثقات في الروايات"[2]. **وقال ابن عدي:** "وعامّة ما يرويه مغيرة بن زياد مستقيم، إلا أنّه يقع في حديثه كما يقع هذا في حديث من ليس به بأس من الغلط، وهو لا بأس به عندي"[3]. وهذا نص صريح منهما بأنّ المغيرة بن زياد قد وقع الخطأ والغلط في حديثه كغيره من الرواة، وانفرد ببعض الأشياء وخالف فيها غيره من الرواة الثقات، إلا أنّ ما وقع فيه من خطأ لم يكن الغالب على حديثه، بل الغالب عليه الصحة والصواب.

والمغيرة يُعدّ من الرواة المختلف فيهم، فلم تجتمع كلمة نقاد الحديث على توثيقه أو تجريحه، بل هناك من وثقه، وهناك من جرّحه ووهّاه، وهناك من توسط في أمره ونصّ على أنّه صدوق، لكنّه يخطئ وله أوهام. **ومن الأئمة النقاد الذين وثقوا المغيرة بن زياد:** وكيع بن الجراح، قال البخاري: قال وكيع: "كان ثقة"؛ وابن معين فيما نقله الدوري؛ وابن أبي خيثمة عنه أنّه قال: "ثقة ليس به بأس"، وعنه أيضاً أنّه قال: "ليس به بأس، له حديث واحد منكر"؛ والعجلي؛ وابن عمار؛ ويعقوب بن سفيان[4]. **ومن الأئمة النقاد الذين نصّوا على أنّه صدوق:** أبو حاتم الرازي، فيما نقله ابنه عنه أنّه قال: "هو صالح صدوق ليس بذاك القوي"؛ والنسائي، حيث قال: "ليس به بأس"؛ وابن عدي، حيث قال: "وهو لا بأس به"[5]؛ وابن حجر، حيث قال في التقريب: "صدوق له أوهام"[6]. **ومن الأئمة النقاد الذين جرّحوا المغيرة بن زياد:**

أحمد بن حنبل، فقد نصّ على أنّه ضعيف الحديث، أحاديثه أحاديث مناكير. وقال أيضاً فيه: "مضطرب الحديث". وقال أيضاً: "كل حديث رفعه مغيرة بن زياد فهو منكر". وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زراعه عنه فقالا: شيخ. قلت: يحتج به؟ قالا: لا. وقال أبو زرعة في

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج١، ٣٩٨.
[2]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٧.
[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٣٥٤.
[4]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١٠، ٢٣٢.
[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١٠، ٢٣٢.
[6]- ابن حجر، تقريب التهذيب، ٥٤٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

موضع آخر: "في حديثه اضطراب"، وفي آخر: "ليس بالقوي". وقال الدارقطني: "ليس بالقوي يعتبر به". وقال يحيى بن سعيد القطان: "حديثه في التفهيم منكر"[1].

رواياته:

بلغ عدد روايات المغيرة بن زياد في كتب السنن، والمصنفات، والمعاجم ثمان وخمسين رواية، المتكلم فيها بالضعف ممّا تفرد به المغيرة، وخالف فيه غيره سبع روايات، ونسبتها ١٢%، ومنها الآتي:

الرواية الأولى: "ليس على النائم جالساً وضوء". رواه مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً عليه، وخالفه كل من ابن جريج، وعبد الملك فروياه عن عطاء مقطوعاً عليه، وممّن نبّه على ذلك من الأئمة النقاد يحيى بن سعيد القطان، فعن عمرو بن علي قال: "قلت ليحيى بن سعيد نا وكيع نا المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس، قال: "ليس على النائم جالساً وضوء حتى يضع جنبه"، فأنكره، وقال: هذا قول عطاء حدثنا ابن جريج عن عطاء"[2].

الرواية الثانية: "في الرجل تمرّ به الجنازة". وهذا أيضاً رواه مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً عليه، وخالفه ابن جريج وعبد الملك، فروياه عن عطاء مقطوعاً عليه، وممّن نبّه على ذلك من الأئمة النقاد: يحيى بن سعيد القطان، فقد أخرج ابن عساكر هذه الرواية في تاريخه من طريق محمد بن عبد الله بن عمار نا عمر بن أيوب عن المغيرة بن زياد الموصلي عن عطاء أنّ ابن عباس: "مرّت به جنازة وهو على غير طهر، فتيمم بالصعيد، ثمّ صلى عليها"، ثمّ قال: "قال ابن عمّار: ليس يروى هذا إلا من هذا الوجه، يعني من وجه المغيرة بن زياد، قال ابن عمار: قال لي يحيى بن سعيد: لحديث المغيرة هذا حديث منكر، قال: وعبد الملك أثبت منه يرويه عن عطاء ليس فيه ابن عباس، قال: قلت: إنّ صاحبنا مغيرة بن زياد هو ثقة، وأنت لا تعرفه، قال: يقولون: إنّه ثقة، ولكن هذا منكر"[3]، وأحمد بن حنبل، حيث قال: "روى عن عطاء عن ابن عباس قال: "في الرجل تمر به الجنازة، قال: يتيمم ويصلى". وهذا رواه ابن جريج وعبد الملك عن عطاء قوله، وهؤلاء أثبت منه"[4].

---

[1]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ٤٤، ٥٠٩، والمرجع نفسه، ج١٠، ٢٣٢.

[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ٢٤٥، والعقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٤، ١٧٥، ورواية عبد الملك أخرجها: ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ١٤٠٦، ج١، ١٢٣، من طريق هشيم قال: حدثنا عبد الملك عن عطاء أنّه قال: "من نام ساجداً أو قائماً أو جالساً فلا وضوء عليه، فإن نام مضطجعاً فعليه الوضوء"

[3]- ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج٦٠، ١٢، وابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ١١٤٧٧، ج٢، ٤٩٨.

[4]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج١، ٤٠٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library Yarmouk University

الرواية الثالثة: "من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة"[1]. رواه المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–، وخالفه ابن جريج وخالد بن يزيد، فروياه عن عطاء عن عنبسة عن أم حبيبة سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: "من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة"[2].

وممّن نبّه على ذلك من الأئمة النقاد: أحمد بن حنبل، حيث قال: "وروى عن عطاء عن عائشة عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–: "من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة"، وهذا يروونه عن عطاء عن عنبسة عن أمّ حبيبة: "من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة"[3]. والترمذي، حيث قال عقب تخريجه للحديث من طريق المغيرة: "حديث عائشة حديث غريب من هذا الوجه، ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه"[4]. والنسائي، حيث صدر الباب برواية المغيرة المعلولة، وقال عقب تخريجها: "هذا خطأ، ولعلّه أراد عنبسة بن أبي سفيان فصحفه"[5]، ثمّ أتبعها بالرواية الصحيحة، وهي رواية ابن جريج.

الرواية الرابعة: "كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقصر الصلاة في السفر ويتمّ". رواه المغيرة عن عطاء عن عائشة أنّ النّبي–صلى الله عليه وسلم–: "كان يقصر الصلاة في السفر، ويتمّ"[6]. وخالفه ابن جريج فرواه عن عطاء مرسل، حيث قال: "لا أعلم أحداً من أصحاب النّبي –صلى الله عليه وسلم– كان يوفي الصلاة في السفر إلا سعد بن أبي وقاص، وكانت عائشة توفي الصلاة في السفر، وتصوم"[7].

وممّن نبّه على ذلك من الأئمة النقاد: أحمد بن حنبل، حيث قال: "وروى عن عطاء عن عائشة أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم–: "كان إذا سافر قصر، وأتمّ". والنّاس يروونه عن عطاء

---

[1]– الترمذي، سنن الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة من السنة وماله فيه من الفضل، ٤١٤، ج٢، ٢٧٣، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة...، ١٤٦٧، ج١، ٤٥٨.

[2]– رواية ابن جريج أخرجها: النسائي، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب ثواب من ثابر على ثنتي عشر ركعة في اليوم والليلة، ١٤٦٨، ج١، ٤٥٨، ورواية خالد أخرجها: الطبراني، المعجم الكبير، ٤٦٠، ج٢٣٧،٢٣. وهذا الحديث أصله في صحيح مسلم، أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهنّ، ٧٢٨، ج١، ٥٠٢، من طريق عمرو بن أوس قال: حدثني عنبسة بن أبي سفيان في مرضه الذي مات فيه بحديث يتسار إليه قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله–صلى الله عليه وسلم– يقول: "من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بهنّ بيت في الجنة"

[3]– أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج١، ٤٠٤.

[4]– المرجع السابق، ج٢، ٢٧٣.

[5]– النسائي، السنن الكبرى، ج١، ٤٥٨.

[6]– الدارقطني، سنن الدارقطني، ٤٥، ج٢، ١٨٩، وقال: المغيرة ليس بالقوي، ورواية المغيرة هذه أخرجها عقب رواية عمرو بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة –رضي الله عنها– أنّ النّبي–صلى الله عليه وسلم–: "كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم"، قال: "وهذا إسناد صحيح" .

[7]– الصنعاني، مصنف عبد الرزاق الصنعاني، ٤٤٥٩، ج٢، ٥٦٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

مرسلاً"[1]. والعقيلي، حيث قال: "وروى عن عطاء عن عائشة أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "كان يقصر الصلاة في السفر، ويتمّ"، وهذا يرويه النّاس عن عطاء عن رجل آخر ليس هو عن عائشة. هذا يُروى عن عائشة موقوفاً، حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: "كانت عائشة توفي الصلاة في السفر، وتصوم"[2].

والجهة الثانية: الحكم الخاص، فإنّه من خلال السّبر يظهر للناقد مواطن الصواب من مواطن الخطأ في حديث الراوي، وذلك بأن يُقيّد قبول روايته عن شيخ معيّن، أو عن بلد معيّن، أو نوع معيّن من الروايات بضوابط معيّنة تكون ميزاناً وحكماً في قبولها. وسيتمّ تفصيل ذلك في الفصل الرابع ضمن المبحث الخاص بتخصصات الرواة، وأثرها في الحكم عليهم.

---

[1]- المرجع السابق، ج١، ٤٠٤.

[2]- العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٤، ١٧٥، وهناك روايات أخرى رواها المغيرة، وخالف فيها، أنظر: البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، جماع أبواب القراءة، باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان، ٤٣٩٩، ج٢، ٤٩٧، وكتاب اللقطة، باب ما جاء في قليل اللقطة، ١١٨٧٩، ج٦، ١٩٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الثالث

إطلاقات السّبر وتطبيقاتها عند المحدثين

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث

المبحث الثاني: إطلاقات السّبر الخاصة ببعض نقاد الحديث

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل الثالث

إطلاقات السّبر، وتطبيقاتها عند المحدثين

استخدم المحدثون السّبر في الحكم على الرواية والراوي جرحاً وتعديلاً، وتنوعت عباراتهم في الدلالة عليه، فمنهم من استخدم اللفظ نفسه – أي السّبر–، ومنهم من استخدم ألفاظاً مشابهة أو مقاربة للفظ نفسه من حيث الرسم والمعنى، وسيبيّن هذا الفصل هذه الإطلاقات، ومن استخدمها من نقاد الحديث المتقدمين، بل وجعلها منهجاً له في عملية الحكم على الرواة من خلال رواياتهم، وتمثّل كل إطلاقة من هذه الإطلاقات خطوة ومرحلة من خطوات عملية السّبر ومراحله عند المحدثين، والناقد حينما كنّى بهذه الخطوة أو تلك عن مصطلح السّبر نفسه فهو إنّما عبر بالجزء الأهم والأجود في هذه العملية كما سنلحظه في هذا الفصل، وهذه الإطلاقات منها ما هو خاص ببعض نقاد الحديث، ومنها ما هو مشترك فيما بينهم، وفق ما سيأتي تفصيله في المبحثين الآتيين.

المبحث الأول: إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث

المطلب الأول: الإطلاق الأول "السّبر"

المسألة الأولى: مفهوم السّبر لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

أمّا عن مفهوم السّبر لغة واصطلاحاً، فقد بيّنته الدراسة في الفصل الثاني منها، وأمّا عن استخدامه من قبل نقاد الحديث، فقد استخدمه ابن حبان وابن عدي. وقد بلغ عدد استخدام ابن حبان لهذا اللفظ إحدى عشرة مرة، أربع منها في تراجم كتابه الثقات[1]، والسبع الأخريات في تراجم كتابه المجروحين[2]. أمّا ابن عدي فقد استخدمه مرة واحدة في الكامل في ترجمة حبيب ابن حسان بن أبي الأشرس[3]. وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الخامسة من تراجم المجروحين، وهي ترجمة قيس بن الربيع.

المسألة الثانية: دراسة ترجمة قيس بن الربيع "ت: ١٦٥هـ"

أولاً: التعريف بقيس بن الربيع وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته

هو قيس بن الربيع الأسدي، وكنيته أبو محمد، وهو من أهل الكوفة، ويُعدّ من الرواة المختلف فيهم، فلم تجتمع كلمة نقاد الحديث على توثيقه أو تجريحه، بل هناك من وثقه، وهناك من جرحه ووهّاه، وهناك من حاول الجمع والتوفيق بين تلك الأقوال المختلفة الواردة بحقه.

---

[1]– ابن حبان، الثقات، ج٦، ٤٥، ج٨، ١٢٥، ٢٣١، ٢٧٨.

[2]– ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٣١٨، ج٢، ١١–١٢، ٤٣، ١٩٢–١٩٣، ٢٢٢، ج٣، ٢٦–٢٧، ٩٥.

[3]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٤٠٣–٤٠٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن نقاد الحديث الذين وثقوا قيس بن الربيع:

وثّقَ قيس أبو حصين، وعفان، والثوري، وشعبة، وأبو الوليد الطيالسي، وابن عيينة، فعن شعبة قال: سمعت أبا حصين يثني على قيس بن الربيع. وعن عفان قال: كان ثقة. أمّا شعبة فقد أثنى عليه في أكثر من موطن، وانتقد تنقيص ابن القطان من شأن قيس، ومن ذلك أنّه قال: "عليك بهذا الأسدي، يعني قيس بن الربيع". وعن عبد الرحمن بن غزوان قراد قال: سمعت شعبة يقول: "قدمت الكوفة فما أتيت شيخاً إلا وجدت قيساً قد سبقني إليه، وإن كنّا لنسميه قيس الجوال". وعن أبي الوليد الطيالسي أنّه قال: "ثقة، حسن الحديث". وقال أبو نعيم: سمعت سفيان إذا ذكر قيساً أثنى عليه. وقال سريج بن يونس عن ابن عيينة: "ما رأيت بالكوفة أجود حديثاً منه"[1].

ومن نقاد الحديث الذين نصّوا على أنّه صدوق أو محله الصدق: أبو حاتم الرازي، فعن أبي عبد الرحمن قال: سئل أبى عن قيس بن الربيع قال: "عهدي به ولا ينشط النّاس في الرواية عنه، وأمّا الآن فأراه أحلى ومحله الصدق، وليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو أحب إليّ من محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ولا يحتج بحديثهم[2]" وابن عدي حيث قال: "وعامّة رواياته مستقيمة، وقد حدث عنه شعبة وغيره من الكبار، وهو قد حدث عن شعبة وعن ابن عيينة وغيرهما. ويدل ذلك على أنّه صاحب حديث. والقول فيه ما قاله شعبة، وأنّه لا بأس به"[3]، وقال عثمان بن أبي شيبة: "قيس بن الربيع كان صدوقاً، ولكن اضطرب عليه بعض حديثه"[4]. وقد قال الذهبي: "قيس بن الربيع الكوفي أحد أوعية العلم، صدوق في نفسه -أي في جانب العدالة- سيئ الحفظ"[5]-أي في جانب الضبط-، وابن حجر العسقلاني حيث قال: "قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لمّا كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به"[6].

---

[1]- الخزرجي، خلاصة تذهيب الكمال، ج١، ٣١٧، وابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ١٥٠، ج٧، ٩٧، والذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ٢٢٧، وابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج٨، ٣٥٠ - ٣٥١، بتصرف.

[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٧، ٩٧.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٤٦.

[4]- ابن شاهين"عمر بن أحمد"، تاريخ أسماء الثقات، ج١، ١٩١، ت: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ط١ ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤.

[5]- الذهبي، ميزان الإعتدال، ج٥، ٤٧٧.

[6]- ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ٤٥٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومن نقاد الحديث الذين جرّحوا قيس بن الربيع:

أحمد بن حنبل، فقد قيل لأحمد: لم ترك الناس حديثه؟ قال: "كان يتشيع، وكان كثير الخطأ في الحديث، وروى أحاديث منكرة"[١]، وقال المروزي: "سألت أحمد عنه، فلينه". قلت: أليس قد روى عنه شعبة؟ قال: بلى[٢]. ووكيع بن الجراح، فيما نقل البخاري عنه في التاريخ أنّه قال: "كان وكيع يضعفه"[٣]. وعلي بن المديني، قال عبد الله: "سألت أبي عنه، فضعفه جداً"[٤]. ويحيى ابن معين حيث قال: "ضعيف لا يكتب حديثه، كان يحدث بالحديث عن عبيدة، وهو عنده عن منصور". وقد ضعفه البخاري، وممّا يشعر بتضعيفه لقيس ولحديثه جوابه على الترمذي حينما سأله عن حديث رواه قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "إذا حملتم فأخروا، فإنّ الرجل موثقة واليد معلقة"، فلم يعرفه، وقال: "أنا لا أكتب حديث قيس بن الربيع، ولا أروي عنه"[٥]. وأبو زرعة الرازي: عن عبد الرحمن، قال: "سألت أبا زرعة عن قيس بن الربيع، فقال: فيه لين"[٦]. والنسائي، حيث قال: "قيس بن الربيع متروك الحديث كوفي"[٧]. والدارقطني، حيث قال: "ضعيف الحديث "[٨].

وهناك من نقاد الحديث من نصّ على السبب الذي من أجله ضعّف قيس بن الربيع؛ وهو أنّه لمّا كبر تغير وساء حفظه، وأخذ يلقن فيتلقن، أضف إلى ذلك أنّه ابتلي بابن سوء، أخذ يدخل في كتبه ما ليس من حديثه، وهو لا يعلم بذلك، فأخذ يحدث منها ثقة منه بابنه، وإليك نصوصهم:

- عن أحمد بن محمد قال: سمعت أحمد بن حنبل، وذكر قيساً فقال: "كان له ابن يأخذ حديث مسعر، وسفيان الثوري، والمتقدمين فيدخلها في حديث أبيه، وهو لا يعلم"[٩].

- وقال أبو حاتم الرازي: "كان عفان يروى عن قيس ويتكلم فيه، فقيل له: تتكلم فيه؟ فقال: قدمت عليه، فقال: حدثنا الشيباني عن الشعبي، فيقول له رجل: ومغيرة؟ فيقول: ومغيرة، فقال

١- ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج٣، ١٩.
٢- أحمد بن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال، ج١، ٩٠.
٣- البخاري، التاريخ الكبير، ج٧، ١٥٦.
٤- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٨، ٣٥١.
٥- الترمذي، العلل الكبير، ج١، ٣٧٩.
٦- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٧، ٩٧.
٧- النسائي، الضعفاء والمتروكين، ٨٨.
٨- المرجع السابق، ج٣، ١٩.
٩- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٣٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

له: وأبو حصين؟ فقال: وأبو حصين"[1]. وعن عفان قال: "قدمت الكوفة فأتينا قيساً، فجلسنا إليه، فجعل ابنه يلقنه ويقول له: حصين؟ فيقول: حصين. ويقول رجل آخر: ومغيره؟"[2].

وقال العجلي: "وكان معروفاً بالحديث صدوقاً، ويقال: إنّ ابنه أفسد عليه كتبه بـــأخرة، فتـــرك الناس حديثه"[3]. وقال أبو داود الطيالسي: "إنّما أتي قيس من قبل ابنه، كان يدخل أحاديث الناس فيدخلها في فرج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك"[4].

وسبب آخر ضعّف من أجله، وهو: أنّه ولي أمراً من أمور الولاية، فأقام على رجلٍ حـــداً فمات؛ لذا قال الذهبي معلقاً على هذا السبب الذي ذكره محمد بن عبيد الطنافسي: "قلت: وقد كان قيس من أوعية العلم، وأرى الأئمة تكلموا فيه لظلمه"[5].

أمّا ابن حبان فقد قام على الجمع والتوفيق بين من زكّاه وأخذ عنه، وبين من وهّاه وضرب على حديثه، وهذا الجمع مبني على سبره لرواياته وتتبعها، ثمّ الخروج بحكـــمٍ نهـــائي يقـــضي باستقامتها حينما كان شاباً، وبوقوع المناكير فيها لمّا كبر وساء حفظه، وأدخل فيها ما ليس مـــن حديثه من قبل ولده، وممّا يؤكد ذلك قول ابن حبان: "قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين وتتبعتها، فرأيته صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلمّا كبر ساء حفظه وامتحن بابن سوءٍ، فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلمّا غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل مـــن مدحه من أئمتنا وحثّ عليه كان ذلك منهم لمّا نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدثّ بها مـــن سماعه، وكل من وهّاه منهم فكان ذلك لما علموا ممّا في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره"[6].

وابن حبان، وكما يلحظ من صنيعه في هذه الترجمة، قد استخدم لفظين من ألفـــاظ عمليـــة السّبر وهما: لفظ "سبرت" في قوله: سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين عاطفاً عليه لفظ "وتتبعتها"، والجمع بينهما في موطن واحد من باب عطف الخاص على العـــام، والمعنى هنا أنّ السّبر يعني تلك العملية الكلية بما تحويه من خطوات وإجراءات، منها إجـــراء التتبع. والتتبع جزء مهم من تلك العملية بل لا ينفك عنها بحال. لكنّ ابن حبان لم يذكر طرفاً من

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، ج٧، ٩٧.

[2]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ٤٤.

[3]- العجلي"أحمد بن عبد الله بن صالح"، معرفة الثقات، ج٢، ٢٢٠، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبـــة الدار، المدينة المنورة، ط "١" ١٤٠٥هـــ- ١٩٨٥.

[4]- البخاري، التاريخ الأوسط، ج٢، ١٧٢.

[5]- الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ٢٢٧.

[6]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٢٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

تلك الأخبار التي أدخلها محمد بن قيس في حديث أبيه، وتوصل إليها بالسّبر والتتبع كعادته في الغالب بذكر ما ينكر على الراوي من خلال ترجمته، فلربمّا تركها لدرس الباحث، أو تيمّ الضرب عليها من قبل النقاد، فلم يعد بذكرها كبير فائدة.

وقد وقفت الدراسة الحالية على رواية واحدة من تلك الروايات التي أدخلها محمد بن قيس في حديث أبيه، ونصّ عليها ابن مهدي، ونقلها عنه بالإسناد المتصل إليه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، وذكرها المزي في تهذيب الكمال، وابن حجر العسقلاني في لسان الميزان. قال الخطيب: "حدثنا عبد الله بن علي بن المديني، قال: سمعت أبي يقول: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن أبيه أنّ قيساً بن الربيع وضعوا في كتابه عن أبي هاشم الرمّاني حديث أبي هاشم إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة في الوضوء، فحدث به، فقيل له: من أبو هاشم؟ فقال: صاحب الرمّاني. قال أبي: وهذا الحديث لم يروه أبو هاشم صاحب الرمّاني، ولم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئاً، وإنّما أهلكه ابن له قلب عليه أشياء من حديثه، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه زماناً ثم تركه"[1].

وبالرجوع إلى تخريج الحديث، تمّ التأكد من أنّ حديث الوضوء إنّما روي من طريق إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صَبرة عن أبيه، فمدار هذا الحديث هو إسماعيل، ويكّنى بأبي هاشم المكي، وهو صاحب عاصم بن لقيط، وعنه تعددت طرق الحديث وتفرعت، وليس فيها طريق قيس بن الربيع المشار إليها سابقاً، فعملية السَبر لهذه الطرق بما تتضمنه من البحث والتتبع لها والمعارضة بينها هي التي كشفت الخطأ الواقع في رواية قيس عن إسماعيل ابن كثير لهذا الحديث، حيث تمّ إدخالها في حديثه من قبل ولده، إذ هو ليس من تلامذة إسماعيل ولا سمع منه، إنّما سمع منه سفيان الثوري، وابن جريج، ويحيى بن سليم، كما نصّ على ذلك البخاري في التاريخ الكبير[2].

---

[1]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١٢، ٤٦٠، والمزي، تهذيب الكمال، ج٢٤، ٣٣، وابن حجر، لسان الميزان، ج٥، ٣٥٠.

[2]- البخاري، التاريخ الكبير، ج١، ٣٧٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وثلاثتهم قد رووا هذا الحديث عنه[1]. ومن الأحاديث التي يمكننا القول: إنّها من ضمن ما أدخلها محمد بن قيس في كتاب أبيه، ولا نجزم بذلك؛ لعدم وجود نص صريح من قبل نقاد الحديث، الآتي:

أولاً: ما أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أبي بلال الأشعري حدثنا قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي صالح الحنفي عن عائشة قالت: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي، وإنّ عليه طآئفة من ثوبي وأنا حائض". قال الطبراني عقب تخريجه: "لم يرو هذا الحديث عن أبي حصين إلا قيس وابنه"[2].

وما قاله الطبراني صحيح، فالحديث قد روي عن ميمونة وعائشة زوجي النّبي -صلى الله عليه وسلم- من طرق ليس فيها طريق أبي حصين عن أبي صالح الحنفي عن عائشة، ولعلّ هذا يفسر لنا قول من قال: إنّ أبا قيس كان يغرب في روايته عن أبي حصين من جهة أنّه حدث عنه بأحاديث لم ترو من طريقه، أو أنّ ابنه هو الذي أدخلها عليه في كتابه. وقد تتبعت الدراسة كتب التراجم، فلم تجد من نصّ على أنّ أبا حصين من تلامذة أبي صالح الحنفي (عبد الرحمن بن قيس)، أو أنّه من شيوخه الذين روى عنهم، فليس له رواية عنه في كتب السنة، ولا لأبي صالح الحنفي رواية عن عائشة إلا تلك الرواية السابقة التي أخرجها الطبراني، ونصّ على تفرد قيس وابنه بروايتها عن أبي حصين ممّا يدل على غرابتها من هذه الطريق، وأنّها وضعت في كتابه، وأخذ يحدث بها وهو لا يدري.

أمّا حديث ميمونة فقد أخرجه الشيخان من طريق خالد بن عبد الله حدثنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-يصلي وأنا حذاءه، وأنا حائض، وربّما أصابني ثوبه إذا سجد، قالت: وكان يصلي على الخمرة"[3]. وكذلك

---

[1]- حديث سفيان الثوري عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه أنّه أتى النّبي-صلى الله عليه وسلم- فذكر أشياء، فقال له النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "أسبغ الوضوء وخلل الأصابع وإذا استنشقت فبالغ، إلا أن تكون صائما"، أخرجه: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٥٢٢، ج١، ٢٤٧، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الأمر بالمبالغة في الاستنشاق لغير الصائم، ٩٨، ج١، ٨٤. وحديث ابن جريج حدثني إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه، وكان وافد بني المنتفق أنّه أتى عائشة هو وصاحب له يطلبان رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فلم يجداه...، ثمّ قلت: يا رسول الله: أخبرنا عن الصلاة، قال: "أسبغ الوضوء وخلل الأصابع وإذا استنشقت فبالغ، إلا أن تكون صائما"، المرجع السابق، ٥٢٣، ج١، ٢٤٨. وحديث يحيى بن سليم حدثنا إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: "أسبغ الوضوء وخلل الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً"، أخرجه: ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ١٥٠، ج١، ٧٨، وابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر الأمر بتخليل الأصابع للمتوضىء مع القصد في إسباغ الوضوء، ١٠٨٧، ج٣، ٣٣٢، والمرجع السابق، ٥٢٥، ج١، ٢٤٨.

[2]- الطبراني، المعجم الأوسط، ج٢، ١٥٨.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد، ٣٧٢، ج١، ١٤٩، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، ٥١٣، ج١، ٣٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أخرجه البخاري من طريق هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد، قال: أخبرتني خالتي ميمونة بنت الحارث، قالت: "كان فراشي حيال مصلى النّبي -صلى الله عليه وسلم- فربّما وقع ثوبه علي وأنا على فراشي"[1]، ومن طريق عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا الشيباني سليمان حدثنا عبد الله بن شداد، قال: سمعت ميمونة تقول: "كان النّبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي وأنا إلى جنبه نائمة، فإذا سجد أصابني ثوبه وأنا حائض"[2].

وأمّا حديث عائشة فقد أخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه من طريق وكيع حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله قال: سمعته عن عائشة قالت: "كان النّبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي من الليل وأنا إلى جنبه، وأنا حائض، وعلي مرط وعليه بعضه إلى جنبه"[3].

ثانياً: وما أخرجه الطبراني أيضاً من طريق حسين الأشقر أخبرنا قيس بن الربيع عن جابر بن عبد الله بن نجي عن علي وعن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي قال: "نهاني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن أشرب في إناء من فضة". وقال عقب تخريجه: "لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا قيس"[4].

وبالرجوع إلى تخريج الحديث، وجدت الدراسة أنّ هذا الحديث جاء عن حذيفة بن اليمان، وأنّ قصة هذا الحديث قد حصلت معه لا مع علي -رضي الله عنهما-، كما أنّ الترمذي حينما أخرج الحديث أشار إلى طرقه الأخرى، وهي طريق أم سلمة، وعائشة، وأبي هريرة فقط، وليس فيها طريق علي.

وحديث حذيفة أخرجه البخاري والترمذي من طريق شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى، قال: كان حذيفة بالمدائن، فاستسقى، فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة فرماه به، وقال: إنّي لم أرمه إلا أنّي نهيته فلم ينته، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الذهب، والفضة، والحرير، والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة "[5]، ومسلم وابن حبان من طريق سفيان بن عيينة سمعته يذكره عن أبي فروة أنّه سمع عبد الله بن عكيم قال: كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض، ٤٩٥، ج١، ١٩٣.

[2]- المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض، ج١، ١٩٣.

[3]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، ٥١٤، ج١، ٣٦٧، وأبو داود، سنن أبي داود، باب في الرخصة في ذلك، ٣٦٩، ج١، ١٠١، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته، ٨٤٤، ج١، ٢٧٦، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في ثوب الحائض، ٦٥٢، ج١، ٢١٤.

[4]- الطبراني، المعجم الأوسط، ٢٨٦١، ج٣، ١٨٢.

[5]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه، ج٥، ٢١٩٤، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة، ج٤، ٢٩٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حذيفة، فجاءه دهقان بشراب في إناء من فضة فرماه به، وقال: إنّي أخبركم أنّي قد أمرته أن لا يسقيني فيه، فإنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج والحرير، فإنّه لهم في الدنيا، وهو لكم في الآخرة يوم القيامة، ونحوه للرجل مال"[1].

وكذلك أخرجه مسلم والنسائي من طريق سفيان قال: سمعت مجاهداً يقول: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: استسقى حذيفة فسقاه مجوسي في إناء من فضة، فقال: إنّي سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنّها لهم في الدنيا. ولم يزد على أربع أصابع"[2].

ثانياً: ومن الأحاديث التي تفرد برواياتها قيس بن الربيع وخالف فيها من هو أوثق منه الآتي:

أولاً: ما نصّ عليه الدارقطني في العلل حينما سئل عن حديث الأسود بن قيس عن عمر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "أنّه كان لا يرى بأساً بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة". فقال: "تفرد بروايته إبراهيم بن إسحاق الصيني عن قيس بن الربيع عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر مرفوعا إلى النّبي-صلى الله عليه وسلم- حدثناه دعلج قال: ثنا محمد بن سليمان الحضرمي قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني ثنا قيس بذلك، وخالفه شعبة والثوري وإسرائيل وسلام بن أبي مطيع وشريك، فرووه عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر قوله موقوفاً"[3].

وممّن نصّ أيضاً على العلة ذاتها الطبراني في المعجم الصغير، حيث قال بعدما ساق الحديث من الطريق ذاتها: "لم يروه عن الأسود إلا قيس، ولا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد"[4]. ومخالفة قيس في هذا الحديث تتمثل برفع الحديث إلى النّبي -صلى الله عليه وسلم- بينما وقفه كل من شعبة والثوري، وهما من تلامذته، وكذلك إسرائيل، وسلام بن أبي مطيع، وشريك على عمر -رضي الله عنه- وقيس، وكما هو معلوم، لا يقوى على مخالفة من هو أوثق منه لضعفه، فكيف وقد خالف هذا الجمع الغفير من الرواة الثقات لا سيما شعبة والثوري، فهما جبلان ثقيلان في الحفظ والضبط.

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم، ج٣، ١٦٣٥، وابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر الزجر عن الشرب في أواني الذهب والفضة لمن يأمل الشرب منهما في الجنان، ٥٣٣٩، ج١٢، ١٥٥.

[2]- المرجع السابق، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم، ج٣، ١٦٣٨، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الزينة، باب ذكر النهي عن لبس الديباج، ٣ ٩٦١٥، ج٥،٤٧٢.

[3]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٢، ٢٠٢.

[4]- الطبراني، المعجم الصغير، ٧٨٧، ج ٢، ٦٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- ورواية شريك أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف حيث قال: حدثنا شريك عن الأسود عن قيس عن أبيه عن عمر قال: "لا بأس بقضاء رمضان في العشر"[1].

- ورواية الثوري أخرجها مالك في المدونة: عن سفيان الثوري عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنّه قال: "ما أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من هذه الأيام العشر ذي الحجة"[2].

- ورواية سلام بن مطيع ذكرها ابن حجر في المطالب العالية تحت باب الرخصة في قضاء رمضان على التراخي حيث قال: قال مسدد حدثنا سلام بن أبي مطيع عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: "إنّ رجلاً سأل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة قال: فما أدري ما كانت المراجعة فيما بينهما، فأمره بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة، قال: ولا تقل: إنّ أباك سمع ذلك من عمر -رضي الله عنه-"[3]. أمّا رواية شعبة وإسرائيل فلم تقف عليهما الدراسة.

ثانياً: وسئل الدارقطني عن حديث أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن مولى بني هاشم عن علي: "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهنّ". فقال: "يرويه الحكم ابن عتيبة، واختلف عنه فرواه ابن أبي ليلى عن الحكم عن أبي جعفر عن علي قال: ذلك قيس ابن الربيع عن ابن أبي ليلى، وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن ذكوان أبي صالح عن مولى لعمرو عن عمرو بن العاص عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- أسنده عن عمرو بن العاص، وهو الصحيح، وكذلك رواه الأعمش عن أبي صالح عن عمرو بن العاص، ولم يذكر بينهما مولاه والحديث حديث شعبة"[4].

وفي هذا الحديث خالف قيس تلميذه شعبة من حيث إنّه أسنده إلى علي، وجعله من روايته عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقد أخطأ بذلك، بينما أسنده شعبة إلى عمرو بن العاص وهو الصحيح، كما نصّ على ذلك الدارقطني، وهذا الحديث معروف برواية عمرو بن العاص، وعقبة بن عامر، وجابر بن عبد الله، لا برواية علي كما أشار إلى ذلك الترمذي حينما أخرجه من الطريق السابقة.

وربّما يكون السبب في إسناد قيس الحديث إلى علي هو أنّ عمر حينما أرسل مولاه إلى علي يستأذنه على امرأته أسماء بنت عميس، فأذن له بذلك، فلمّا خرج المولى سأل عمر عن

---

[1]- ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ٩٥١٥، ج١، ٣٢٤.

[2]- مالك بن أنس، المدونة الكبرى،ج١، ٢١١، د.ن، د. ط.

[3]- ابن حجر"أحمد بن علي"، المطالب العالية، ج٦، ٧٤، ت: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري، دار العاصمة، السعودية، ط "١ " ١٤١٩هـ.

[4]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٤، ١٢٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ذلك، فقال عمرو: "نهانا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن نستأذن على النساء إلا بإذن أزواجهنّ"[1]، فظنّ قيس أنّ الحديث حديث علي، والله أعلم.

ثالثاً: حديث "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له "، رواه قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً إلى النّبي –صلى الله عليه وسلم–، وخالفه غير واحدٍ من أصحاب حصين، فرووه عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى موقوفاً، منهم مسعر بن كدام[2] وزائدة بن قدامة[3]، وكلاهما ثقتان ولا سيما إذا علمنا أنّ قيساً كان يغرب كثيراً في روايته عن أبي حصين.

وقد أشار إلى مخالفة قيس في رواية هذا الحديث لمن هم أوثق منه من تلامذة أبي حصين البزار والبيهقي. أمّا البزار فقد أخرج الرواية المعلولة أولاً من طريق يزيد بن هارون، حيث قال: أنبأنا قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رفعه إلى النّبي–صلى الله عليه وسلم– قال: "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له –أحسبه– قال: إلا من عذر"، ثمّ أشار إلى الروايات الصحيحة بقوله عقب تخريجه: "هذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى موقوفاً"[4].

وأمّا البيهقي فقد أشار إلى أنّ هذا الحديث قد روي عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً وموقوفاً، فأخرج الرواية المرفوعة من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبيه عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له"[5]. ثمّ أخرج الروايتين الموقوفتين: الأولى: من طريق مسعر عن أبي الحصين عن أبي بردة عن أبيه، قال: "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر"[6]. والثانية من

---

[1]– أخرجه كل من: أحمد في المسند،١٧٨٠٢، ج٤، ١٩٧، من طريق بهز حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم قال سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن مولى لعمرو بن العاص أنّ عمرو بن العاص أرسله إلى علي يستأذنه على امرأته أسماء بنت عميس فأذن له فتكلما في حاجة فلما خرج المولى سأله عن ذلك فقال عمرو: "نهانا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن نستأذن على النساء إلا بإذن أزواجهن"، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن الأزواج، ٢٧٧٩، ج٥، ١٠٢، قال: "وفي الباب عن عقبة ابن عامر وعبد الله بن عمرو وجابر"، وقال أيضاً: "هذا حديث حسن صحيح".

[2]– مسعر بن كدام بكسر أوله وتخفيف ثانيه بن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي: "ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين "، ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ٥٢٨.

[3]– زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي: "ثقة ثبت صاحب سنة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها"، المرجع السابق، ج١، ٢١٣.

[4]– البزار"أحمد بن عمرو بن عبد الخالق"، مسند البزار، ٣١٥٨، ج٨، ١٤١، ت: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، المدينة، ط "١" ١٤٠٩هـ.

[5]– البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، ٥٣٧٨، ج٣، ١٧٤.

[6]– المرجع السابق، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، ٥٣٧٩، ج٣، ١٧٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

طريق زائدة بن قدامة أنبأ أبو حصين عن أبي بكر بن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، قال: "من سمع الأذان فارغاً صحيحاً ثمّ لم يجب فلا صلاة له"[1].

رابعاً: حديث "من فاتته الأربع قبل الظهر"، رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا فاتته الأربع قبل الظهر صلاها بعد الركعتين بعد الظهر"[2]، وتفرد قيس بروايته عن شعبة مع مخالفته لمن هو أوثق منه في متنه.

أمّا التفرد فقد أشار إليه ابن ماجه وابن عدي عقب تخريجهما لهذا الحديث. قال أبو عبد الله: "لم يحدث به إلا قيس عن شعبة"[3]. وقال ابن عدي: "وهذا لقيس عن شعبة لم أكتبه بعلو إلا عن المروزي، وأظنّه لم يحدث به عن قيس غير عاصم"[4].

وأمّا المخالفة في متنه فقد زاد فيه قوله: "بعد الركعتين"، يظهر ذلك من خلال الرواية الصحيحة التي أخرجها الترمذي من طريق عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاهنّ بعده"[5]. قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن غريب، إنّما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه، وقد رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء نحو هذا. ولا نعلم أحداً رواه عن شعبة غير قيس بن الربيع. وقد روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- نحو هذا".

وقيس لا يقوى على مخالفة ابن المبارك، والخطأ في هذه الزيادة خطؤه هو لا شعبة، فشعبة ضابط حافظ قادر على التمييز.

خامساً: حديث "بركة الطعام الوضوء قبله وبعده"، تفرد قيس بن الربيع بروايته عن أبي هاشم الرمّاني، وهو ضعيف، كما أنّه لم يثبت في الوضوء قبل الطعام حديث. وقد أشار إلى تفرد قيس برواية هذا الحديث عقب تخريجه الحاكم في المستدرك، إذ أخرج الحديث من طريق مالك بن إسماعيل ثنا قيس بن الربيع ثنا أبو هشام الرماني عن زاذان عن سلمان قال: "قرأت في التوراة الوضوء قبل الطعام بركة الطعام، فذكرت ذلك للنّبي-صلى الله عليه وسلم- فقال: "الوضوء قبل الطعام وبعد الطعام بركة الطعام". ثمّ قال: "تفرد به قيس بن الربيع عن أبي هاشم وانفراده على

---

[1]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، ٥٣٨٠، ج٣، ١٧٤.

[2]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الصلاة، باب من فاتته الأربع قبل الظهر، ١١٥٨، ج١، ٣٦٦.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٤٤.

[4]- المرجعان السابقان.

[5]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب منه آخر، ٤٢٦، ج٢، ٢٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

علو محله أكثر من أن يمكن تركها في هذا الكتاب"[1]. وكذلك أخرجه أبو داود[2] من هذه الطريق نفسها، واللفظ نفسه، ونصّ على أنّه ضعيف، وأخرجه الترمذي من طريقين عن قيس:

- طريق عبد الله بن نمير وعبد الكريم الجرجاني، قال الأول: حدثنا، وقال الآخر: عن قيس (والمعنى واحد) عن أبي هشام (يعني الرمّاني) عن زاذان عن سلمان قال: قرأت في التوراة أنّ بركة الطعام الوضوء بعده، فذكرت ذلك للنّبي -صلى الله عليه وسلم- فأخبرته بما قرأت في التوراة، فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده". قال أبو عيسى: "لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يُضعّف في الحديث، وأبو هاشم الرمّاني اسمه يحيى بن دينار"[3].

وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي نا قيس هو ابن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان قال: قرأت في التوراة أنّ بركة الطعام الوضوء قبله، فذكرت ذلك للنّبي-صلى الله عليه وسلم-، فقال: "بركة الطعام الوضوء قبله وبعده"، ثمّ قال البيهقي: "قيس بن الربيع غير قوي، ولم يثبت في غسل اليد قبل الطعام حديث"[4].

وقد نصّ على ضعف هذا الحديث، ونكارته أيضاً أبو حاتم الرازي، قال عبد الرحمن: "وسألته عن حديث رواه قيس بن الربيع عن أبي هاشم الرمّاني عن زاذان عن سلمان، قال: قلت للنّبي-صلى الله عليه وسلم-: "قرأت في التوراة بركة الوضوء قبل الطعام"، فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "بركة الطعام الوضوء قبل الطعام وبعده". قال أبي: هذا حديث منكر، لو كان هذا الحديث صحيحاً كان حديثا. وأبو هاشم الرمّاني ليس هو. قال: ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم وعن حبيب بن أبي ثابت"[5].

وأحمد بن حنبل، فيما نقله عنه مهنأ، حيث قال: وذكرت الحديث لأحمد، فقال: "ما حدث بهذا إلا قيس بن الربيع، وهو منكر الحديث. قلت: بلغني عن يحيى بن سعيد. قال: كان سفيان يكره غسل اليد عند الطعام، لم كره سفيان ذلك؟ قال: لأنّه من زي العجم"[6].

---

[1]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٧٠٨٢، ج٤، ١١٩.

[2]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب غسل اليد قبل الطعام، ٣٧٦١، ج٣، ٣٤٥. قال أبو داود: "وهو ضعيف".

[3]- المرجع السابق، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده، ج٤، ٢٨١.

[4]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الأطعمة، باب غسل اليد قبل الطعام وبعده، ١٤٣٨١، ج٧، ٢٧٥.

[5] - ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ١٠.

[6] - ابن قدامة "عبد الله بن أحمد"، المغني، ج٩، ٣٤٣، دار الفكر، ط ١٤٠٥ هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وهناك أحاديث أخرى لقيس بن الربيع حكم عليها نقاد الحديث بالوهم والخطأ[1]، لكن لو قيست بحجم ما روي عنه في كتب السنة، ولم يتكلم فيه نقاد الحديث لوجدنا أنّها قليلة، الأمر الذي يمكننا القول من خلاله: إنّ ما حدث به لمّا كبر وساء حفظه وأخذ يُلقن فيتلقن قليل؛ لهذا قال ابن عدي بعدما ساق طرفاً ممّا حدث به قيس: "وعامّة رواياته مستقيمة"، والمعنى أنّ الغالب على رواياته أنّها سليمة مستقيمة، لكن لا ينفي هذا وقوع الضعف في غيرها من مجموع ما روى.

وقد قامت الدراسة بإجراء عملية إحصائية تقريبية لروايات قيس بن الربيع بما فيها الأحاديث التي لم يتكلم فيها نقاد الحديث، والأحاديث المتكلم فيها، وفق الجدول الآتي:

نوع الروايات	حجم الروايات	النسبة المئوية
الروايات غير المتكلم فيها من قبل نقاد الحديث	٤٩٩	%٩٤
الروايات المتكلم فيها من قبل نقاد الحديث	٢٩	%٥،٤

[1] – أنظر: الترمذي، علل الترمذي الكبير، ج١، ٣٧٩، والعقيلي، ضعفاء العقيلي، ج١، ١٠٥، وابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٢٢٨، ٣١٣، ج٢، ٦، ١٢٨، ٣٩٤– ٣٩٥، والدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٢، ٥٦، ج٤، ١٨– ٢٠، ١٨٨، ج٥، ١٧٤، ١٦٨، ٢٦٧، ج٦، ١٥٣، ج٨، ٢٨٥، وابن الجوزي، العلل المتناهية، ج١، ٣٦٣– ٣٦٥، ٣٨٩– ٣٩٠، ج٢، ٨٨٢ – ٨٨٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: الإطلاق الثاني "التتبع"

المسألة الأولى: مفهوم التتبع لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

التتبع لغة: من تتبع أحوال الشيء أي تطلبها شيئاً بعد شيء في مهلةٍ، أو من تتبع في مهلةٍ شيئاً بعد شيء[1].

والتتبع اصطلاحاً: هو طلب طرق الحديث الواحد أو روايات الراوي الواحد، والبحث عنها في مهلةٍ وتؤدة؛ لمعرفة مصادرها وجهاتها، وتحديد حجمها ومقدارها. وهذا اللفظ كلفظ التفتيش من حيث المعنى الاصطلاحي؛ فهما متداخلان يصعب الفصل بينهما، ويرميان إلى مدلولٍ واحد من حيث الظاهر، فالتفتيش عن الروايات يعني تتبعها من هنا وهناك في بطون الكتب والمصنفات، كما أنّ تتبع الروايات يقتضي التفتيش عنها. إلا أنّه يمكن القول: إنّ إحدى الدلالتين تسبق الأخرى، فالتتبع خطوة ضرورية سابقة للتفتيش، وهي البعد التاريخي للرواية، والتفتيش خطوة لاحقة تعقب عملية التتبع، وهي البحث بدقة متناهية عن العلاقات الرابطة بين الروايات، وهذا ما يسمى بالبعد التزامني.

وقد استخدم هذا اللفظ من الأئمة النقاد البرذعي(أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي ت: ٢٩٢)[2]، وابن حبان في ثلاث تراجم من تراجم كتابه المجروحين [3]، والحاكم[4]. وستكتفي الدراسة الحاليّة بدراسة الترجمة الأولى من تراجم ابن حبان.

المسألة الثانية: دراسة لترجمة الحسن بن علي "ت: ٣١٩هـ"

أولاً: التعريف بالحسن بن علي، وموقف نقاد الحديث منه

هو الحسن بن علي بن زكريا أبو سعيد العدوي من أهل البصرة سكن بغداد، اتّهمه غير واحد من نقاد الحديث بالوضع، منهم: ابن حبان، حيث قال: "يروي عن شيوخ لم يرهم ويضع على من رآهم الحديث "[5]. وابن عدي، حيث قال: "يضع الحديث ويسرق الحديث ويلزقه على قوم آخرين، ويحدث عن قوم لا يعرفون، وهو متهم فيهم، فإنّ الله لم يخلقهم. حدّث عن خراش عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- بأربعة عشر حديثاً، والصباح بن عبد الله أبو بشر، وإبراهيم بن سليمان السلمي جميعاً عن شعبة، ولؤلؤ بن عبد الله، والحجاج بن النعمان وغيرهم،

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، مادة تبع، ج٨، ٢٨.

[2]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٢٧٧، فقد قال في عبد الرزاق بن عمر الثقفي: "أحاديثه عن غير الزهري ليس فيها تلك المناكير، وقد تتبعت حديثه عن إسماعيل بن أبي مهاجر فوجدته مستقيماً".

[3]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٢٩٣، ج١، ٥٣٧، ج٢، ٢٢٢.

[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ٤٨٧، قال في ترجمة غنجار"عيسى بن موسى البخاري الأزرق": "هو إمام عصره طلب الحديث على كبر السن ورحل، وهو في نفسه صدوق، تتبعت رواياته عن الثقات فوجدتها مستقيمة يروي عن أكثر من مائة شيخ من المجهولين".

[5]- المرجع السابق، ج١، ٢٤١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وهؤلاء لا يعرفون، وحدّث عنهم عن الثقات بالبواطيل، ويضع على أهل بيت رسول الله-صلى الله عليه وسلم- وحدّث عمّن لم يرهم"[1]. والحسين بن علي حيث سمعه حمزة بن محمد يقول: "الحسن بن علي بن زكريا أبو سعيد العدوي أصله بصري سكن بغداد، كذّاب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول على النّبي -صلى الله عليه وسلم- ما لم يقل، زعم لنا أنّ خراشاً حدّثه عن أنس بن مالك أحاديث فوق العشرة، وزعم لنا أنّ عروة بن سعيد حدّثه عن ابن عون نسخة"[2]. أمّا الدارقطني فقد نصّ على أنّه متروك، فعن حمزة بن يوسف قال: وسألت الدارقطني عن الحسن بن صالح أبي سعيد البصري ببغداد، فقال: "ذا متروك. قلت له: كان يسمى الذئب. قال: نعم"[3].

ثانياً: موقف نقاد الحديث من رواياته

وأمّا عن موقف نقاد الحديث من رواياته فهو على النحو الآتي:

- قال ابن حبان: "كان ببغداد في أحياء أيامنا، فأردت السماع منه للاختبار، فأخذت جزءاً من حديثه، فرأيته حدث عن أبي الربيع الزهراني ومحمد بن عبد بن الأعلى الصنعاني، قالا: ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق، قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "النظر إلى وجه علي-عليه السلام- عبادة"، وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنّه موضوع، ما روى الصديق هذا الخبر قط، ولا الصديقة روته، ولا عروة حدث به، ولا الزهري ذكره، ولا معمر قاله، فمن وضع مثل هذا على الزهراني والصنعاني وهما متقنا أهل البصرة؛ لبالحري أن يهجر في الروايات، وروى عن أحمد بن عبدة الضبي عن ابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر، قال: "أمرنا رسول الله-صلى الله عليه وسلم- أن نفرض أولادنا على حبّ علي بن أبي طالب". وهذا أيضاً باطل، ما أمر رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بهذا مطلقاً، ولا جابر قاله، ولا أبو الزبير، ولا ابن عيينة حدث به، ولا أحمد بن عبدة ذكر بهذا الإسناد، فالمستمع لا يشك أنّه موضوع. فلم أذهب إلى هذا الشيخ، ولا سمعت منه شيئاً، ثمّ تتبعت عليه ما حدث به، فلقيته قد حدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات ما تزيد على ألف حديث سوى المقلوبات، أكره ذكرها كراهية التطويل"[4].

ويلحظ ممّا سبق أنّ ابن حبان قد كان على دراية بحال الحسن بن علي مسبقاً، إلا أنّه لم يحكم عليه بمجرد هذا العلم، بل قام بدراسة حديثه حينما أخذ جزءاً منه وهو ببغداد؛ لأجل التأكد

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٣٣٨- ٣٣٩.
[2]- المرجع السابق، ج١، ٢١١.
[3]- الدارقطني، سؤالات حمزة، ج١، ١٩٩.
[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٢٤١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من مدى سلامته، وهل له أصول تشهد بصحته أو لا. ولم تقف دراسة ابن حبان لحديثه عند هذا الجزء فحسب، بل تتبع عليه جميع ما حدثّ به، فوجد سمة الوضع على حديثه بارزة ومصبوغة بها، فحكم عليه بكونه يضع الحديث عمّن رآهم.

– وأكدّ هذا الحكم ابن عدي، فقد قال بعدما ساق له جملة من رواياته المتهم بوضعها: "وللعدوي على أهل البيت أحاديث قد وضعها غير ما ذكرت، وعامّة ما حدّث به العدوي إلا القليل موضوعات، وكنّا نتهمه بل نتيقنه أنّه هو الذي وضعها على أهل البيت وغيرهم"[1].

وسأبدأ من حيث انتهى ابن عدي حينما قال: وعامّة ما حدّث به العدوي إلا القليل موضوعات، وهذا يعني أنّ الغالبية العظمى من رواياته موضوعة سوى نزر قليل منها له ما يشهد بصحته؛ لمجيئه من طرق أخرى، ويمكن تقسيم ذلك إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: يتضمن الأحاديث التي حدّث بها العدوي عن خراش عن أنس عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–، وقد بلغ عددها أربعة عشر حديثاً كلها مروية بهذا الإسناد، وهي باطلة به؛ لأنّ خراشاً هذا مجهول غير معروف، ولم تعرف برواية أنس لها، فهذه السلسلة منها ما هو مستقيم وصالح، وهو ما رويَ من طرق ووجوه أخرى عن الصحابة، وهذا ما يمكن الحكم عليه بأنّه باطل من حديث أنس، وثابت من حديث غيره من الصحابة، ومنها ما هو موضوع أو منكر وهو ما كان من طريق أنس هذه، وممّا يؤكد ذلك:

– قول ابن حبان في ترجمة خراش: "خراش بن عبد الله شيخ كان يزعم أنّه خدم أنس بن مالك. روى عنه أهل العراق. أتى عن أنس عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– بنسخة منها أشياء مستقيمة، وفيها أشياء موضوعة، لا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار. روى عن أنس بن مالك أنّ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: "من تأمّل خلق امرأة حتى يتبيّن له حجم عظامها من ورائها وهو صائم، فقد أفطر" مع أشياء تشبه هذا إذا تأمّلها من هذا الشأن صناعته علم أنّه كان يضع الحديث وضعاً"[2].

– وقول ابن عدي بعدما ساق هذه السلسلة في ترجمة خراش: "وخراش هذا مجهول ليس بمعروف، وما أعلم حدّث عنه ثقة أو صدوق إلا الضعفاء، وهذه الأحاديث عن أنس عامّة متونها صالحة قد روي من غير هذا الوجه في بعض هذه المتون مناكير، فإذا لم يعرف الرجل وكان مجهولا كان حديثه مثله، والعدوي هذا كنّا نتهمه بوضع الحديث وهو ظاهر الأمر في الكذب"[3].

---

[1]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال،ج٢، ٣٤٢ .
[2]– ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٢٨٨.
[3]– المرجع السابق، ج٢، ٣٤٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وقد قامت الدراسة من باب زيادة التأكيد بتخريج جميع أحاديث هذه السلسلة، فتبيّن دقة ابن حبان وابن عدي فيما خلصا إليه من حكم يقضي باستقامة بعض متونها، وهو الأكثر، ونكارة بعضها الآخر. وهي على النحو الآتي:

الحديث الأول: "الحياء خير كله"[1]. باطل من حديث أنس، ثابت من حديث عمران بن حصين كما عند مسلم[2].

الحديث الثاني: "إنّ للجنّة باباً يدعى الريّان لا يدخل منه إلا الصائمون"[3]. باطل من حديث أنس، ثابت من حديث سهل بن سعد كما عند الشيخين[4].

الحديث الثالث: "الصوم جنّة". باطل من حديث أنس، وثابت من حديث جابر[5]، وحديث أبي هريرة[6]، وحديث أبي عبيدة بن الجراح[7]، وحديث عثمان بن أبي العاص[8]، وحديث معاذ بن جبل[9].

الحديث الرابع: "كل عمل ابن آدم له إلا الصوم". باطل من حديث أنس، وثابت من حديث أبي هريرة[10].

الحديث الخامس: "للصائم فرحتان". باطل من حديث أنس، ثابت من حديث أبي هريرة[11].

---

[1]- ابن شهاب القضاعي"محمد بن سلامة بن جعفر"، مسند الشهاب، ٦٩، ج١، ٧٥، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط"٢" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.

[2]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها، ٣٧، ج١، ٦٤، من طريق حماد بن زيد عن إسحاق وهو بن سويد أنّ أبا قتادة حدث قال: كنّا عند عمران بن حصين في رهط منّا وفينا بشير بن كعب فحدثنا عمران يومئذ، قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "الحياء خير كله".

[3]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١١، ٣٢٥.

[4]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة، ٣٠٨٤، ج٣، ١١٨٨، والمرجع السابق، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، ١١٢٥٢، ج٢، ٨٠٨ من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد-رضي الله عنه- عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- قال: "في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريّان لا يدخله إلا الصائمون".

[5]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٨٣٠٢، ج٤، ٤٦٨.

[6]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، ذكر البيان بأنّ الصوم جنّة، ٣٤٢٧، ج٨، ٢١٤.

[7]- ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ١٨٩١، ج٣، ١٩٣.

[8]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ١٧٩٣٩، ج٤، ٢١٧.

[9]- المرجع السابق، ٢٢٠٦٩، ج٥، ٢٣١.

[10]- المرجعان السابقان: البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما يذكر من المسك، ٥٥٨٣، ج٥، ٢٢١٥، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، ١١٥١، ج٢، ٨٠٧.

[11]- المرجعان نفسيهما: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، ١٨٠٥، ج٢، ٦٧٣، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، ١١٥١، ج٢، ٨٠٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث السادس: "من تأمّل خلق امرأة حتى يستبين له حجم عظامها وراءها وهو صائم، فقد أفطر"[1]. هذا الحديث موضوع، لم يُرو إلا من طريق أنس.

الحديث السابع: وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لذكر الله بالغداة والعشي خير من حطم السيوف في سبيل الله"[2]. وهذا الحديث لا يصحُّ مرفوعاً إلى النّبي -صلى الله عليه وسلم، بل هو موقوف على عبد الله بن عمرو قوله. وبقية الأحاديث الواردة في هذه السلسلة لها شواهد صالحة، تكتفي الدراسة منها بما ذكرته سابقاً.

القسم الثاني: يتضمن الأحاديث الباطلة التي حدّث بها العدوي عن أناس لا يعرفون، حيث حدّث بها عنهم عن الثقات، وهؤلاء هم: الصباح بن عبد الله أبي بشر، وإبراهيم بن سليمان السلمي جميعاً عن شعبة، ولؤلؤ بن عبد الله، والحجاج بن النعمان، وغيرهم. وقد بلغ عددها خمسة أحاديث، ومنها:

١- قول ابن عدي: ثنا الحسن ثنا لؤلؤ بن عبد الله أبو بكر وكامل بن طلحة قالا: ثنا الليث بن سعد عن نافع عن بن عمر عن عمر عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ما أحسن الله خلق رجل وخلقه، فأطعمه النّار" قال الشيخ: وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد، وعندنا نسخة الليث عن نافع عن بن عمر عن غير واحد عن الليث، وما فيه شيء من هذا[3].

وهذا الحديث ثابت من حديث أبي هريرة، أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق عبد الله بن يزيد البكري ثنا أبو غسان محمد بن مطرّف، قال: سمعت داود بن فراهيج يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "والله ما حسّن الله خلق رجل وخلقه، فتطعمه النّار أبداً"[4].

وقد نصّ ابن عدي على أنّ في إسناده بعض النكرة بعدما أخرجه في ترجمة داود بن الفراهيج، حيث قال: "وهذا الحديث بهذا الإسناد في إسناده بعض النكرة، ولا أعلم يرويه عن داود غير أبي غسان"[5]. وربّما يكون السبب في ذلك هو ضعف عبد الله بن يزيد البكري، فقد نصّ أبو حاتم الرازي على أنّه "ضعيف الحديث، ذاهب الحديث"[6]، وتفرد أبي غسان محمد بن مطرّف برواية هذا الحديث عن داود، وداود هذا مختلف فيه فقد ضعفه شعبة، ووثقه يحيى بن

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٢٨٨، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٧٦.

[2]- البخاري، التاريخ الكبير، ج٢، ٧٧، وابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ٣٥٠٤٧، ج٧، ١٧٠، من طريق يعلى بن عطاء عن بشر بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال: "ذكر الله بالغداة والعشي أفضل من حطم السيوف في سبيل الله، وإعطاء المال سحاً".

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٣٣٩.

[4]- الطبراني، المعجم الأوسط، ٦٧٨٠، ج٧، ٣٧.

[5]- المرجع السابق، ج٣، ٨١.

[6]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٥، ٢٠١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

سعيد. أمّا ابن معين فقد سأله عثمان بن سعيد عن حديثه، فقال: "لا بأس به". وقال ابن عدي: "ولا أرى بمقدار ما يرويه بأساً"[1].

٢- وقوله أيضاً: ثنا الحسن قال: ثنا عثمان بن عبد الله الطحان ثنا أبو خالد الأحمر ثنا عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ما استرذل الله عبداً إلا حظر عليه العلم والأدب". قال الشيخ: وهذا الحديث أيضاً بهذا الإسناد موضوع، وشيخه عثمان بن عبد الله مجهول[2]. وهذا الحديث أخرجه ابن شهاب القضاعي من طريق أحمد بن يحيى بن حمزة ثنا بكر بن محمد ثنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "ما استرذل الله عبداً إلا حظر عنه العلم والأدب"[3]. وهو باطل أيضاً من هذه الطريق، فقد قال أبو أحمد الحاكم في أحمد بن يحيى بن حمزة: فيه نظر، وقد حدّث عنه أبو الجهم الشعراني ببواطيل منها هذا[4].

القسم الثالث: يتضمن الأحاديث التي سرقها العدوي، وألزقها على قوم آخرين. وقد بلغ عددها ثلاثة عشر حديثاً، وخصص لها ابن عدي باباً كاملاً في ترجمته، ومنها:

١- قول ابن عدي: ثنا الحسن ثنا هدبة ثنا همام عن ثابت عن أنس أنّ أبا بكر الصديق حدثه، قلت للنّبي-صلى الله عليه وسلم-: "لو أنّ أحدهم نظر إلى قدميه لأبصر ما تحتهما". فقال: يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهما". قال الشيخ: "وهذا حديث يحدّث به عفان، وحبان، ومحمد بن سنان عن همام، فألزقه العدوي على هدبة، وليس الحديث عند هدبة، وعندنا نسخة همام من رواية هدبة عنه عن جماعة شيوخ، وليس فيه هذا الحديث"[5].

وقد قامت الدراسة بتخريج هذا الحديث، ووقفت على هذه الطرق التي ذكرها ابن عدي، ولم تقف على طريق هدبة التي افتعلها العدوي، فرواية حبان بن هلال أخرجها الشيخان[6]، ورواية عفان بن مسلم أخرجها ابن حبان[7]، ورواية محمد بن سنان أخرجها ابن عساكر[8].

٢- وقوله أيضاً: ثنا العدوي ثنا الصباح بن عبد الله أبو بشر ثنا شعبة ثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جابر قال: "ما حجبني رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٨١.
[2]- المرجع السابق، ج٢، ٣٣٩.
[3]- ابن شهاب القضاعي، مسند الشهاب، ٧٩٥، ج٢، ١٧.
[4]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج١، ٢٩٧.
[5]- المرجع نفسه، ج٢، ٣٤٠.
[6]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله "ثاني اثنين...، ٤٣٨٦، ج٤، ١٧١٢، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر، ٢٣٨، ج٤، ١٨٥٤.
[7]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، ذكر ما خاطب الصديق المصطفى-صلى الله عليه وسلم- وهما في الغار، ٦٢٧٨، ج١٤، ١٨١.
[8]- ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٣٠، ٨٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسم أو ضحك". قال الشيخ: وهذا حديث لا أعلم أحداً حدّث به عن شعبة غير أبي جابر المكي محمد بن عبد الملك، فألزقه العدوي على الصباح هذا، والصباح لا يعرف[1].

وممّا يؤكد ذلك قول الطبراني في الصغير بعدما أخرج الحديث من طريق أبي جابر محمد بن عبد الملك حدثنا شعبة عن هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي به، حيث قال: "لم يروه عن شعبة إلا أبو جابر"[2]. وأصل هذا الحديث في الصحيحين من رواية إسماعيل عن قيس عن جرير-رضي الله عنه- قال: "ما حجبني النّبي- صلى الله عليه وسلم- منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسم في وجهي، ولقد شكوت إليه أنّي لا أثبت على الخيل، فضرب بيده في صدري، وقال: اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً"[3].

ومن هنا ندرك أهمية تتبع الروايات ودراستها في الحكم على الراوي، فابن حبان وابن عدي استطاعا من خلال عمليّة التتبع هذه تحديد طبيعة ما كان يحدّث به العدوي ونوعه، فحكما عليه بأنّه كان ممّن يضع الحديث عن شيوخ لم يرهم، ليس هذا فحسب، بل كان يسرق الأحاديث ويلزقها برواة آخرين، ويحدّث بالأسانيد الباطلة عن رواة لا يُعرفون.

المطلب الثالث: الإطلاق الثالث "النظر"

المسألة الأولى: مفهوم النظر لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

النظر لغة: "مصدر من نظر الشيء: أي باعه بنظره، والنّظر: الفكر في الشيء تقدره وتقيسه، وتقليب البصيرة لإدراك الشيء ورؤيته، وقد يراد به التأمل والفحص، أو المعرفة الحاصلة بعد الفحص، والناظر: الحافظ، والنظور: الذي لا يغفل النظر إلى ما أهمه، وتناظر: أي تقابل"[4].

والنظر اصطلاحاً: هو الفحص والتدقيق وإجالة الفكر وتقليبه فيما تمّ الوقوف عليه من روايات الحديث الواحد، أو روايات الراوي الواحد؛ لاختبار صحتها بعرضها على أحاديث النّاس، فما وافق منها رواياتهم حكم عليه بالرضا والقبول، وما خالف منها حكم عليه بالرّد وعدم القبول كما سيأتي التدليل عليه بعد قليل.

وقد يراد بهذا اللفظ المشاهدة بالعين لما تقع عليه من المحسوسات والملموسات والتأمل والتفكر فيها، ومن ثمّ إعطاؤها الوصف الذي تستحق، من ذلك:

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٤٠.

[2]- الطبراني، المعجم الصغير، ٢٣٩، ج١، ١٥٥.

[3]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب من لم يثبت على الخيل، ٢٨٧١، ج٣، ١١٠٤، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل جرير، ٢٤٧٥، ج٤، ١٩٢٥.

[4]- ابن منظور، لسان العرب، مادة نظر، ج٥، ٢١٥، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– قول ابن المبارك: "كنت إذا نظرت إلى الفضيل جدد لي الحزن ومقت نفسي ثـمّ بكـى"[1]. وربّما يكون السبب في الشعور الذي كان ينتاب ابن المبارك عند نظره ورؤيته للفـضيل بـن عياض هو مقدار ما كان يتمتع به من الصدق والورع الدائم والخوف الوافر من الله جلّ شـأنه، وما كان يتزين به من البكاء الكثير، والزهد، والتخلي إلى الله بالوحدة، فهو إمام زاهد من أئمـة الهدى والسنة، فكلمّا نظر إليه بكى وجدد إليه عامل الحزن والأسى.

– وقول أبي صالح المؤذن: "نظرت في أجزاء أبي عبد الله بن باكويه، فلم أجد عليهـا آثـار السماع وأحسن ما سمعت عليه الحكايات"[2].

– وعن ابن مهدي قال: "ما نظرت إلى أحمد إلا ذكرت به سفيان"، وذلك لأنّ أحمد كـان مـن أكثرهم علماً وإتقاناً لحديث سفيان.

– وقول العجلي في ترجمة عبد الرحمن بن شيبة: "ثقة ثبت في الحديث كيس كنت أسأله فـي شيء من الحديث، فيقول: "ما نظرت في ذا منذ عشرين سنة فيجيء به على الاسـتواء وكـان حافظاً"[3]، والمقصود بالنظر هنا الرؤية والمتابعة بالمشاهدة والتدقيق.

وأمّا عن دلالة النظر وسلمها في مراتب الجرح والتعديل، فهي تقسم إلى قسمين:

القسم الأول: نظر اختبار، وهذا القسم يختص بحديث من قيل فيه من الرواة صدوق أو محلـه الصدق أو لا بأس به، بحيث يُنظر في أحاديثهم؛ للتأكد من ملازمتهم لحالة الضبط التي عُرفـوا بها ويُكتب حديثهم لاختبار ضبطه، وذلك بمقارنة أحاديثهم بأحاديث الثقـات لتـؤمن المخالفـة والشذوذ، وهذا القسم يمثل المرتبة الثانية من مراتب الجرح والتعديل عنـد ابـن أبـي حـاتم الرازي[4].

وتعقبه ابن الصلاح بقوله: "هذا كما قال؛ لأنّ هذه العبارات لا تشعر بـشريطة الـضبط، فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه، وإن لم نستوف النظر المعروف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطا مطلقا، واحتجنا إلى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له أصل من رواية غيره"[5]. وقال السخاوي: "فالحكم في أهلها دون أهل التي قبلها. وفي بعـضهم مـن

---

[1]– أبوالوليد الباجي"سليمان بن خلف بن سعد"، التعديل والتجريح، ١٠٥١، ج٣، ت: أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، ط١ ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦.

[2]–الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٧، ٥٤٤.

[3]– العجلي، معرفة الثقات، ج٢، ٧٩.

[4]– أحمد نور سيف، دلالة النظر والاعتبار عند المحدثين، ٥٥، بتصرف.

[5]– ابن الصلاح، علوم الحديث، ١٢٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه"[1]. ويعني السخاوي بذلك أهل المراتب التالية: من قيل فيه: صدوق، ومن قيل فيه: شيخ، ومن قيل فيه: صالح الحديث.

القسم الثاني: نظر اعتبار، وهذا القسم يختص بحديث من قيل فيه شيخ، ومن قيل فيه صالح الحديث، فهؤلاء يحتاج ضبطهم بالأصل إلى تقوية واعتضاد، فلا يُختبر ضبطهم لوضوح أمره فيه، بل تلتمس له المتابعات والشواهد ليرقى إلى مرتبة الاحتجاج، وهذا القسم يمثل المرتبة الثالثة والرابعة من مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم الرازي، وكذلك يشمل المرتبة الأولى والثانية والثالثة من مراتب التجريح عنده، حيث قال: "وإذا أجابوا في الرجل بليّن الحديث فهو ممّن يُكتب حديثه ويُنظر فيه اعتباراً، وإذا قالوا: ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتب حديثه إلا أنّه دونه وإذا قالوا: ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه يعتبر به"[2].

وهذا يعني أنّ النظر لمن وصف بالصدق للتأكد فقط من ملازمة الراوي للصفة التي عُرف بها نتيجة دراسة النقاد لأحاديثه وما توصلوا إليه من أنّه يخالف أحياناً، وأنّ ضبطه به خفة، وحينئذ فيختبر حديثه بعرضه على أحاديث الثقات لتعرف فيه الموافقة، ولو من حيث المعنى، وللتأكد من عدم الشذوذ فيه، وهو ما يفهم من كلام السخاوي. أمّا من انحط عن هذه الرتبة فكتب الحديث بالنسبة له أمر ضروري كي يكون صالحاً للاحتجاج، وتكون الطرق الأخرى معضدة ومقوية له ورافعة له إلى درجة الاحتجاج... وليس من المستبعد أن يكون ما ذهب إليه ابن أبي حاتم في اعتبار مكانة الرواة في درجات التعديل أبعد ممّا ذهب إليه السخاوي باعتبار أنّ درجات التعديل لا تعني الطعن في عدالة الراوي وضبطه، وإنّما تعني خفة الضبط في الدرجات الثلاث التالية عنده وهي: صدوق ، وشيخ، وصالح الحديث. وإن كان بعضها أحط مرتبة من سابقتها؛ ولذا جعل من درجات الاعتبار في التعديل، وجعل أخرى منها في الجرح والتعديل ليفرق بينهما. فمن كان من الرواة في مراتب التعديل، نظر في حديثه ليختبر بعرضه على أحاديث الثقات، فإن وافقهم –ولو من حيث المعنى– قُبل لسلامته من المخالفة والشذوذ واحتج به ولو انفرد. ومن كان في مراتب الجرح كُتب حديثه ليتقوى بالمتابعات والشواهد، ولو لم يختبر ضبطه لوضوح أمره فيه[3].

---

[1] – السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج١، ٣٩٥.

[2] – ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٣٧.

[3] – أحمد نور سيف، دلالة النظر والاعتبار عند المحدثين، ٥٩– ٦٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن المبارك[1]، وابن معين[2]، وعلي بن المديني[3]، وأحمد بن حنبل[4]، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان[5]، وابن عدي[6]. وقد بلغ عدد مرات استخدامها في حكمهم على الرواة ورواياتهم تسع عشرة مرة. وستتناول الدراسة نموذجين من النماذج التي استخدم فيها نقاد الحديث هذا الإطلاق:

المسألة الثانية: <u>النموذج الأول</u>: مسكين بن بكير الحذاء أبو عبد الرحمن الحرّاني "ت: ١٩٨هـ"، وثّقه ابن معين[7] وابن حبان[8]، ونصّ أبو حاتم الرازي، والذهبي، وابن حجر على أنّه صدوق[9]، إلا أنّه كان يخطئ في حديث شعبة على وجه الخصوص، وتفرد عنه بأحاديث لم يروها عنه غيره، وهذا ما نبه عليه أحمد بن محمد وأحمد بن حنبل من خلال النظر في ما يرويه عن شعبة، مقارنة بما رواه غيره من تلامذة شعبة، فقد ساق العقيلي بسنده إلى أحمد بن محمد أنّه قال: "سمعت أبا عبد الله وذكر أبا جعفر النفيلي فأثنى عليه خيرا، وقال: كان يحيى معي إلى مسكين بن بكير، وكأنّه حسّن أمره، قلت لأبي عبد الله: نظرت في حديث مسكين عن

---

[1]- قال ابن المبارك: "نظرت في كتاب شريك في حديث عطية هذا فأنكر شريك وأنكرته"، العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٢، ١٩٤، واستخدمها أيضا في موضع آخر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٦، ٢٩٨.

[2]- عن الدوري قال: سمعت أبا عبد الله يقول وسئل عن القعقاع: "كان لي فيه قول ثم نظرت، فإذا هو يفسد بعد ساعة أو ساعتين، فعلمت أنّه ليس به بأس". ابن معين، تاريخ ابن معين، ج٢، ٢٥١.

[3]- قال في حق ابن إسحاق: "نظرت في كتب ابن إسحاق، فما وجدت عليه إلا في حديثين ويمكن أن يكونا صحيحين"، المرجع السابق، ج٧، ٤١، واستخدم هذا اللفظ أيضاً في حق كلٍ من: ابن سماك "محمد بن صبيح"، المرجع السابق، ج٨، ٣٣٦، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١٠، ٢٢٨، والزبيدي، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٥٦، ١٩٥.

[4]- قال في حق إسماعيل بن عياش حينما سئل عنه: "نظرت في كتابه عن يحي بن سعيد أحاديث صحيحة، وأحاديث مضطربة"، المرجع نفسه، ج٨، ٣١٩، وفي حق عبد الله بن وهب، ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٥، ١٩١، ومصعب بن ماهان، العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٤، ١٩٨،

[5]- قال في حق ابن وهب: "نظرت في نحو من ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر، وفي غير مصر ما أعلم أني رأيت له حديثا لا أصل له"، المرجع نفسه، ج١، ٣٣٤، وفي حق معاوية بن أبي العباس، أبو زرعة الرازي، سؤالات البرذعي لأبي زرعة، ج١، ٣٦٥، أمّا أبو حاتم الرازي فقد قال في حق عبد الجبار بن العلاء وقد قيل له: إنّ عبد الجبار بن العلاء روى عن مروان الفزاري عن ابن أبي ذئب، فقال أبي: قد نظرت في حديث مروان بالشام الكثير فما رأيت عن ابن أبي ذئب أصلا"، المرجع نفسه، ج١، ٣٥٦، وفي حق حاتم بن عبيد الله، المرجع نفسه، ج٣، ٢٦٠، وأنظر استخدامه لهذا اللفظ في بيان علل بعض الأحاديث: ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٧٧- ٧٨، ج٢، ٣٥٣.

[6]- قال الشيخ: "ثم قال لي احمد بن محمد بن سعيد نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا وليس هو بمنكر الحديث قال الشيخ: وهذا الذي قاله كما قال وقد نظرت أنا أيضا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكرا إلا عن شيوخ يحتملون"، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٢٠.

[7]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ٣٢٩، فعن الحسين بن الحسن قال: "سألت يحيى بن معين عن مسكين بن بكير فقال لا بأس به".

[8]- ذكره ابن حبان في الثقات، ج٩، ١٩٤.

[9]- قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبى عن مسكين بن بكير فقال لا بأس به كان صحيح الحديث يحفظ الحديث "، المرجع السابق، ج٨، ٣٢٩، وقال الذهبي: "مسكين بن بكير الحراني صدوق مشهور صاحب حديث "، ميزان الاعتدال، ج٦، ٤١٢، وقال ابن حجر: "مسكين بن بكير الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء صدوق يخطىء وكان صاحب حديث من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين"، تقريب التهذيب، ج١، ٥٢٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

شعبة فإذا فيه خطأ، قال: من أين كان يضبط هو عن شعبة؟"[1]. والنظر المعنيّ هنا هو نظر الاختبار، فمسكين صدوق، والنظر في حديثه إنّما يكون للتأكد من ملازمته لحالة الضبط التي عُرف بها وكتابة حديثه لاختبار ضبطه، وقد تبيّن من خلاله أنّ اختلال ضبطه مخصوص برواياته عن شعبة على وجه الخصوص ومن رواياته التي رواها عنه وأخطأ فيها، الآتي:

<u>أولاً</u>: حديث "سدوا الأبواب"، قال مسكين: حدثنا شعبة عن أبي صالح عن عوف عن ميمون عن ابن عباس –رضي الله عنه– أنّ رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "أمر بالأبواب كلها تسد إلا باب علي"[2]، وهذا الحديث ليس بمحفوظ عن شعبة لا سنداً ولا متناً، فحديث ابن عباس أخرجه البخاري في الصحيح من غير هذه الطريق، ومتنه غير هذا المتن، فقد أخرجه من طريق وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن بن عباس قال: "خرج رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: إنّه ليس من الناس أحد أمّن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل. سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر"[3].

أمّا حديث سدّ الأبواب إلا باب علي، فقد روي من طريق آخر غير هذه الطريق هي طريق محمد بن جعفر ثنا عوف عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم قال: كانت لنفر من أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أبواب شارعة في المسجد، فقال يوماً: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، قال: فتكلم في ذلك ناس، فقام رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "أمّا بعد، فإنّي أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم: والله ما سددت شيئاً ولا فتحته، ولكن أمرت بشيء فاتبعته"[4].

---

[1]– العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٤، ٢٢١، وأنظر أيضاً: ما نقله ابن أبي حاتم الرازي بسنده إلى أبي بكر الأثرم قال: "سئل أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن مسكين بن بكير فقدمه على مخلد بن يزيد، وقال: حدث عن شعبة بأحاديث لم يروها عنه أحد"، الجرح والتعديل، ج٨، ٣٢٩، وابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٠٥، حيث قال: "وقال: أحمد مسكين بن بكير يخطىء عن شعبة"، وابن حجر العسقلاني، مقدمة فتح الباري، ج١، ٤٦٣، حيث قال: "مسكين بن بكير خطأ أحمد بعض حديثه".

[2]– المرجع السابق، ج٤، ٢٢١، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب، ٣٧٣٢، ج٥، ٦٤١، من طريق إبراهيم بن المختار عن شعبة عن أبي يحيى عن عمرو بن ميمون عن بن عباس أنّ رسول الله–صلى الله عليه وسلم– أمر بسد الأبواب إلا باب علي". قال أبو عيسى: "هذا حديث غريب لا نعرفه عن شعبة بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه".

[3]– البخاري، صحيح البخاري، كتاب أبواب المساجد، باب الخوخة والممر إلى المسجد، ٤٥٥، ج١، ١٧٨.

[4]– أخرجه الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٤٦٣١، ج٣، ١٣٥، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الخصائص، باب ذكر قول النبي–صلى الله عليه وسلم– أمرت بسد هذه الأبواب، ٨٤٢٣، ج٥، ١١٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ثانياً: حديث "النشرة"، قال مسكين ثنا شعبة عن أبي رجاء عن الحسن قال: سألت انس بن مالك عن النشرة، فقال: ذكروا عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– أنّها من عمل الشيطان"[1]. وقد نصّ أبو نعيم في الحلية على أنّ مسكين قد تفرد برفع هذا الحديث عن شعبة، وخالفه من هو أوثق منه في شعبة، خالفه غندر (محمد بن جعفر)[2]، وابن عيينة[3]، وابن الجعد[4]، فرووه عن شعبة مرسلاً.

كما نصّ أبو حاتم الرازي على أنّ ما جاء في النشرة وأنّها من عمل الشيطان إنّما هو من كلام الحسن وقيله، وهذا مصير منه إلى ترجيح رواية الإرسال على رواية الرفع. قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن أبي شعيب الحراني عن مسكين بن بكير عن شعبة عن أبي رجاء عن الحسن قال: سألت أنساً عن النشرة، فقال: ذكروا عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– إنّها من عمل الشيطان"، فقال أبي: هذا خطا، إنّما هو أبو رجاء. قال: سألت الحسن عن النشرة، فقال: ذكروا عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– فهذا من كلام الحسن وقيله"[5].

ثالثاً: حديث "من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل، فغلبته عيناه حتى يصبح، كتب له ما نوى". هذا الحديث رواه مسكين عن شعبة عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– فرفعه، وخالفه غندر وغيره، فرووه موقوفاً على أبي الدرداء، وقد نبّه الدارقطني على هذا الخلاف، وهو خلاف طويل في إسناد هذا الخبر، ليس من هذه الطريق فحسب، بل من طرق أخرى وقع فيها مثل هذا الخلاف. والذي يعنينا هنا طريق مسكين، وقد رجّح الدارقطني رواية الوقف "رواية غندر وغيره من أصحاب شعبة" على رواية الرفع "رواية مسكين".

قال الدارقطني حينما سُئل عن حديث سويد بن غفلة عن أبي الدرداء: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: "من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل، فغلبته عيناه حتى يصبح، كتب له ما نوى" فقال: يرويه عبدة بن أبي لبابة، واختلف عنه، فرواه حبيب بن أبي ثابت، وشعبة،

---

[1]– أبو نعيم، حلية الأولياء، ج٧، ١٦٥، والمرجع السابق، ٨٢٩٢، ج٤، ٤٦٤.

[2]– رواية غندر أشار إليها أبو نعيم في الحلية، ج٧، ١٦٥، ولم أقف عليها.

[3]– رواية ابن عيينة أخرجها ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ٢٣٥١٦، ج٥، ٤٠، قال: حدثنا بن عيينة وأبو أسامة عن شعبة عن أبي رجاء قال: "سألت الحسن عن النشر فذكر لي عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– قال:هي من عمل الشيطان".

[4]– رواية ابن الجعد، أخرجها أبو داود، المراسيل لأبي داود، ٤٥٣، ج١، ٣١٩، قال: حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن أبي رجاء قال: "سألت الحسن عن النشرة،فقال: ذكر لي عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– أنه قال: إنها من عمل الشيطان".

[5]– ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ٢٩٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وابن عيينة عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- وقال أبو عوانة: عن الأعمش عن حبيب عن عبدة بن زر بن حبيش عن أبي الدرداء موقوفاً، وخالفه في موضعين. وقال الثوري: عن حبيب عن عبدة عن زر عن أبي ذر، وقال الثوري: فلقيت عبدة فحدثني عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن أبي ذر، وقال شعبة: عن عبدة عن سويد ابن غفلة أنّه عاد زراً في مرضه، فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء -شك شعبة-: ورفعه مسكين بن بكير عن شعبة، ووقفه غندر وغيره، ووقفه بن عيينة عن عبدة، ولم يرفعه، والمحفوظ الموقوف"[1].

وقد نبّه أيضاً على هذا الخلاف ابن خزيمة والنسائي حال تخريجهما لهذا الحديث. أمّا ابن خزيمة فلم يجزم بالراجح منها، بل قال بعدما ساق هذا الخلاف: "والله أعلم بالمحفوظ من هذه الأسانيد"[2]. وأمّا النسائي فطريقة تخريجه لطرق هذا الخبر توحي بترجيحه لرواية الوقف على الرفع، فقد صدر الباب "باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه" برواية الرفع، وهي رواية حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء يبلغ به النّبي- صلى الله عليه وسلم- قال: "من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل، فغلبته عينه حتى يصبح، كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه"[3]. خالفه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة، ثمّ أتبعها بالرواية الموقوفة حيث قال: "أخبرنا سويد بن نصر قال: أنا عبد الله عن سفيان الثوري عن عبدة قال: سمعت سويد بن غفلة، وأخبرنا سويد قال: أنا عبد الله عن ابن عيينة عن ابن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء موقوفاً"[4].

رابعاً: حديث "إنّ الله يحب أن تؤتى رخصه..."، أخرجه ابن عدي في ترجمة مصعب بن سعيد ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنّ الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه". قال الشيخ: "وهذا لا أعلم أحداً رواه غير مصعب بن سعيد عن مسكين عن شعبة"[5].

---

[1]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٦، ٢٠٦.

[2]- ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، باب ذكر الناوي قيام الليل فيغلبه النوم على قيام الليل، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ج٢، ١٩٥- ١٩٧.

[3]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه، ١٤٥٩، ج١، ٤٥٦.

[4]- المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه، ١٤٦٠، ج١، ٤٥٦.

[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٣٦٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والمعنى أنّ مصعب بن سعيد قد تفرد برواية هذا الحديث عن مسكين عن شعبة، وهو لا يقوى على التفرد، فهو ضعيف، والضعف على حديثه بيّن، والحديث صحيح ثابت عن ابن عمر[1] من غير هذه الطريق.

المسألة الثالثة: <u>النموذج الثاني</u>: قال ابن المبارك: "نظرت في كتاب شريك في حديث عطية هذا، فأنكر شريك وأنكرته، حدثنا عبد الله قال: حدثني أبى قال: حدث شريك عن مغيرة عن شباك أنّ شريحاً أجاز نكاح وصي، فرده عليه عامر أبو أبى عبيدة، فقال: يا أبا عبد الله، إنّما هو سماك. قال أبي: وقد أخطأ شريك فيه، إنّما هو سماك، فقال شريك: والله ما أراه يدري ما شباك من سماك. حدثنا محمد بن موسى حدثنا أبو بكر الأعين حدثنا محمد بن يحيى بن سعيد القطان قال: قال أبي: نظرت في أصول شريك، فإذا الخطأ في أصوله"[2].

وممّا يلحظ في هذا الأنموذج أنّ النّظر في كتاب شريك وما حدثّ به عن شباك قد وقع من قبل ثلاثة من نقاد الحديث، هم: ابن المبارك، وأبو عبد الله أحمد بن حنبل، ويحي بن سعيد القطان، وأنّ الخطأ الذي وقع فيه شريك في هذه الرواية هو التصحيف؛ إذ صّحف اسم سماك إلى شباك للتقارب الحاصل بين الاسمين، فهو من قبيل المؤتلف والمختلف. وإنّما تمّ كشفهم لهذا الخطأ بما يحفظون من طرقه الصحيحة الخالية من التصحيف، ومعارضتها مع هذه الطريق بعد النظر فيها، وهي:

- طريق عبد العزيز عن مغيرة عن سماك بن سلمة: "أنّ شريحاً أجاز نكاح وصي"[3].
- طريق شعبة عن مغيرة عن سماك بن سلمة قال: "شهدت أو رأيت شريحاً أجاز نكاح وصي والأولياء يكرهون"[4].
- طريق شعبة بن الحجاج عن سماك بن حرب: "أنّ شريحاً أجاز نكاح وصي، والأولياء ينكرون"[5].

---

[1]- أخرجه ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر استحباب قبول رخصة الله إذ الله جل وعلا يحب قبولها، ٢٧٤٢، ج٦، ٤٥١، من طريق الدراوردي عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قال: "إنّ الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته".

[2]- العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٢، ١٩٤، وأنظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٣، ٨٠، قال عبد الله: قال أبي: "حدث شريك عن مغيرة عن شباك أنّ شريحاً أجاز نكاح وصي فرده عليه جارنا عامر أبو أبي عبيدة فقال: يا أبا عبد الله إنما هو سماك قال أبي وأخطأ شريك فيه إنما هو سماك فقال شريك والله ما أراه يدري ما شباك من سماك".

[3]- ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ١٦٢٠١، ج٣، ٤٧٨ .

[4]- ابن الجعد، مسند ابن الجعد، ٦٣٠، ج١، ١٠٩.

[5]- مالك بن أنس، المدونة الكبرى، ج٤، ١٦٧، دار صادر، د. ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وشريك بن عبد الله النخعي "ت: ١٧٧هـ"[١] صدوق إلا أنه قد تغير حفظه، وساء بعدما ولي القضاء، فهو في نفسه لا يتعمد الغلط والخطأ، والغالب على حديث الصحة والاستواء، وما وقع في بعض أحاديثه من النكارة إنّما أتي به من سوء حفظه، هذا ما نصّ عليه غير واحد من نقاد الحديث.

المطلب الثالث: الإطلاق الرابع "الاعتبار"

المسألة الأولى: مفهوم الاعتبار لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

الاعتبار لغة: "مصدر من اعتبر، والعابر: الناظر الذي ينظر في الكتاب فيعبره؛ أي يعتبر بعضه ببعض حتى يقع فهمه عليه، والمعتبر: المستدل بالشيء على الشيء، و العبرة: العجب. و اعتبر منه: تعجب. وفي التنزيل: "فاعتبروا يا أولي الأبصار"[٢]؛ أي تدبروا وانظروا فيما نزل بقريظة والنّضير، فقايسوا فعالهم واتعظوا بالعذاب الذي نزل بهم"[٣].

وأمّا عن معنى الاعتبار اصطلاحاً: فقد ذكرت الدراسة سابقاً، وعند ضبط مصطلح السّبر، أنّ أكثر نقاد الحديث اتفقوا على جعل مفهوم الاعتبار قسيماً للسّبر من حيث المعنى القائم على جمع طرق الحديث وشواهده أو أحاديث راو مخصوص، والنظر فيها واختبارها، ومقابلة بعضها ببعض؛ ليعلم هل لهذا الحديث الذي يظنّ أنّه فرد متابع أو لا، وإنّ هذا المعنى هو الشائع بين صفوف المحدثين من الأئمة المتأخرين على وجه الخصوص. وهناك من نقاد الحديث من خصّ الاعتبار بالمعارضة بين طرق الحديث والترجيح بينها، بما يفيد إمكانية التقوية فيما إذا توافرت شروط التقوية وانتفت موانعها، كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث. وعلى هذا يكون الاعتبار جزءاً من عملية السّبر وثمرة مترتبة عليها.

وقد استُخدم هذا اللفظ من قبل نقاد الحديث بالمعنيين المشار إليهما سابقاً وهما:

<u>الأول:</u> معارضة الروايات ومقابلتها بعد جمعها واستقصائها، وملاحظة الموافقة والمخالفة بينها، وإذا كان هذا المعنى هو المراد عندهم، فإنّهم غالباً ما يعبّرون عنه بقولهم على سبيل المثال: "اعتبرت حديثه، فلم أر فيه حديثاً منكراً"، و "اعتبرت حديثه، فرأيته مستقيم الحديث"، و "اعتبرت حديثه، فإذا هو يجيء بالعجب"... وهكذا.

<u>الثاني:</u> إمكانية التقوية بالطرق التي تمّ الوقوف عليها، ويعبرون عنه بقولهم على سبيل المثال: "يُعتبر به"، "لا يُعتبر به"، "يُعتبر بحديثه"، "لا يُعتبر بحديثه".

---

[١]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٤، ٣٦٦، وابن حبان، الثقات، ج٦، ٤٤٤، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٢٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ٢٩٤- ٢٩٥.

[٢]- سورة الحشر، آية: ٢.

[٣]- ابن منظور، لسان العرب، مادة نظر، ج٤، ٥٢٩- ٥٣١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وقد استخدم لفظ الاعتبار بالمعنى الأول من نقاد الحديث كل من:

أولاً: أحمد بن حنبل[1]، وابن حبان في أربع تراجم من تراجم كتابه الثقات[2]، وابن عدي في ثلاث تراجم من تراجم كتابه الكامل[3]، والخطيب البغدادي في ترجمتين من تراجم كتابه تاريخ بغداد[4].

وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الثانية من التراجم التي استخدم فيها ابن عدي في (الكامل) هذا اللفظ، وهي ترجمة خالد بن مخلد القطواني الكوفي أبو الهيثم "ت: ٢١٣هـ"، حيث قال: "وهو من المكثرين في محدثي أهل الكوفة، وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن مالك وعن غيره لعله توهم منه أنه كما يرويه أو حمل على حفظه؛ لأني قد اعتبرت حديثه ما روى النّاس عنه من الكوفيين محمد بن عثمان بن كرامة ومن الغرباء أحمد بن سعيد الدارمي، وعندي من حديثهما عن خالد صدر صالح، ولم أجد في كتبه أنكر ممّا ذكرته، فلعلّه توهم منه أو حمل على الحفظ، وهو عندي، إن شاء الله، لا بأس به"[5].

فعملية الاعتبار هذه التي قام بها ابن عدي فيما يخص روايات مخلد، وبما تتضمنه من البحث والتفتيش عنها، ثمّ المقابلة والمواجهة بينها سواء ما كان منها من رواية أهل بلده أو الغرباء عنه، هي التي مكنته من رصد الروايات المنكرة والبالغ عددها عشر روايات من مجموع ما روي عنه، وهي نسبة قليلة إذا ما قورنت بحجم رواياته، ومن تحديد جهة النكارة وتعيينها فيها، فالنكارة فيها من جهة أسانيدها لا متونها، فهو يخطئ في سياقها، ويخالف غيره ممّن هو أوثق منه في روايتها ظناً منه أنّها هي في الحقيقة كما يرويه، أو اتكالاً واعتماداً على حفظه السابق لها دون مراجعتها والتأكد من سلامتها.

المسألة الأولى: التعريف بخالد بن مخلد، وخالد بن مخلد من كبار شيوخ البخاري، وقد تكلم فيه نقاد الحديث من جهتين هما: **الأولى:** من جهة الحفظ والضبط، فقد كان يحدث ببعض المناكير، أو لنقل: له مناكير، **والثانية:** من جهة العدالة بسبب المذهب، فقد نقل عن غير واحد من نقاد الحديث أنّه كان يتشيع، بل كان متشيعاً مفرطاً مغالٍ فيه، وإليك أقوالهم الواردة بصدد هاتين الجهتين:

فيما يخص جهة الضبط، هناك من وثّقه كابن معين فيما نقله الدارمي عنه أنّه قال: "ما به بأس"، ووثّقه أيضاً العجلي حيث قال: "خالد بن مخلد القطواني ثقة، فيه قليل تشيع، وكان كثير

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٣٧٨.
[2]- ابن حبان، الثقات، ج٤، ٣٣٦، ج٦، ١٣١- ١٣٢، ج٨، ٢٩٣، ٤٩٢.
[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٦٢-٦٣، ج٣، ٣٤- ٣٥، ج٤، ٨٢.
[4]- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١، ٢٦٧- ٢٦٩، ج٩، ٤٥٠.
[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث"، وصالح بن محمد جزرة، حيث قال: "ثقة في الحديث إلا أنّه كان متهماً بالغلو"، وابن حبان فقد ذكره في الثقات. وهناك من نصّ على أنّه صدوق، منهم: أبو داود فيما نقله الآجري عنه أنّه قال: "صدوق ولكنّه يتشيع"، والذهبي حيث قال: "خالد بن مخلد القطواني شيخ البخاري شيعي صدوق"، وابن حجر حيث قال معطياً درجته من حيث الوثاقة في ضوء أقوال نقاد الحديث سابقة الذكر: "خالد بن مخلد القطواني (بفتح القاف والطاء) أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي صدوق يتشيع، وله أفراد من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة، وقيل بعدها"[1].

والذهبي وابن حجر حينما صنّفاه في رتبة صدوق، وهي المرتبة الثالثة عند الذهبي، والرابعة عند ابن حجر في سلّم مراتب التعديل، إنّما كان ذلك بسبب ما نُقل عن بعض نقاد الحديث ما يفيد خدش هذا الجانب عنده، وهو جانب الحفظ والضبط، ومن ذلك:

قال ابن سعد: "كان متشيعاً منكر الحديث مفرطاً في التشيع، وكتبوا عنه للضرورة. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: "له أحاديث مناكير". وحكى أبو الوليد الباجي في رجال البخاري عن أبي حاتم أنّه قال: "لخالد بن مخلد أحاديث مناكير ويكتب حديثه". وفي (الميزان) للذهبي قال أبو أحمد الحاكم: "يكتب حديثه، ولا يحتج به". وقال الأزدي: "في حديثه بعض المناكير، وهو عندنا في عداد أهل الصدق". وقال ابن عدي بعدما ذكر له في ترجمته عشرة أحاديث منكرة مبرراً سبب تحديثه بها: "لم أجد في حديثه أنكر ممّا ذكرته، فلعلّها توهم منه أو حمل على حفظه".

وفيما يخص جانب العدالة، فقد قال غير واحد من نقاد الحديث السابقة أقوالهم أنّه كان يتشيع. وقد تولى ابن حجر الدفاع عنه فيما وُجّه إليه من طعون بخصوص الجانبين السابقين في مقدمة كتابه فتح الباري، تحت الفصل التاسع، سياق أسماء من طعن فيه من رجال البخاري، حيث قال: "أمّا التشيع فقد قدمنا أنّه إذا كان ثبت الأخذ والأداء لا يضره لا سيما ولم يكن داعية إلى رأيه. وأمّا المناكير فقد تتبعها أبو أحمد بن عدي من حديثه وأوردها في كامله، وليس فيها شيء ممّا أخرجه له البخاري، بل لم أر له عنده من أفراده سوى حديث واحد، وهو حديث أبي هريرة "من عادى لي وليا" الحديث، وروى له الباقون سوى أبي داود"[2].

ثانياً: دراسة بعض الروايات المنكرة التي ذكرها ابن عدي في ترجمة خالد بن مخلد

<u>الرواية الأولى</u>: أخرجها ابن عدي من طريق أبي أمّية الطرسوسي ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "السفر قطعة

---

[1]- نقل الذهبي وابن حجر أقوال نقاد الحديث في مخلد، وقد قمت على صياغتها كما هو مثبت في المتن، أنظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٢، ٤٢٥- ٤٢٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ١٠١، وأنظر أيضا: ابن حجر، تقريب التهذيب، ١٩٠.

[2]- ابن حجر، هدي الساري، ٥٦٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

من العذاب، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره، فليسرع الرجوع إلى أهله". قال الشيخ: "وهذا لا يعرف لمالك عن سهيل، إنما يرويه مالك في الموطأ عن سمي عن أبي صالح"[١].

وجهة الخطأ في هذه الرواية -وكما يبدو من كلام ابن عدي السابق- هو أنّ خالداً قد سلك فيها الجادة أو الطريق السّهل، فقال: ثنا مالك عن سهيل بدل سميّ؛ لأنّ سهيلاً في الغالب يروي عن أبيه (أبي صالح) عن أبي هريرة، مخالفاً بذلك أكثر أصحاب مالك الثقات ممّن روى عنه الموطأ، وهم:

- عبد الله بن مسلمة القعنبي، وروايته أخرجها الشيخان من طريقه، قال: حدثنا مالك عن سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله"[٢].

- عبد الله بن يوسف التِنِّيسي[٣]، وروايته أخرجها البخاري من طريقه قال: أخبرنا مالك عن سميّ مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-[٤].

- إسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهراني، ومنصور بن أبي مُزَاحم، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى التميمي، وأخرج روايتهم مسلم حيث قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهري، ومنصور بن أبي مزاحم، وقتيبة بن سعيد قالوا: حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي، واللفظ له، قال: قلت لمالك: حدثك سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله". قال: نعم[٥].

وبناء على هذا تعد رواية خالد هذه التي خالف فيها كل هؤلاء شاذة لا سيما أنّ يحيى بن يحيى هو من سأل مالك عن سماعه لهذا الحديث من سميّ، فقال مالك: نعم. وهكذا هو في الموطأ[٦].

---

[١]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٤.

[٢]- البخاري، صحيح البخاري، أبواب العمرة، باب السفر قطعة من العذاب، ١٧١٠، ج٢، ٦٣٩، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، ١٩٢٧، ج٣، ١٥٢٦.

[٣]- التنيسي: نسبة إلى تنيس بكسر التاء المثناة والنون المكسورة المشددة وسكون الياء آخر الحروف، بلدة بمصر ساحل البحر. أنظر: العيني، عمدة القاري، ج١، ٣٦.

[٤]- المرجع السابق، كتاب الجهاد، باب السرعة في السير، ٢٨٣٩، ج٣، ١٠٩٣.

[٥]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، ١٩٢٧، ج٣، ١٥٢٦.

[٦]- مالك بن أنس، موطأ مالك، كتاب الاستئذان، باب ما يؤمر من العمل في السفر، ١٧٦٧، ج٢، ٩٧٩، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي،بيروت، د. ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الرواية الثانية: أخرجها ابن عدي من طريق محمد بن عثمان بن كرّامة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا". قال الشيخ: "وهذا لا يعرف عن مالك عن أبي الزناد إلا من رواية خالد عنه، وعند مالك في الموطأ عن نافع عن بن عمر"[1]. وهذه الرواية أيضاً أخطأ خالد في سياق إسنادها، فخالف أصحاب مالك، وهم:

يحيى بن يحيى[2]، وابن القاسم[3]، وأحمد بن أبي بكر[4] الذين رووا هذا الحديث عن مالك عن نافع عن ابن عمر، كما هو ثابت عنه في الموطأ. وكأنّ خالداً انقلب عليه إسناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة هذا والذي قد روي به حديث آخر، وهو "لا يبع أحدكم على بيع بعض"[5]، فجعله لمتن حديث البيّعان.

تكتفي الدراسة بهاتين الروايتين لخالد بن مخلد ممّا عدّها نقاد الحديث عليه، وخطأ خالد في بقية العشرة من هذا القبيل. وقد نبّه عليها ابن عدي في سياق ترجمته من خلال اعتباره لأحاديثه بأحاديث غيره من الثقات، ثمّ أطلق حكمه النهائي عليه بأنّه لا بأس به، أي لا يتعمد الكذب في نفسه، وإنّ ما وقع فيه من أخطاء؛ إنّما كان بسبب اتكاله على ما كان يحفظ سابقاً دون مراجعته للتأكد منه قبل روايته.

أمّا المعنى الثاني للاعتبار، وهو إمكانية التقوية بالطرق التي تمّ الوقوف عليها، فقد استخدمه من نقاد الحديث، أحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان، وابن عدي، والدارقطني في سياق بيانهم لرواة الآثار ممّن يصلح لأن يتقوى بما يرويه في باب المتابعات والشواهد، وأكثرهم استخداماً له ابن حبان والدارقطني، ومن الألفاظ التي يطلقونها في التعبير عن هذا المعنى:

- يُعتبر به، ويعنون بهذا اللفظ: صلاحية الراوي أو الحديث في المتابعات والشواهد، دون الاحتجاج، وتأتي مضافة إلى غيرها من ألفاظ التليين أو التضعيف، كما تأتي مفردة، وهذه اللفظة يستخدمها الدارقطني كثيراً، وفي الغالب ما تكون مفردة عنده، فقد قالها في حق كثير من الرواة؛

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٤.

[2]- رواية يحيى أخرجها مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس، ١٥٣١، ج٣، ١١٦٣، قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قال: "البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار".

[3]-رواية ابن القاسم أخرجها النسائي، السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب وجوب الخيار للمتابعين، ٦٠٥٧، ج٧، ٤

[4]- رواية أحمد بن أبي بكر أخرجها ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأن قوله-صلى الله عليه وسلم- فإن فارقه فلا خيار له أراد به في غير بيع الخيار، ٤٩١٦، ج١١، ٢٨٣.

[5]- أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل...، ٢٠٤٣، ج٢، ٧٥٥، ومسلم، مرجع سابق، كتاب البيوع، باب تحريم بيع البعض على بيع أخيه، ١٥١٥، ج٣، ١١٥٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

منهم على سبيل المثال: أيوب أبو العلاء القصاب[1]، وأسيد بن أسيد[2]، وأشعث بن سِوَار[3]، وغيرهم. وبيّن المراد بها في غير ترجمة[4]: فمن ذلك قوله في سعيد بن زياد الشيباني: "لا يُحتجّ به، ولكن يُعتبر به "[5]، وقوله في محمد بن إسحاق بن يسار وأبيه: "لا يُحتجّ بهما، وإنّما يُعتبر بهما"[6].

– يُعتبر بحديثه، أي يصلح للتقوية في المتابعات والشواهد، وقد استخدم هذا اللفظ أحمد بن حنبل، وابن حبان، وابن عدي، وأكثرهم استخداماً له ابن حبان، ومن ذلك قوله في ترجمة عبد الواحد بن زيد العابد: "من أهل البصرة له حكايات كثيرة في الزهد والرقائق، يُعتبر بحديثه إذا كان دونه وفوقه ثقات، ويجتنب ما كان من حديثه من رواية سعيد بن عبد الله بن دينار، فإنّ سعيداً يأتي بما لا أصل له عن الأثبات"[7]. وقال في ترجمة محرز بن عبد الله أبي رجاء مولى هشام: "من أهل الجزيرة، يروى عن مكحول، روى عنه إسماعيل بن زكريا والمحاربي، وكان يدلس عن مكحول، يعتبر بحديثه ما بيّن السماع فيه عن مكحول وغيره"[8].

– لا يُعتبر به، ولا يُعتبر بحديثه، ويعنون بهذا اللفظ: عدم صلاحية الراوي أو الحديث في باب المتابعات والشواهد. أمّا عن قولهم: لا يُعتبر به فقد استخدمها الدارقطني في أكثر من موضع في كتابه المسمّى بسؤالات البرقاني، ومن ذلك: قول الدارقطني في الجراح أبي وكيع، وقد سأله البرقاني عنه: "ليس بشيء، هو كثير الوهم. قلت: يُعتبر به؟ قال: لا"[9].

وأمّا عن قولهم: لا يعتبر بحديثه فهي قليلة الاستخدام عندهم، قالها السعدي في حق عبد الغفار بن الحسن أبي حازم الرَّملي"[10].

وهناك لفظ استخدمه ابن حبان على وجه الخصوص، وقد يتبادر إلى الذهن أنّه بمعنى الألفاظ السابقة، وليس كذلك، وهذا اللفظ قوله: "لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار"، وقوله: "لا يحل كتب حديثه إلا اعتباراً"، فابن حبان لا يقول مثل هذه العبارات إلا فيمن هو كذّاب، أو متهم بالكذب، أو ساقط الحديث، فيصير معنى كلامه حينئذ لا يحل كتب حديث هذا

---

[1]– الدارقطني"علي بن عمر"، سؤالات البرقاني، ج١، ١٥، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، كتب خانة جميلي، باكستان، ط "١" ١٤٠٤هـ.
[2]– المرجع السابق، ج١، ١٦.
[3]– المرجع نفسه، ج١، ١٧.
[4]– الجديع، تحرير علوم الحديث، ج١، ٥٩٣، بتصرف.
[5]– المرجع نفسه، ج١، ٣٣.
[6]– المرجع نفسه، ج١، ٥٨.
[7]– ابن حبان، الثقات، ج٧، ١٢٤.
[8]– المرجع السابق، ج٧، ٥٠٤.
[9]– الدارقطني، سؤالات البرقاني، ج١، ٢٠.
[10]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٥، ٣٢٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

الراوي ممّن هذا شأنه إلا على سبيل النظر والتدبر والمدارسة لبقية إسناد هذا الحديث للكشف عن حال رواته، ولطرق الحديث الأخرى للتمكن من معرفة ما إذا كان لهذا الحديث أصل عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- أو لا[1]، ومن الشواهد على ذلك:

قوله في ترجمة موسى بن عبد الرحمن الصنعاني: "شيخ دجال، يضع الحديث، روى عنه عبد الغني بن سعيد الثقفي، وضع على ابن جريج عن عطاء بن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان، وألزقه بابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، ولم يحدّث به ابن عباس، ولا عطاء سمعه، ولا ابن جريج سمع من عطاء، وإنمّا سمع ابن جريج من عطاء الخراساني عن ابن عباس في التفسير أحرفاً شبيهاً بجزء، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً ولا رواه، لا تحل الرواية عن هذا الشيخ، ولا النّظر في كتابه إلا على سبيل الاعتبار"[2].

ويبقى الحديث عن رتبة الاعتبار في سلّم مراتب الجرح والتعديل، فقد جعلها ابن أبي حاتم الرازي، وهو أول من أصّل لهذه المراتب، في المرتبة الرابعة، وهي الأخيرة بالنسبة لمراتب التعديل، وفي المرتبة الخامسة والسادسة والسابعة من مراتب التجريح. فقال: "وإذا قيل: صالح الحديث، فإنّه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث، فهو ممّن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً، وإذا قالوا: ليس بقوي، فهو بمنزلة الأولى في كتب حديثه إلا أنّه دونه، وإذا قالوا: ضعيف الحديث، فهو دون الثاني لا يطرح حديثه، بل يعتبر به"[3]. وكل من أتى بعده من الأئمة المتأخرين ممّن تكلم في هذه المراتب وقسّمها كالذهبي، والعراقي، وابن حجر قد سلك مسلكه هذا في جعل الاعتبار شاملاً لهذه المراتب الأربعة، وإن اختلفت قسمتهم في التقديم والتأخير لبعض ألفاظ هذه المراتب على بعض.

وبناء على هذا يمكن القول: إنّ الاعتبار على ثلاث درجات، وهي على النحو الآتي:

الدرجة الأولى: راوي الحديث الصالح المحتمل للتحسين، ويندرج تحتها لفظ صالح الحديث، وكذلك لفظ شيخ، فهو، وإن جعله ابن أبي حاتم أعلى رتبة من صالح الحديث، إلا أنّ الموصوف بهذا اللفظ لا يبلغ درجة الاحتجاج، ومحله الصدق، وصويلح...

الدرجة الثانية: راوي الحديث اللّيّن الصالح للاعتبار، ويندرج تحتها لفظ ليّن الحديث، وليس بالقوي، ليس بذاك...

---

[1]- سلامة"محمد خلف"، معجم مصطلحات المحدثين، ج٤، ٢٧٣، ملتقى أهل الحديث.

[2] - ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٤٢، وأنظر أيضاً المواضع التالية: ج١، ٩٨، ١٣٧، ج٢، ٣٣، ٧٦.

[3] - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٣٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الدرجة الثالثة: راوي الحديث الضعيف الصالح للاعتبار، ويندرج تحتها لفظ ضعيف الحديث، يضعّف، فيه ضعف، سيء الحفظ...[1].

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

[1] – الجديع، تحرير علوم الحديث، ٥٦٥– ٥٦٦، بتصرف.

المبحث الثاني: إطلاقات السّبر الخاصة ببعض نقاد الحديث

المطلب الأول: الإطلاق الأول "التفتيش"

المسألة الأولى: مفهوم التفتيش لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

التفتيش لغة: مصدر من فتشت الشيء فتشاً، أي تصفحته، والفتش والتفتيش: الطلب والبحث، وفتشت عنه: سألت واستقصيت في الطلب، ويقال: فتش ولا تفتش: أي ابحث ولا تسترح[1].

والتفتيش اصطلاحاً: هو طلب طرق الحديث الواحد أو روايات الراوي الواحد والبحث عنها بدقة؛ للوقوف عليها ومعرفة حجمها ومقدارها، وملاحظة مدى علاقتها مع بعضها بعضاً وهو ما يسمى بالبعد التزامني.

وعملية التفتيش هذه تحتاج من الناقد مزيداً من العناية والجلد والتصبر، فهو معنيٌ بالوقوف على طرق الحديث جميعها من بطون الدواوين والمصنفات الحديثية والمعاجم والمشيخات وما إلى ذلك، والنظر فيها ومعارضة بعضها ببعض للخروج بحكمٍ يقضي بتصحيح ما صحّ منها وتضعيف ما عداها، وهذا بطبيعة الحال لمن لم يعاين رواتها ولم يقف على أحوالهم مباشرةً، وإلاّ فسبيله الملاحظة لما يروونه عن مشايخهم، والكيفية التي يروون بها، ودرجة تمكنهم من رواياتهم، ومن هم تلامذتهم الذين أخذوا عنهم، إذ قد تكون العهدة في ضعف رواية الراوي والنكارة فيها من قبله أحياناً، وأخرى من قبل تلامذته الذين رووا عنه أو شيوخه الذين روى هو عنهم، فنجد نقاد الحديث يحددون من خلال عملية التفتيش هذه موطن الضعف والنكارة في الرواية سواءً أكانت من الراوي نفسه أو من أحد تلامذته أو مشايخه، وينصون على ذلك فيقولون على سبيل المثال: وهذه الأحاديث ليس عهدتها من قبل فلان؛ إنّما العهدة فيها من فلان، كما سيأتي الاستدلال عليه بعد قليل.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن عدي في أربع تراجم من تراجم كتابه الكامل[2]، وستتناول الدراسة الحاليّة الترجمة الأولى منها، حيث قال في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى بعدما ذكر طائفة من الأحاديث التي رواها بعض تلامذته عنه، ورواها هو عن بعض شيوخه: "... وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر؛ وإنّما يُروى المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، مادة فتشّ، ج١، ٥٣٧.

[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٢٤، ٢٧٥، ج٢، ٤٦١، ج٦، ١١٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

عنه، وكأنّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثّقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما"[1].

المسألة الثانية: دراسة لترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى"ت: ١٨٤هـ"

أولاً: التعريف بإبراهيم بن أبي يحيى وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته

هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، واسمه سمعان الأسلمي، مولاهم أبو إسحاق المدني، ذُكر بنعوتٍ مختلفة من قبل تلامذته، فعلى سبيل المثال: نسبه ابن جريج إلى جده، وهو مشهورٌ بذلك، وكذلك قال فيه جمعٌ منهم يحيى بن آدم ممّن روى عنه، وقال ابن جريج مرة: أنبأنا إبراهيم بن أبي عطاء، وقال مرة: إبراهيم بن أبي عاصم، وقال مرة: أنبأنا أبو الذيب، وسمّاه مروان بن معاوية عبد الوهاب، وقال عبد الرزاق: أنبأنا أبو إسحاق السلمي، وقال سعيد بن سليمان: أنبأنا أبو إسحاق بن سمعان مولى أسلم، وقال الواقدي: أنبأنا إسحاق بن أبي عبد الملك، وقال مرة: أنبأنا أبو إسحاق بن محمد، ومرة: إسحاق بن إدريس وهذا الأخير فيه نظر[2].

وربّما يكون السبب في تكنيته والبهرجة له بهذه النعوت المختلفة من قبل تلامذته هو ضعفه ورغبة الكثيرين بعدم الرواية عنه؛ لأنّه كان يرى القدر، وكان جهمياً رافضياً، وأمّا عن موقف نقاد الحديث من إبراهيم بن أبي يحيى، فهي على النحو الآتي:

- هناك من نقاد الحديث من نصّ على تركه: كابن المبارك وأبي حاتم الرازي والنسائي والدارقطني ويعقوب بن سفيان، وهناك من أشار إلى تركه وترك حديثه من قبل النّاس: كأحمد والبخاري، قال أحمد بن حنبل: "لا يكتب حديثه، ترك النّاس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث النّاس يضعها في كتبه". وقال البخاري: "كان يرى القدر وكلام جهم". وعن يحيى بن سعيد: "تركه ابن المبارك والنّاس"[3].

- وهناك من نقاد الحديث من نصّ على أنّه كذاب: كيحيى بن سعيد، وابن معين، وأبي حاتم الرازي وغيرهم، فعن علي بن المديني أنّه قال: "ما رأيت أحداً ينصّ يحيى بن سعيد بالكذب إلا إبراهيم بن أبي يحيى ونفسين آخرين". وعن الدوري عن ابن معين أنّه قال: "إبراهيم بن أبي يحيى ليس بثقة كذاب". وعن ابن أبي حاتم الرازي قال: سمعت أبي يقول: "إبراهيم بن أبي يحيى كذابٌ متروك الحديث"[4].

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٢٤.

[2]- السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج٣، ١٦٦- ١٦٧، بتصرف.

[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ١٢٦، والنسائي، الضعفاء والمتروكين، ١١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ١٣٧- ١٣٨، بتصرف.

[4]- المرجع السابق، ج٢، ١٢٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- وهناك من وثّقه: كالشافعي والأصبهاني فيما نقله ابن عدي عن ابن عقدة حينما سأله عمّن أحسن القول في إبراهيم غير الشافعي، فقال: "نعم، حدثنا أحمد بن يحيى الأودي سمعت حمدان ابن الأصبهاني، قلت: أتدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى؟ قال: نعم"[1].

- وهناك من نقاد الحديث من كان رأيه في إبراهيم وفيما رواه من أحاديثَ أكثر إنصافاً وموضوعيةً من غيرهم، منهم على سبيل المثال: ابن عقدة (أحمد بن محمد بن سعيد) وابن عدي، فقد نقل ابن عدي عنه أنّه قال: "نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا، وليس بمنكر الحديث"، ثمّ عقب بقوله: "وهذا الذي قاله كما قال، وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر، وإنّما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثّقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما "[2].

وهذا الحكم الذي خلص إليه ابن عدي في حق إبراهيم وما حدّث به من أحاديث مبنيٌ على دراسةٍ لرواياته بالتفتيش عنها، وملاحظة الكيفية التي رويت بها تلك الأحاديث، وعهدة النكارة والضعف فيها سواءً أكانت من قبل تلامذته أو كانت من قبل شيوخه، وهذا فيه ما فيه من الإنصاف والموضوعية حين يحاكم الراوي في ضوء ما روى من روايات، وممّا ينبغي الالتفات إليه هنا أنّ ابن عدي قد عبّر بألفاظ ثلاثة من ألفاظ السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث على نسق واحد، وهي النظر، والتبحر، والتفتيش؛ لأجل إبراز تفاصيل المقصود بعملية السّبر بشكل أكثر، وحجم الجهد الذي قام به، وقدّم النظر على التبحر والتفتيش مع أنّهما أسبق من حيث المرحلة الزمنية، فالناقد يبدأ أولاً بالتفتيش عن الروايات ثمّ التبحر فيها، ثمّ النظر فيها؛ وذلك ليبيّن أنّ المسألة ليست مسألة أسبقية في المرحلة، إنّما المسألة البدء بالمرحلة التي تُعدّ أهم من غيرها وتوصل إلى النتيجة مباشرة، ثمّ إنّ الجمع بينهما في سياق نسق واحد يثبت ما أشارت إليه الدراسة سابقاً من أنّ نقاد الحديث قد يستخدمون أحياناً اللفظ الواحد من هذه الألفاظ، ويقصدون بها العمليّة الكليّة، وأحياناً أخرى يستخدمونه ويقصدون به إحدى مراحله وخطواته، وللتأكيد على ما توصل إليه ابن عدي ستقوم الدراسة بدراسة روايتين من الروايات التي ساقها في ترجمة إبراهيم بن أبي يحيى وكانت العهدة فيهما على غيره.

---

[1]- ابن عدي"عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد"، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٣٥٧، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط "١ " ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.

[2]- المرجع السابق، ج١، ٣٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ثانيا: دراسة روايتين من الروايات التي كانت عهدة النكارة فيهما على غير إبراهيم

<u>الرواية الأولى</u>: مكمن الخطأ والخلل فيها من أحد تلامذته وهو ابن جريج

ساق ابن عدي هذه الرواية عن ابن جريج من طرقٍ عدة، وكان القصد من ذلك التنبيه على النعوت التي نعت بها ابن جريج شيخه إبراهيم بن أبي يحيى، فلم يصرح باسمه بل كنّى عنه بما لا يعرف به كي لا يعرف، وهذا ما يعرف بتدليس الشيوخ، وابن جريج موصوفٌ بالتدليس بل ومشهورٌ به، وإليك بيان ذلك:

- ساق ابن عدي بسنده إلى القداح (سعيد بن سالم) عن ابن جريج عن إبراهيم بن محمد عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من مات مريضاً مات شهيداً".

- وعن سعيد بن سالم قال: حدثنا ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من مات مريضاً مات شهيداً".

- وعن يحيى بن أبي المتوكل قال: أظنّه عن ابن جريج عن إبراهيم بن أبي عاصم عن موسى ابن وردان عن أبي هريرة: أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من مات مريضاً مات شهيداً"[1]. وابن جريج في هذه الرواية التي أخرجها ابن عدي عنه من طرقٍ عدة أخطأ فيها من جهتين:

<u>الجهة الأولى</u>: كنّى عن اسم إبراهيم بن أبي يحيى، فقال: إبراهيم بن محمد، وإبراهيم بن محمد ابن أبي عطاء، وإبراهيم بن أبي عاصم.

<u>الجهة الثانية</u>: صحّف في متن الحديث، فقال: "من مات مريضاً مات شهيداً"، والصواب "من مات مرابطاً مات شهيداً". وهذا ما صرحّ به إبراهيم نفسه كما عند الخطيب في الكفاية، إذ ساق بإسناده إلى أبي سكينة الحلبي قال: سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: "حكم الله بيني وبين مالك بن أنس، هو سمّاني قدرياً، وأمّا ابن جريج فإنّي حدثته: "من مات مرابطاً مات شهيداً"، فحدثّ عني: "من مات مريضاً مات شهيداً"، ونسبني إلى جدي من قبل أمّي إبراهيم بن أبي عطاء"[2].

وقد أتى بهذه الرواية على الوجه الصحيح أحد تلامذة إبراهيم، وهو عبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنف. وعلى هذا يكون ابن جريج قد خالف أحد أصحاب إبراهيم الثقات، فعملية

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٣٥٨ - ٣٥٩، وأخرجه من طريق سالم بن سعيد أيضا: الطبراني، المعجم الأوسط، ٥٢٦٢، ج٥، ٢٦٢.

[2]- الخطيب البغدادي، الكفاية، ج١، ٣٦٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

التفتيش عن هذه الطرق، والمعارضة بينها هي التي مكنت ابن عدي من الوقوف على صاحب العهدة في ضعف هذه الرواية ونكارتها.

وممّن تكلم في صنيع ابن جريج هذا من نقاد الحديث: **أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان**، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديثٍ رواه ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من مات مريضاً مات شهيداً"، قال أبي: "هذا خطأ إنمّا هو "من مات مرابطاً"، غير أنّ ابن جريج هكذا رواه. وإبراهيم ابن محمد هو عندي ابن أبي يحيى". وسُئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: "الصحيح من مات مرابطاً"[1].

والعسكري في (تصحيفات المحدثين): ذكر حديث ابن جريج هذا ثمّ قال: "هو من مات مرابطاً مات شهيداً"، إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو إبراهيم بن أبي يحيى، وإنّما دلس ابن جريج باسمه بسبب المذهب"[2]، ثمّ ذكر تصريح ابن أبي يحيى بصنيع ابن جريج هذا.

<u>الرواية الثانية</u>: مكمن الخطأ والخلل فيها من أحد شيوخه وهو العلاء بن عبد الرحمن

ساق ابن عدي هذه الرواية بسنده إلى إبراهيم بن أبي يحيى عن محمد بن المنكدر والعلاء بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا انتصف شعبان فأفطروا"[3]. وقد أخرج هذه الرواية ابن حبان وأصحاب السنن والمصنفات من طرقٍ عدة عن العلاء بن عبد الرحمن:

- أخرجها ابن حبان من طريقين: من طريق روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا كان النصف من شعبان فأفطروا"[4]. ومن طريق زهير بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا صوم بعد النصف من شعبان حتى يجيء شهر رمضان"[5].

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٣٥٨.

[2]- الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ٩٦٢٢، ج٥، ٢٨٣.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٣٦٦.

[4]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر خبر أوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أنّه مضاد للأخبار التي تقدم ذكرها، ٣٥٨٩، ج٨، ٣٥٥.

[5]- المرجع السابق، باب ذكر الزجر عن إنشاء الصوم بعد النصف الأول من شعبان، ٣٥٩١، ج٨، ٣٥٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– وأحمد في المسند من طريق أبي العميس عتبة عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "إذا كان النصف من شعبان فأمسكوا عن الصوم حتى يكون رمضان"[1].

– وأبو داود من طريق عبد العزيز بن محمد قال: "قدم عباد بن كثير المدينة، فمال إلى مجلس العلاء، فأخذ بيده فأقامه، ثمّ قال: اللهمّ إنّ هذا يُحدّث عن أبيه عن أبي هريرة أنّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قال: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا"، فقال العلاء: اللهمّ إنّ أبي حدثني عن أبي هريرة عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– بذلك"[2]. قال أبو داود عقب تخريجه: "وكان عبد الرحمن لا يُحدّث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنّه كان عنده أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– كان يصل شعبان برمضان، وقال عن النّبي–صلى الله عليه وسلم– خلافه".

– وابن ماجه من طريق عبد العزيز بن محمد ومسلم بن خالد قالا: ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "إذا كان النّصف من شعبان قال: صوموا حتى يجيء رمضان"[3].

– والنسائي من نفس طريق أحمد وبلفظ: "إذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم". قال أبو عبد الرحمن عقب تخريجه: "لا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير العلاء بن عبد الرحمن"[4].

– وعبد الرزاق من طريق ابن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أنّ النّبي–صلى الله عليه وسلم– قال: "إذا كان النصف من شعبان فأفطروا"[5].

أمّا عن موقف نقاد الحديث من هذه الرواية، فهذه الرواية مخالفة لأصل السنة عن رسول الله– صلى الله عليه وسلم– في هذا الموضوع، فالمحفوظ عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أنّه كان أكثر صومه بعد شهر رمضان شعبان، كان يصوم عامّته أو كله، يظهر ذلك من خلال أقوال نقاد الحديث الواردة بصدد هذه الرواية:

– فقد أنكر أحمد بن حنبل هذه الرواية، ويظهر ذلك من خلال جوابه عن سؤال أبي داود له عن سبب عدم تحديث والد العلاء بهذا الحديث عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–؛ ذلك أنّه قال عن النّبي –صلى الله عليه وسلم– خلافه.

---

[1]– أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ٩٧٠٥، ج٢، ٤٤٢.

[2]– أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في كراهية ذلك، ٢٣٣٧، ج٢، ٣٠٠.

[3]– ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في النّهي أن يتقدم رمضان بصوم...، ١٦٥١، ج١، ٥٢٨.

[4]– النسائي، السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب صيام شعبان، ٢٩١١، ج٢، ١٧٢.

[5]– الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ٧٣٢٥، ج٤، ١٦١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- وأبو زرعة الرازي، فيما نقله البرذعي عنه حيث قال: "شهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن "إذا انتصف شعبان"، وزعم أنّه منكر"[1].

- وابن عدي، حيث ساق هذه الرواية في ترجمة بكار الربذي، ثمّ قال: "وهذا الحديث قد رواه عن العلاء جماعة منهم أبو العميس والداروردي، وروي عن الثوري عن العلاء وهو غريب، وقد خرجا جميعاً من العهدة"[2]، أي من عهدة النكارة في هذه الرواية إذ العهدة فيه على العلاء بن عبد الرحمن؛ فهو الذي حدثّ عن أبيه بهذا الحديث مع أنّ أباه كان لا يحدث به.

- والنسائي، فقد نصّ عقب تخريجه لهذا الحديث على تفرد العلاء بروايته، كما أنّ في طريقة تخريجه لهذا الحديث ما يدل على تعليله، فقد صدر الباب "صيام شعبان" بالروايات الصحيحة عن عائشة -رضي الله عنها- التي جاء فيها أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصوم شعبان عامته أو كله، ثمّ أتبعها بالرواية المعلولة، وهذا منهج من مناهجه في التعليل.

- والخليلي في الإرشاد، حيث قال: "العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مدنيٌ مختلف فيه؛ لأنّه ينفرد بأحاديث لا يتابع عليها: كحديثه عن أبيه عن أبي هريرة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- : "إذا كان النصف..."[3].

- والذهبي، فقد قال في السير بعدما نقل أقوال نقاد الحديث في العلاء، قلت: "لا ينزل حديثه عن درجة الحسن لكن يتجنب ما أنكر عليه... ومن أغرب ما أتى به عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا"[4].

وفي هذا البيان يتضح أنّ مصدر الخطأ في هذه الرواية هو العلاء بن عبد الرحمن، وأنّ البلاء منه لا من إبراهيم بن أبي يحيى؛ بدليل أنّ جميع تلامذة العلاء ومنهم إبراهيم قد اتفقوا واجتمعوا على لفظ واحد في رواية هذا الحديث عنه، وعليه يظهر مدى دقة كلام ابن عدي ومدى الإنصاف فيما حكم به على إبراهيم بن أبي يحيى حينما قال: "وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر؛ وإنّما يروى المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثّقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما". وكلامه هذا لا يقضي بتوثيق إبراهيم ولا تركه وتكذيبه، بل يقضي بتضعيفه وأنّه في جملة من يكتب حديثه للاعتبار به

---

[1]- أبو زرعة الرازي "عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد"، سؤالات البرذعي، ج١، ٣٨٨، ت: سعدي الهاشمي، دار الوفاء، المنصورة، ط "٢ " ١٤٠٩هـ.

[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٤٤.

[3]- الخليلي، الإرشاد، ج١، ٢١٨.

[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٦، ١٨٦- ١٨٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المطلب الثاني: الإطلاق الثاني "التبَحر"

المسألة الأولى: مفهوم التبَحر لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

التبَحر لغةً من: "تبَّحر واستبحر، والتبَحرُ والاستبحار: الانبساط والسعة، يقال: تبّحر الرجل في العلم واستبحر: أي اتسع وتعمق فيه. ومنه سميَ البحر بحراً لاستبحاره، وهو انبساطه واتساعه"[١].

والتبَحر اصطلاحاً: هذا اللفظ يشابه لفظ التفتيش والتتبع من حيث القصد والغاية، وإن كان فيه معنى زائد عليهما، يكمن في التوسع، والتعمق، والانبساط في البحث والتنقيب عن طرق الحديث ورواياته حيث يقف عليها الناقد، فلا يفوته منها إلا النادر، فالتبحر، إذن، خطوة تليهما وتبنى عليهما، فالناقد لا يكون بحراً إلا بعد التفتيش والتتبع.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن عدي في ثلاث تراجم من تراجم كتابه الكامل[٢]، وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الثانية منها، وهي ترجمة أشعث الأيامي، قال ابن عدي: "وأشعث بن عبد الرحمن بن زبيد له أحاديث، ولم أر في متون أحاديثه شيئاً منكراً، ولم أجد في أحاديثه كلاماً إلا عن النسائي، وعندي أنّ النسائي أفرط في أمره حيث قال: ليس بثقة، فقد تبحرت حديثه مقدار ما له، فلم أر له حديثاً منكراً"[٣].

المسألة الثانية: دراسة لترجمة أشعث بن عبد الرحمن

أولاً: التعريف بأشعث وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته

هو أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث الأيامي من أهل الكوفة، ذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من الثقات[٤]. أمّا عن موقف نقاد الحديث من أشعث بن عبد الرحمن، فقد اختلفوا فيه؛ فمنهم من ضعّفه كأبي زرعة الرازي، فقد قال: "ليس بالقوي"[٥]، وفي سؤالات البرذعي نصّ على أنّه "ضعيف الحديث"[٦]. وقال النسائي: "ليس بثقة، ولا يكتب حديثه"[٧]. وهناك من نصّ على أنّه شيخ محله الصدق كأبي حاتم الرازي[٨]. وقريب من ذلك كلام ابن عدي السابق

١- ابن منظور، لسان العرب، مادة تبحر، ج٤، ٤٣- ٤٤، والرازي، مختار الصحاح، ج١، ١٧.
٢- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٢٤، ٣٧٩، ج٢، ٤٦١.
٣- المرجع السابق، ج١، ٣٧٩.
٤- ابن حبان، الثقات، ج٨، ١٢٨.
٥- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٢٧٤.
٦- أبو زرعة الرازي، سؤالات البرذعي، ج١، ٥٦٧.
٧- النسائي، الضعفاء والمتروكين، ١٩.
٨- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٢٧٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ذكره، فهو مبنيٌ على دراسةٍ لرواياته، وهذه الدراسة أسفرت عن عدم وجود ما ينكر عليه فيها؛ ولهذا قال ابن حجر عنه في التقريب: "كوفي، صدوق يخطئ من التاسعة"[1].

ثانياً: وأمّا عن موقف نقاد الحديث من رواياته، فمقدار ما له من روايات قليل لا يتجاوز ست روايات. وهذا يفسر لنا قصد أبي حاتم الرازي من قوله في حق أشعث: "بأنّه شيخ"، فهذه اللفظة تشعر بقلة أحاديثه أو رواياته مع نزول رتبته عن درجة الاحتجاج. وهذه الروايات على النحو الآتي:

أولاً: له حديث واحد في صحيح ابن خزيمة، رواه عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب، قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يأتي ناحية الصف ويسوي بين صدور القوم ومناكبهم ويقول: "لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، إنّ الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول"[2].

ثانياً: وله عند الترمذي في السنن حديث واحد تكلم فيه بعدما أخرجه من طريقه، حيث قال: حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحارث عن علي قالا: "إنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لعن المحل والمحلل له". قال أبو عيسى: "وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وعقبة بن عامر، وابن عباس. وحديث علي وجابر حديث معلول. وهكذا روى أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر، هو الشعبي، عن الحارث عن علي وعامر عن جابر بن عبد الله عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-. وهذا حديث ليس إسناده بالقائم؛ لأنّ مجالد بن سعيد قد ضعّفه بعض أهل العلم منهم: أحمد بن حنبل. وروى عبد الله بن نمير هذا الحديث عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله، وهذا قد وهم فيه ابن نمير. والحديث الأول أصحّ، وقد رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد عن الشعبي عن الحارث عن علي"[3].

---

[1]- ابن حجر، تقريب التهذيب، ١١٣.

[2]- ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ١٥٥٧، ج٣، ٢٦، ولهذا الحديث متابعة ناقصة أخرجها أيضاً ابن خزيمة في باب ذكر صلوات الرب وملائكته على واصلي الصفوف، ٨٨٥، ج١، ٢٨٧، وابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر مغفرة الله جل وعلا مع استغفار الملائكة على الصفوف، ٢١٦١، ج٥، ٥٣٤، من طريق طلحة الأيامي عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء قال: كان رسول الله يمسح مناكبنا وصدورنا، ويقول: "لا تختلفوا فتختلف قلوبكم..."، وشاهد صحيح من حديث أبي مسعود أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، ٤٣٢، ج١، ٣٢٣، من طريق الأعمش عن عمارة بن عمير التيمي عن أبي معمر عن أبي مسعود قال: كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة، ويقول: "استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم أولو الأحلام والنهى...".

[3]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في المحل والمحلل له، ١١١٩، ج٣، ٤٢٧، وأبو يعلى "أحمد بن علي بن المثنى"، مسند أبي يعلى، ٥١٦، ج١، ٣٩٥، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون، ط "١" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م، بلفظ: "إنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- لعن عشرة: آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه والواشمة والمستوشمة ومانع الصدقة والمحل والمحلل له".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والسبب في تعليل الترمذي لحديثي علي وجابر هو أنّ في إسناديهما رواة متكلم فيهم بالضعف: كمجالد بن سعيد[1] والحارث الأعور[2]، أمّا متن الحديثين فلا إشكال فيه؛ فهناك شواهد تشهد لمعناه بالصحة وتقوّيه، وأمّا عن قوله: "حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحارث عن علي"، فيفسر بأنّ أشعث مرةً روى الحديث عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابر بن عبد الله، على أنّه من مسند جابر، وأخرى عن مجالد عن الشعبي عن الحارث الأعور عن علي، على أنّه من مسند علي، وهو المحفوظ، كما هو واضح من خلال طرق الحديث ومتابعاته التي تمّ الوقوف عليها، فجميعها جاءت عن علي -رضي الله عنه-، وهي على النحو الآتي:

- طريق حماد بن زيد عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن الحارث عن علي، قال: "لعن محمد -صلى الله عليه وسلم- آكل الربا، وموكله، وشاهديه، وكاتبه، والواشمة، والمستوشمة، والحال، والمحلل له، ومانع الصدقة، ونهى عن النوح، ولم يقل لعن"[3].

- طريق يحيى عن مجالد حدثني عامر عن الحارث عن علي -رضي الله عنه-، قال: "لعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عشرة: آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه والحال والمحلل له ومانع الصدقة والواشمة والمستوشمة"[4]. وصحيح أنّ مجالد بن سعيد قد ضعّفه بعض أهل العلم؛ إلا أنّه لم ينفرد برواية هذا الحديث عن الشعبي عن الحارث عن علي، بل توبع من قبل كلٍ من:

---

[1]- مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني أبو عمرو الكوفي أحد الأعيان، ضعفه ابن معين، وكان أحمد بن حنبل لا يراه شيئا، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي يحتج بمجالد قال: "لا وهو أحب إلي من بشر بن حرب وأبي هارون العبدي وشهر بن حوشب وعيسى الخياط وداود وليس مجالد بقوي في الحديث"، وقال النسائي: ليس بالقوي ووثقه مره، وقال بن عدي: "له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة وعن غير جابر وعامة ما يرويه غير محفوظة"، وقال عمرو بن علي وغيره: "مات سنة أربع وأربعين ومائة"، أنظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١٠، ٣٧.

[2]- الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني بسكون الميم الحوتي بضم المهملة وبالمثناة الكوفي أبو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة بن الزبير، أنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب،ج١، ١٤٦.

[3]- أبو يعلى"أحمد بن علي بن المثنى"، مسند أبي يعلى، ٤٠٢، ج٢، ٣٢٣، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ط"١" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

[4]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ٦٣٥، ج١، ٨٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قتادة[١]، وإسماعيل بن أبي خالد[٢]، وحصين بن عبد الرحمن[٣]، وابن عون[٤]، وليث بن أبي سليم[٥].

كما أنّ لهذا الحديث شواهد عديدة، فقد أشار الترمذي سابقاً بأنّ هذا الحديث رواه غير علي من الصحابة كل من: ابن مسعود[٦]، وأبي هريرة [٧]، وعقبة بن عامر[٨]، وابن عباس[٩]. وأحاديثهم صحاح باستثناء حديث ابن عباس؛ ففي إسناده زمعة بن صالح، وهو ضعيف في الجملة، إلا أنّه لا بأس بتلك الروايات التي يرويها عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس، كما نصّ على ذلك ابن عدي في ترجمة سلمة إذ ذكر طرفاً من روايات زمعة عنه التي منها حديث المحلل والمحلل له، ثمّ قال: "ولسلمة عن عكرمة عن ابن عباس أحاديث التي يرويها زمعة عنه قد بقي منه القليل، وقد ذكرت عامّته، وأرجو أنّه لا بأس بروايته هذه الأحاديث التي

---

[١]- وحديثه أخرجه البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب النكاح، باب ما جاء في نكاح المحلل، ١٣٩٦، ج٧، ٢٠٧، عن عامر الشعبي عن الحارث عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، قال: "لعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المحلل والمحلل له".

[٢]- وحديثه أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في التحليل، ٢٠٧٦، ج٢، ٢٢٧، عن عامر عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال: إسماعيل، وأراه قد رفعه إلى النبي-صلى الله عليه وسلم- أنّه قال: "لعن الله المحلل والمحلل له".

[٣]- وحديثه أخرجه أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ١٣٤٦، ج١، ١٥٨، عن الشعبي عن الحارث عن على-رضي الله عنه- أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- "لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه والمحل والمحلل له والواشمة والمستوشمة ومانع الصدقة، ونهى عن النوح".

[٤]- وحديثه أخرجه ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، ١٩٣٥، ج١، ٦٢٢، عن الشعبي عن الحارث عن علي، قال: "لعن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- المحلل والمحلل له".

[٥]- وحديثه أخرجه الطبراني، المعجم الأوسط، ٧٠٦٣، ج٧، ١٢٧، عن الشعبي عن الحارث عن علي أنّ النبي -صلى الله عليه وسلم-: "لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه والمحلل والمحلل له والواشمة والموشومة ومانع الصدقة"، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ليث إلا علي بن مسهر".

[٦]- حديث ابن مسعود أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في المحل والمحلل له، ١١٢٠ ج٣، ٤٢٨، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب نكاح المحلل والمحلل له، ٥٥٣٦، ج٣، ٣٢٥، من طريق سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل له".

[٧]- حديث أبي هريرة: أخرجه: ابن الجارود، المنتقى، ٦٨٤، ج١، ١٧٢، من طريق عبد الله بن جعفر هو المخرمي عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لعن الله المحلل والمحلل له".

[٨]- حديث عقبة بن عامر أخرجه: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٢٨٠٥، ج٢، ٢١٧، من طريق الليث بن سعد قال: سمعت مشرح بن هاعان يحدث عن عقبة بن عامر-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ألا أخبركم بالتيس المستعار، قالوا: بلى يا رسول الله قال: هو المحل، ثمّ قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لعن الله المحل والمحلل له"، قال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

[٩]- حديث ابن عباس أخرجه: ابن ماجه، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، ١٩٣٤، ج١، ٦٢٢، من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن بن عباس قال: "لعن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- المحلل والمحلل له".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

يرويها عنه زمعة"[1]. إذن فحديث أشعث بن عبد الرحمن في "نكاح المحلل والمحلل له" يرتقي بمجموع متابعاته وشواهده إلى درجة الحسن لغيره، والله تعالى أعلم.

ثالثاً: حديث "بال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على سباطة قوم"، أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق هارون بن محمد بن المنخل نا أحمد بن منيع نا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن عبيدة حدثني سفيان عن حذيفة قال: "بال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على سباطة قوم، ثمّ توضأ ومسح على خفيه". قال الطبراني عقب تخريجه: "لم يرو هذا الحديث عن عبيدة إلا أشعث بن عبد الرحمن، تفرّد به أحمد بن منيع"[2].

وكما يلحظ من كلام الطبراني السابق أنّ هذه الرواية وقع فيها التفرد في موضعين هما: تفرّد أشعث برواية هذا الحديث عن شيخه عبيدة، وتفرّد تلميذه أحمد بروايته عنه. وعلة أخرى وقعت في هذا الحديث، ألا وهي الانقطاع أو الإرسال ما بين سفيان وحذيفة بن اليمان -رضي الله عنه-، وسفيان إنّما روى هذا الحديث عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان كما عند عبد الرزاق في المصنف[3]، والحميدي في المسند[4]، وربّما يكون المتسبب في هذا الانقطاع إمّا أشعث أو شيخه عبيدة[5]، فكلاهما يخطئان، إلا أنّ احتمالية وقوع الخطأ من أشعث هو الأقوى؛ لأنّ عبيدة قد صرح بالتحديث عن أبي وائل (شقيق بن سلمة) كما في الرواية التي أخرجها الطبراني أيضاً في المعجم الصغير من طريق هارون بن محمد بن منخل الواسطي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن عبيدة بن معتب الضبي حدثني شقيق بن سلمة عن حذيفة، قال: "بال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على سباطة قوم، ثمّ توضأ ومسح خفيه"[6]. فعبيدة له في هذا الحديث شيخان: سفيان كما في الطريق الأولى، وأبو وائل كما في الطريق الثانية، والحديث معروف برواية أبي وائل عن حذيفة، ومتنه صحيح لا

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٣٩.

[2]- الطبراني، المعجم الأوسط، ٩٣٧٤، ج٩، ١٤٦.

[3]- الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ٧٥١، ج١، ١٩٣، فقد رواه عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال: "كنت عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فبال قائماً على سباطة قوم يعني كناسته ثمّ تنحى فأتيته بماء فتوضأ فمسح على خفيه".

[4]- الحميدي"عبد بن حميد بن نصر"، مسند عبد بن حميد، ٤٤٢، ج١، ٢١٠، ت: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، ط"١" ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م. حيث قال: ثنا سفيان قال: ثنا الأعمش قال: سمعت أبا وائل يقول: سمعت حذيفة يقول: رأيت رسول الله-صلى الله عليه وسلم- "أتى سباطة قوم فبال قائماً فذهبت أتنحى عنه فجذبني إليه حتى كنت عند عقبه فلما فرغ توضأ ومسح على خفيه".

[5]- عبيدة بن معتب بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحدة الضبي أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير: ضعيف واختلط بأخرة من الثامنة وما له في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي، ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ٨٥.

[6]- الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، المعجم الصغير، ١١٣٠، ج ٢، ٢٦٠، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تضيره هذه الطريق التي وقع فيها التفرد والانقطاع؛ لأنه قد روي من طرق أخرى هي في الصحيحين[1] وكتب السنن[2] وغيرها.

رابعاً: له حديث عند الطبراني في الكبير أخرجه عنه من طريق أبي موسى الهروي ثنا أشعث ابن عبد الرحمن بن زبيد اليامي حدثني أبي عن جدي عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال المرادي قال: "بينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في سفر، إذ جاء رجل فقال: يا محمد، قالوا: اغضض من صوتك، قال: يا رسول الله، الرجل يحب القوم، ولم يرهم، قال: المرء مع من أحب. ثمّ سأله عن المسح على الخفين فقال: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم لا ينزعه من بول، ولا نوم، ولا غائط إلا من جنابة. ثمّ سأله عن التوبة فقال: للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاماً أو أربعين عاماً، لا يزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك، طلوع الشمس من مغربها"[3].

وقد توبع أشعث في هذا الحديث متابعات قاصرة، فقد تابع زبيد الأيامي برواية هذا الحديث عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال المرادي عاصم بن أبي النجود من طرق عدة عنه، وهي في كتب الصحاح وغيرها، منها:

---

[1]- أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً، ٢٢٢، ج١، ٩٠، من طريق شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال:"أتى النّبي-صلى الله عليه وسلم سباطة- قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ"، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، ٢٧٣، ج١، ٢٢٨، من طريق أبو خيثمة عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال: "كنت مع النّبي-صلى الله عليه وسلم- فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فقال: أدنه فدنوت حتى قمت عند عقبيه فتوضأ فمسح على خفيه".

[2]- أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب البول قائماً، ٢٣، ج١، ٦، من طريق شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة قال: "أتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه"، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب أبواب الطهارة، باب الرخصة في ذلك، من طريق وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة أنّ النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "أتى سباطة قوم فبال عليها قائما فأتيته بوضوء فذهبت لا تأخر عنه فدعاني حتى كنت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه"، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الإبعاد عند إرادة الحاجة، من طريق عيسى بن يونس قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال: "كنت أمشي مع رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت عنه فدعاني فكنت عند عقبه حتى فرغ ثم توضأ ومسح على خفيه"، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في البول قائما ، ٣٠٥، ج١، ١١١.

[3]- الطبراني، المعجم الكبير، ٧٣٤٨، ج٨، ٥٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

طريق سفيان بن عيينة[1]، وزهير بن معاوية[2]، وحمّاد بن زيد[3]. وهذا الحديث صححه بعض نقاد الحديث كالترمذي، والخطابي، وابن خزيمة، وابن حبان، وحسنه البخاري.

قال ابن حجر في التلخيص: "أخرجه الشافعي، وأحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والبيهقي، قال الترمذي عن البخاري: "حديث حسن" وصححه الترمذي والخطابي ومداره عندهم على عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عنه. وذكر ابن مندة أبو القاسم أنّه رواه عن عاصم أكثر من أربعين نفساً، وتابع عاصماً عليه عبد الوهاب بن بخت، وإسماعيل بن أبي خالد، وطلحة بن مصرف، والمنهال بن عمرو، ومحمد بن سوق، وذكر جماعة معه، ومراده أصل الحديث؛ لأنّه في الأصل طويل مشتمل على التوبة، والمرء مع من أحب، وغير ذلك..."[4].

خامساً: حديث "أنَ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصغي الإناء..."[5]، أخرجه أبو يعلى عنه من طريق إسماعيل بن إبراهيم الهذلي حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة أنَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يصغي الإناء للسنور فتشرب منه، ثمّ يتوضأ للصلاة"

وفي إسناد هذا الحديث عبد الله بن سعيد المقبري، وقد ضعّفه بعض نقاد الحديث، بل هناك من نصّ على أنّه منكر الحديث، متروك الحديث[6]، وقد روي من طرق أخرى لا تخلو أسانيدها من الضعف، ففي بعض رواتها مقال، ومن ذلك:

- ما رواه الدارقطني في سننه من طريقين عن عائشة: أحدهما عن يعقوب بن إبراهيم الأنصاري عن عبد ربه بن سعيد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن عائشة أنّها قالت: "كان

---

[1]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأن المسح على الخفين للمقيم والمسافر معا إنما أبيح عن الأحداث دون الجنابة، ١٣٢١ ج٤،، ١٤٩، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، ٣٥٣٥، ج٥، ٥٤٦، قال عقب تخريجه: "هذا حديث حسن صحيح".

[2]- المرجع السابق، باب ذكر البيان بأن المسح على الخفين للمقيم والمسافر معا إنما أبيح عن الأحداث دون الجنابة، ١٣٢٠، ج٤، ١٤٩.

[3]- المرجع السابق، كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، ٣٥٣٦، ج٥، ٥٤٦، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

[4]- ابن حجر"أحمد بن علي"، التلخيص الحبير، ج١، ١٥٧- ١٨٥، ت: عبد الله هاشم اليماني المدني، د.ن، ط ١٣٨٤- ١٩٦٤.

[5]- أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ٤٩٥١، ج٣، ٣٦١.

[6]- قال أبو طالب عن أحمد: "منكر الحديث متروك الحديث" وكذا قال عمرو بن علي. وقال عباس الدوري عن بن معين: "ضعيف". وقال الدارمي عن بن معين: "ليس بشيء". وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن يحيى: "لا يكتب حديثه". وقال أبو زرعة: "ضعيف الحديث لا يوقف منه على شيء". وقال أبو حاتم: "ليس بقوي". وقال البخاري: "تركوه". وقال النسائي: "ليس بثقة تركه يحيى وعبد الرحمن". وقال الحاكم أبو أحمد: "ذاهب الحديث". وقال بن عدي: "وعامة ما يرويه الضعف عليه بين"، أنظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٥، ٢٠٩، وقال في التقريب: "عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عباد الليثي مولاهم المدني. متروك من السابعة"، ج١، ٣٠٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

رسول الله –صلى الله عليه وسلم– تمر به الهرة فيصغي لها الإناء فتشرب، ثمّ يتوضأ بفضلها". وقال: ويعقوب هذا هو أبو يوسف القاضي، وعبد ربه هو عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف[1].

الطريق الثاني: عن محمد بن عمر الواقدي ثنا عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس عن أبيه عن عروة عن عائشة عن النّبي –صلى الله عليه وسلم–: "أنّه كان يصغي إلى الهرة الإناء حتى تشرب منه ثم يتوضأ بفضلها"[2]، وفي هذه الطريق محمد بن عمر الوقدي وهو متروك.

– وما رواه أبو داود والدارقطني بما معناه من حديث عبد العزيز الدراوردي عن داود بن صالح بن دينار التمار عن أمّه أنّ مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة، فوجدتها تصلى، فأشارت إلى أنّ ضعيها، فجاءت هرة، فأكلت منها، فلمّا انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة، فقالت: إنّ رسول الله–صلى الله عليه وسلم– قال: "إنّها ليست بنجس؛ إنّما هي من الطوافين عليكم. وقد رأيت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يتوضأ بفضلها"[3].

وقد نصّ الدارقطني على أنّ الدراوردي قد تفرّد برفعه حيث قال عقب تخريج الحديث: "رفعه الدراوردي عن داود بن صالح، ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة، وكذلك قال المقدسي في أطراف الغرائب: "تفرّد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن أمّه بهذه الألفاظ"[4]، وهو بذلك يكون قد خالف من هو أوثق منه، فرواية الرفع شاذة ضعيفة. ولفظ الرواية الموقوفة على عائشة رواه هشام بن عروة عن مولى للأنصار أنّ جدته أخبرته "أنّ مولاتها أرسلتها بحشيش أو رز إلى عائشة تهديه، فجاءت به وعائشة تصلي، فوضعته، فدنت منه هرة، فأكلت منه وعند عائشة نساء، فلمّا انصرفت دعت به، فلمّا رأت النسوة يتوقين المكان الذي أكلت منه الهرة، وضعت عائشة –رضي الله عنها– يدها في المكان الذي أكلت فيه الهرة وقالت: إنّها ليست بنجس"[5].

---

[1] – الدارقطني، سنن الدارقطني، باب سؤر الهرة، ١، ج١، ٦٦.

[2] – الدارقطني، سنن الدارقطني، باب سؤر الهرة، ٢١، ج١، ٧٠.

[3] – أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، ٧٦، ج١، ٢٠، والمرجع السابق، باب سؤر الهرة، ٢٠، ج١، ٧٠.

[4] – المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد، ج٥، ٥٧٧، ت: محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية،بيروت، د.ط.

[5] – عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق، ٣٥٥، ج١، ١٠١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– وما رواه ابن ماجه والدارقطني من طريق حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت: "كنت أتوضأ أنا ورسول الله –صلى الله عليه وسلم– من إناء واحد، وقد أصابت منه الهرة قبل ذلك"[1]، وفيه حارثة بن محمد بن أبي الرجال[2]، وهو ضعيف.

– وما رواه الخطيب البغدادي من وجه آخر هو حديث سلم بن المغيرة الأزدي قال: حدثنا مصعب بن ماهان حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: "توضأت أنا ورسول الله– صلى الله عليه وسلم– من إناءٍ واحدٍ قد أصابته الهرة قبل"[3]، ونصّ على تفرّد ابن ماهان برواية هذا الحديث عن سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة، ولم يروه إلا من حديث سلم بن المغيرة عنه؛ لأنّ المحفوظ عن سفيان عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة، ومصعب بن ماهان كان يخطئ في حديث سفيان ويروي عنه أحاديث لا يتابع عليها، وهذا ما نصّ عليه كل من: العقيلي في الضعفاء، حيث قال: "وله عن الثوري غير حديث لا يتابع عليها"[4]. وابن عدي في الكامل، حيث قال: "مصعب بن ماهان الخراساني حدث عن الثوري وغيره بأسانيد ومتون لا تعرف ولا يرويها غيره"[5]. وابن حجر في اللسان، حيث قال: "مصعب بن ماهان المروزي نزيل عسقلان صدوق عابد، كثير الخطأ عن الثوري"[6].

ولحديث عائشة شواهد منها: حديث أبي قتادة، الحديث الذي أخرجه بعض أصحاب الصحاح وبعض أصحاب السنن من طريق مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة أنّ أبا قتادة دخل عليها، فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة لتشرب منه، فأصغى لها أبو قتادة الإناء حتى شربته. قالت كبشة: فرآني أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا بنت أخي، فقلت: نعم، فقال: إنّ رسول

---

[1]– ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك، ٣٦٨، ج١، ١٣١، والدارقطني، سنن الدارقطني، ١٧، ج١،٦٩.

[2]– حارثة بن أبي الرجال بكسر الراء ثم جيم الأنصاري ثم النجاري المدني ضعيف من السادسة مات سنة ثمان وأربعين، ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ١٤٩.

[3] – الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج٩، ١٤٦.

[4] – العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٤، ١٩٨.

[5] – ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٣٦٢.

[6] – ابن حجر، لسان الميزان، ج٧، ٣٨٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الله-صلى الله عليه وسلم- قال: إنّها ليست بنجس، إنّها من الطوافين عليكم والطوافات"[1]. وهذا حديث صحيح، وأخذ بمقتضاه أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كما نصّ على ذلك الإمام الترمذي.

ومنها حديث أنس الذي أخرجه الطبراني من طريق عمر بن حفص المكي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، قال: "خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى أرض بالمدينة يقال لها بطحان، فقال: يا أنس، اسكب لي وضوءاً، فسكبت له، فلما قضى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حاجته، أقبل إلى الإناء، وقد أتى هر فولغ في الإناء، فوقف له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقفة حتى شرب الهر، ثمّ توضأ، فذكرت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر الهر، فقال: يا أنس، إنّ الهر من متاع البيت، لن يقذر شيئا، ولن ينجسه"[2]. وقد تفرد به حفص بن عمر عن جعفر بن محمد، ولم يرو علي بن الحسين عن أنس غير هذا الحديث.

وممّا سبق يمكننا القول: إنّ حديث عائشة، وإنْ كانت طرقه لا تخلو أسانيدها بمفردها من مقال أو ضعفٍ في بعض رواتها، فمجموعها يقوّي الحديث، لا سيما أنّ له شاهداً قويّاً وصحيحاً، هو حديث أبي قتادة السابق. كما أنّ طهارة سؤر الهرة من القضايا المتفق عليها بين أهل العلم من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومنا هذا.

سادساً: وله حديث مقطوع أخرجه ابن الجعد من طريقه أنه قال: "رأيت جدي زبيداً ورأى جارية معها زمارة من قصبٍ، فأخذها فشقها. ورأى جارية معها دفّ، فأخذه فكسره"[3].

هذا ما وقفت عليه الدراسة الحاليّة من روايات لأشعث بن زبيد الأيامي، وكما يلحظ أنّ ما وقع فيها من وهم أو خللٍ إنّما هو في أسانيدها، أمّا متونها فقد جاءت سليمة ليس فيها متن منكر أو مخالف لأصول الدين وقواعده. وهذا إنْ دلّ على شيءٍ، فإنّما يدل على دقة ابن عدي-رحمه الله- في إصدار الحكم المناسب على الرواة وإطلاقه بعد الدراسة المستقصية والمتعمقة لرواياته.

---

[1]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٥٧٦، ج١، ٢٦٣، وابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، باب الرخصة في الوضوء بسؤر الهرة، ١٠٤، ج١، ٥٥، وابن حبان، صحيح ابن حبان، ذكر الخبر الدال على أن أسار السباع كلها طاهرة، ١٢٩٩، ج٤، ١١٥، وأبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، ٧٥، ج١، ١٩، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة، ٩٢، ج١، ١٥٣، وقال: "هذا حديث حسن صحيح وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي-صلى الله عليه وسلم- والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي وأحمد وإسحاق لم يروا بسؤر الهرة بأسا وهذا أحسن شيء روى في هذا الباب وقد جود مالك هذا الحديث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ولم يأت به أحد أتم من مالك"، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، ٦٣، ج١، ٧٦، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الهرة، ٣٦٧، ج١، ١٣١.

[2]- الطبراني، المعجم الصغير، ٦٣٤، ج ١، ٣٩٧.

[3]- ابن الجعد"علي بن عبيد"، مسند ابن الجعد، ٥٠٠، ج١، ٨٨، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط"١" ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وأمّا عن سبب تضعيف أبي زرعة الرازي والنسائي لأشعث وكلامهما في أحاديثه، فلم تقف عليه الدراسة في حدود تتبعها لأحاديثه ومقدار ما روى، وليس له ما يبرره؛ ولهذا السبب ذكر ابن عدي بعدما قام على دراسة رواياته، وتأكد خلوها من النكارة أنّ النسائي قد أفرط في أمره، أي بالغ في حكمه عليه حينما قال: "ليس بثقة".

ويلتحق بهذا اللفظ عند ابن عدي ألفاظ أخرى مآلها التبحر والاستيعاب الشامل لروايات الراوي، استطاع من خلالها تحديد مقدار ما للراوي من أحاديث، ودرجة الصحة والاستقامة فيها ممّا ينفي عنه الضعف اللاحق به من قبل بعض النقاد وعن رواياته، وكذلك تحديد درجة الضعف والنكارة فيها ونوعه، هل هو واقع في الإسناد أم في المتن؟ ومجاله، هل هو واقع في حفظ الراوي وضبطه أم في عدالته وصدقه؟ ومن هذه الألفاظ:

– لفظ "الاستقصاء": المبني على التتبع الشامل لروايات الراوي من جهاتها ومخارجها المتعددة بحيث لا يفوته إلا النادر أو ما لا يقع تحت بصره وبصيرته، ويقابل هذا اللفظ عند النقاد من الأئمة المتأخرين لفظ "الاستقراء التام" وممّن وصف به منهم الإمام الذهبي، وصفه بذلك الحافظ ابن حجر، حيث قال وهو بصدد الحديث عن قبول التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف: وقال الذهبي–هو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال–: "لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة"[1]. وقد استخدم ابن عدي هذا اللفظ مرة واحدة في ترجمة سعيد بن كثير بن عفير "ت:٢٢٦هـ"، حيث قال: "ولم أجد لسعيد بعد استقصائي على حديثه شيئاً ممّا يُنكر عليه أنّه أتى بحديث به برأسه، إلا حديث مالك عن عمّه أبي سهيل أو أتى بحديث زاد في إسناده، إلا حديث غسل النّبي–صلى الله عليه وسلم– في قميص، فإنّ في إسناده زيادة عائشة، وكلا الحديثين يرويهما عنه ابنه عبيد الله، ولعلّ البلاء من عبيد الله؛ لأنّي رأيت سعيداً بن عفير عن كل من يروي عنهم إذا روى عن ثقة مستقيم صالح"[2].

– لفظ "عامّة ما يرويه" استخدمه كثيراً، وقد بلغ عدد مرات استخدامه مئة وسبع عشرة مرةً، ومن ذلك قوله في ترجمة إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز بن عمر: "وإبراهيم بن محمد هذا ليس بكثير الحديث، وعامّة ما يرويه مناكير كما قاله البخاري، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق"[3].

---

[1]– ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٧٣.
[2]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٤١٤.
[3]– المرجع السابق، ج١، ٢٥١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

– لفظ "عامّة أحاديثه" أو "عامّتها مستقيمة أو غير محفوظة" استخدمه ستاً وثلاثين مـــرةً، ومـــن ذلك قوله في ترجمة أحمد بن أخت عبد الرزاق: "وعامّة أحاديثه مناكير لا يرويها غيـــره، ولا أعرف له من الحديث إلا دون عشرة"[1].

– لفظ "وسائر ما ذكرت، وما لم أذكره" و "غير ما ذكرت، وما لم أذكره" و "كل ما ذكرت، وما لم أذكره" و "ممّا ذكرته، وما لم أذكره" و "ما ذكرته، وما لم أذكره"، وهذه جميعها مؤداها واحد، وقد بلغ عدد استخدامها من قبل ابن عدي سبع مرّات، ومنها قوله في ترجمة خليد بـــن دعلـــج "ت:١٦٦هـــ": "ولخليد غير ما ذكرت وفي ما أمليت وما لم أذكره أحاديث، وعامّة حديثه يتابعه عليه غيره، وفي بعض حديثه نكاره، وليس بالمنكر الحديث جداً"[2].

المطلب الثالث: الإطلاق الثالث "المعارضة والمقابلة"

المسألة الأولى: مفهوم المعارضة لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

قدمت الدراسة في الفصل الثاني الحديث عن مفهوم المعارضة لغة واصطلاحاً، وممّا ينبغي الإشارة إليه أنّ المعارضة يتقدمها التتبع والاستقصاء لجميع طرق الحديث أو روايات الـــراوي موطن الدراسة، فحينما يقول ابن معين على سبيل المثال: عارضت أحاديث ابن يمان بأحاديـــث النّاس...، فهذا يعني أنّه وقف عليها نتيجة التتبع والاستقصاء لها، فهي حاضرة في ذهنه ماثلـــة بين عينيه، ثمّ بعد ذلك يجري بينها المعارضة ليتبين في النهاية ما أصاب فيه ابن يمان ممّا قـــد أخطأ فيه.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث ابن معين في كتابه التاريخ في حق اثنين من الرواة هما: يحيى بن يمان ومطرّف بن مازن الصنعاني[3]. وقد استخدمه أيضاً في حق إسماعيل بـــن عليّة كما جاء في سؤالات ابن محرز أنّ إسماعيل هو من سأل ابن معين عن حال حديثه، فقال ابن معين له: أنت مستقيم الحديث، فقال إسماعيل: وكيف علمتم ذاك؟ قال: عارضنا بها أحاديث النّاس، فرأيناها مستقيمة[4]، وفي معارضة ابن معين لأحاديثه مع أنّه ثقة متثبت فـــي الرجـــال دلالات:

<u>الأولى:</u> إنّ استخدام نقاد الحديث لمنهج معارضة الروايات عام لجميع الرّواة، سواء أكانوا ثقات أم غير ذلك.

---

[1]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ١٧٢.

[2]– المرجع السابق، ج٣، ٤٩، وأنظر التراجم الآتية: ج١، ٤٢١–٤٢٥، ج٣، ١٩٤، ٣٤٩– ٣٥١، ج٤، ٣٤٠، ج٥، ٩– ١٢، ج٦، ٣١٣– ٣١٧.

[3]– ابن معين، تاريخ ابن معين، ج٣، ١٧٧، ٣١٩.

[4]– سؤالات ابن محرز، ج٢، ٣٩، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الثانية: كون الرّاوي ثقة لا يعني أنّه لا يخطئ أبداً؛ ففي معارضة حديثه يتأكد الناقد من مدى ملازمته لهذه الصفة على الدوام، وذلك إذا تبيّن عدم مخالفته لمن هو أوثق منه أو كانت مخالفته نادرة، وبناء على ذلك تزداد طمأنينته إلى سلامة ما يرويه واستقامته. وكون الرّاوي ضعيفاً لا يعني أنّه لا يصيب أبداً، ففي معارضة أحاديثه يقف الناقد على تلك الأحاديث التي خالف فيها غيره من الرّواة الثقات، وتلك التي وافقهم فيها، فيضرب على الأولى ويحتجّ بالثانية.

وستتناول هذه الدراسة الترجمة الثانية من التراجم التي استخدم فيها ابن معين هذا اللفظ، وهي ترجمة ابن يمان "ت: ١٨٩هـ". قال الدوري: سمعت يحيى يقول: "ربّما عارضت بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث النّاس، فما خالف فيها النّاس ضربت عليه، وقد ذكرت لوكيع شيئاً من حديثه عن سفيان، فقال وكيع: ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه"[١]، وفي رواية عنه أنّه قال: قال لي وكيع: "إنّ سفيان الذي يحدث يحيى بن يمان عنه، إن كان سفيان الذي لقيناه نحن، فليس هو ذاك"[٢].

ويقصد ابن معين أنّه عارض أحاديث ابن يمان، خاصة تلك التي رواها عن سفيان الثوري بأحاديث غيره من تلامذة سفيان الثقات، فما وجد من أحاديثه التي رواها عنه يخالف أحاديثهم ضرب عليه، أي حكم عليه بالرد وعدم القبول، وتبيّن له خطأه فيه. ويبدو أنّ معارضة ابن معين لأحاديث ابن يمان كانت قليلة، وهي مخصوصة بأحاديثه عن سفيان دون بقية شيوخه، فقد كان لا يضبطها ويخالف فيها غيره، ما يدل على دقة تعبير ابن معين حينما قال: "ربّما عارضت". ويؤكد ذلك مجالسته ومحاورته لوكيع بخصوص ما كان يُحدثُ به ابن يمان عن سفيان، فوكيع من تلامذة سفيان، وقد كان سفيان يذاكرهم بأحاديثه إلا أنّ ابن يمان[٣] كان يخطئ فيها، خاصة بعدما فلج بأخرة، فتغير حفظه، فكأنّه ليس سفيان الذي ذاكرهم وحدّثهم على السواء. ومن رواياته التي رواها عن سفيان فأخطأ في روايتها وخالف فيها غيره الآتي:

الرواية الأولى: أخرجها ابن عدي في (الكامل) من طريق يوسف بن عاصم الرازي ثنا سليمان الشاذكوني قالا: ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "زار قبر أمّه في ألف مقنع، فلم ير باكياً أكثر من

١- ابن معين، تاريخ ابن معين، ج٣، ٣١٩.

٢- المرجع السابق، ج٣، ٤٥٩.

٣- يحيى بن يمان العجلي أبو زكريا الكوفي، ضعفه أحمد وقال: "حدث عن الثوري بعجائب"، وفي قول آخر له: "ليس بحجة"، وقال ابن معين: "ليس بثبت لم يكن يبالي أي شيء حدث كان يتوهم الحديث"، وفي قول آخر له. "أرجو أن يكون صدوقاً"، وقال ابن المديني: "كان فلج فتغير حفظه"، وقال يعقوب بن شيبة: "كان صدوقاً كثير الحديث، وإنما أنكر عليه أصحابنا كثرة الغلط وليس بحجة إذا خولف"، أنظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١١، ٢٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يومئذ". قال ابن عدي عقب تخريجها: "وهذا عن الثوري بهذا اللفظ يرويه ابن يمان عن الثوري"[1]. وهذا يعني أنّ ابن يمان قد تفرّد بهذا اللفظ عن سفيان دون بقية أصحابه الثقات، وهو ليس ممّن يقوى على مخالفتهم، وهم: أبو عاصم النّبيل[2]، ومؤمل بن إسماعيل[3]، وقبيصة بن عقبة[4]. وإليك ألفاظ رواياتهم:

- رواية أبي عاصم النّبيل: أخرجها الترمذي من طريق محمد بن بشار، ومحمود بن غيلان، والحسن بن علي الخلال قالوا: حدثنا أبو عاصم النّبيل حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمّه، فزوروها فإنّها تذكر الآخرة"[5].

- رواية مؤمل بن إسماعيل: أخرجها أحمد في المسند من طريقه قال: ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنّي كنت نهيتكم عن ثلاث: عن زيارة القبور، وعن لحوم الأضاحي أن تحبس فوق ثلاث، وعن الأوعية؛ ونهيتكم عن لحوم الأضاحي ليوسع ذو السعة على من لا سعة له، فكلوا وادخروا؛ ونهيتكم عن زيارة القبور، وإنّ محمداً قد أذن له في زيارة قبر أمّه؛ ونهيتكم عن الظروف، وإنّ الظروف لا تحرم شيئا ولا تحله، وكل مسكر حرام"[6].

- رواية قُبَيْصَة بن عقبة: أخرجها مسلم في صحيحه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٣٦، وأخرجه أيضاً من الطريق واللفظ نفسه الحاكم،المستدرك على الصحيحين، ٤١٩٢، ج٢، ٦٦١، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

[2]- أبو عاصم النبيل "ضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني"، ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، أنظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ٢٨٠.

[3]- مؤمل بن إسماعيل العدوي، وثقه ابن معين في سفيان، عن عثمان بن سعيد قال: "قلت ليحيى بن معين: أي شيء حال المؤمل في سفيان، فقال: هو ثقة "، أنظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ٤٧٤.

[4]- قبيصة بن عقبة السوائي، حكمه العام أنه ثقة إلا أنّ هناك من ضعفه في الثوري على وجه الخصوص، وهناك من قوّاه فيه واحتج بحديثه عنه، وممّن ضعفه فيه ابن معين وأحمد بن حنبل، وسبب تضعيفهم له هو أنّ سماعه من الثوري كان في الصغر وهذا ما نقله ابن أبي خيثمة عن ابن معين أنه قال: "قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان، فإنّه سمع منه وهو صغير"، ونقل مثل هذا عن أحمد، وممّن قواه فيه أبو حاتم الرازي والفضل بن سهل الأعرج، قال أبو حاتم: "... ولم أر من المحدثين من يحفظ يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري "، وقال الفضل: "كان قبيصة يحدث بحديث الثوري على الولاء درساً درساً حفظاً"، وقد ورد عن قبيصة أنّه قال: "جالست الثوري وأنا ابن ستة عشر سنة"، المرجع السابق، ج٨، ٣١٢، ممّا يدل على تمييزه لحديثه وقدرته على ضبطه، ويكفي شاهداً على ذلك احتجاج الشيخين بحديثه عن سفيان في صحيحيهما.

[5]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء الرخصة في زيارة القبور، ١٠٥٤، ج٣، ٣٧٠.

[6]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ٢٣٠٦٦،ج٥، ٣٥٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النّبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرا"[1].

وكما يظهر من خلال النظر في لفظ حديث ابن يمان وألفاظ أقرانه من تلامذة سفيان، والمعارضة بينها أنّ ابن يمان خالفهم بذكر العدد الذي كان مع النّبي -صلى الله عليه وسلم- حينما زار قبر أمّه مع كثرة عدد الباكين يومئذ، في حين لم يرد في رواياتهم هذا الشيء إلا الإشارة إلى تصريح النّبي -صلى الله عليه وسلم- لهم بزيارة القبور بعد نهيه لهم عن ذلك، وأنّه قد أذن له بزيارة قبر أمّه كما في رواية أبي عاصم النّبيل.

الرواية الثانية: أخرجها ابن عدي من طريق عمر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان الثوري عن محمد بن إسحاق عن أبى جعفر عن جابر قال: "كان السواك من أذن النّبي -صلى الله عليه وسلم-موضع القلم من أذن الكاتب"، قال ابن عدي: "وهذا عن الثوري بهذا الإسناد يرويه عنه ابن يمان"[2].

وابن يمان قد تفرد برواية هذا الحديث عن الثوري سنداً ومتناً، ووهم فيه من حيث إنّه جعل هذا الفعل، وهو وضع السواك على الأذن كموضع القلم من أذن الكاتب، كناية على مدى الاهتمام بالسواك والاعتناء به؛ لكثرة فوائده وفضائله من فعل النّبي -صلى الله عليه وسلم-. والصحيح أنّه من فعل زيد بن خالد الجهني وغيره من الصحابة، والذي كشف هذا الخطأ الذي وقع فيه ابن يمان رواية محمد بن إسحاق التي أخرجها أبو داود والبيهقي من طريقه عن محمد ابن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة". قال أبو سلمة: فرأيت زيداً يجلس في المسجد، وإنّ السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، فكلمّا قام إلى الصلاة استاك"[3].

وقد نبّه البيهقي عقب تخريجه لرواية ابن إسحاق السابقة على العلة المشار إليها سابقاً بقوله: "وقد وقع آخر هذا الحديث عن محمد بن إسحاق بن يسار بإسناد له آخر"، ثمّ ساق هذه الرواية بإسناده إلى عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله قال: "كان السواك من أذن النّبي -صلى الله عليه وسلم- موضع القلم من أذن الكاتب". ثمّ نقل تعليق الطبراني على هذه الرواية حيث قال: قال أبو القاسم: "رواه

---

[1]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النّبي-صلى الله عليه وسلم-، ٩٧٧، ج٢، ٦٧٢.

[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٣٦.

[3]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب السواك، ٤٧، ج١، ١٢، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الطهارة، باب تأكيد السواك عند القيام، ١٥٦، ج١، ٣٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عن ابن إسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان إلا يحيى"، ثمّ قال: "ويحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم، ويشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق الأول إلى هذا". والمقصود أنّه قد دخل حديث له في حديث، فوهم في إسناده ومتنه على السواء؛ **أمّا الوهم في إسناده** فقد رواه ابن يمان عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر، وإنّما هو من رواية ابن إسحاق عن محمد ابن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن زيد بن خالد الجهني؛ **وأمّا عن الوهم في متنه** فقد رواه على أنّه من فعل النّبي -صلى الله عليه وسلم-، بينما رواه ابن إسحاق على أنّه من فعل زيد بن خالد الجهني. وممّن نبّه على ذلك أيضاً أبو زرعة الرازي، فقد قال حينما سئل عن حديث ابن يمان هذا: "هذا وهم، وهِم فيه يحيى بن يمان"[1].

<u>الرواية الثالثة:</u> أخرجها ابن عدي من طريق أبي معمر ثنا ابن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود سُئل النّبي -صلى الله عليه وسلم- وهو في الطواف أحلال هو أم حرام قال: "حلال، يعني النّبيذ". قال ابن عدي عقب تخريجه: "وهذا هو الحديث الذي أشار إليه ابن نمير وأخطأ فيه ابن يمان، حيث قال: عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود إنّما هو عن الكلبي كما ذكر ابن نمير"[2].

والخطأ الذي وقع فيه ابن يمان في هذه الرواية، وكما يبدو من كلام ابن عدي وغيره من نقاد الحديث على ما سيأتي بعد قليل، هو أنّه قد دخل حديث له في حديث، وانقلب عليه إسناد هذه الرواية، فجعل إسناد سفيان عن منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي الذي جاء فيه أنّه -صلى الله عليه وسلم- سُئل وهو في الطواف عن النّبيذ...، وقد خالفه من تلامذة سفيان من هو أوثق وأحسن حالاً فيه منه، خالفه يحيى بن سعيد القطان، وعبيد الله الأشجعي، وأبو حذيفة (موسى بن سعيد النهدي). وقد رواه أبو عبيد الله الأشجعي وأبو حذيفة وغيرهما عن سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة قال: "طاف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في يوم حار فاستسقى، فأتي بإناء من نبيذ، فلمّا رفعه إلى فيه قطّب فتركه، فقال الرجل: يا رسول الله، هذا شراب أهل مكة، أحرام هو؟ فسكت. ثمّ أتاه الثانية، فقطّب فنحّاه، فقال له الرجل مثل ذلك، فدعا بذنوب أو دلو من ماء فصبه عليه، ثمّ سقى الذي يليه والذي عن يمينه، ثمّ قال: هكذا اصنعوا به إذا غلبكم"[3]. أمّا يحيى بن سعيد فقد أتى بالرواية التي أخطأ فيها ابن يمان على وجهها الصحيح، فرواها عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن خالد بن سعد عن

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٥٥.

[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٣٥- ٢٣٦.

[3]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٣، ٢٢٢، والبخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ١٥٣، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الأشربة والحد فيها، ١٧٢١٤، ج٨، ٣٠٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أبي مسعود موقوفاً عليه: "أنّه كان يشرب نبيذ الجرّ"، قال منصور: ثمّ حدثني خالد بن سعد[1].

وقد بان وهم ابن يمان فيما روى عن سفيان من خلال معارضة هذه الروايات وضرب بعضها ببعض. وممّن نبّه على علته من نقاد الحديث:

أولاً: عبد الله بن نمير، حيث قال: "ابن يمان سريع النسيان، وحديثه خطأ عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود؛ إنّما هو عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة"[2].

ثانياً: البخاري، حيث قال: "وقال يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "أتي بنبيذ فصبّ عليه ماء"، ولم يصحّ عن النّبي- صلى الله عليه وسلم- هذا. قال الأشجعي وغيره عن سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب "أتي النّبي-صلى الله عليه وسلم- بنبيذ"، ولم يثبت لما قال الكلبي، فقال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب، وتابع عبد العزيز بن أبان والواقدي يحيى بن يمان على وهمه"[3].

ثالثاً: أبو زرعة وأبو حاتم الرّازيان، قال ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- طاف بالبيت فاستسقى، فأتى بنبيذ فشمه فقطّب وجهه، فقيل: "أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا". فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟ فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث، وروي هذا الحديث عن الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، قال أبي: والذي عندي أنّ يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود: "أنّه كان يشرب نبيذ الجر". وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "أنّه كان يطوف بالبيت" الحديث، فسقط عنه إسناد الكلبي، فجعل إسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي، وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان؛ إنّما هو الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-[4].

---

[1] -البخاري، التاريخ الكبير، ج٣، ١٥٣.

[2] - ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٣٥.

[3] - البخاري"محمد بن إسماعيل"، التاريخ الأوسط، ج٢، ٥٥، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط "١ " ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م.

[4] - ابن أبي حاتم الر ازي، علل الحديث، ج٢، ٢٥- ٢٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

رابعاً: النسائي، حيث قال عقب تخريجه لحديث ابن يمان: "وهذا خبر ضعيف؛ لأنّ يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يُحتجّ بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه"[1].

خامساً: الدارقطني، وقد سُئل عن حديث خالد بن سعيد عن أبي مسعود أنّ النّبي-صلى الله عليه وسلم-عطش فاستسقى بنبيذ من السقاية، فشمه فقطّب، فدعا بماء فصبّه عليه وشربه، فقال: "يرويه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد عن سعد عن أبي مسعود، ويقال: إنّ يحيى وهم فيه؛ وإنّما روى الثوري يعني هذا عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، والكلبي متروك الحديث، ولا يحفظ هذا من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان عن الثوري، وقد تابعه عبد العزيز بن أبان، وهو متروك عن الثوري، وتابعهما أيضاً اليسع بن إسماعيل، وهو ضعيف عن زيد بن الحباب عن الثوري؛ وإنّما حديث الكلبي الذي عند النّاس والثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّه "كان يمسح على الجوربين"، فيقال: إنّ يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث ودخل عليه في حديث الكلبي عن أبي صالح عن المطلب، والله أعلم"[2].

ورواية الكلبي أيضاً غير ثابتة، ولا تصح عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- كما هو واضح من كلام البخاري والدارقطني سابق الذكر. والثوري حينما ذاكر تلامذته بهذه الرواية، لا لقناعته بها؛ وإنّما ذاكرهم على سبيل التعجب ممّا روى الكلبي، أو من باب التنبيه والتحذير منها. وهناك جملة من الأحاديث التي رواها ابن يمان عن سفيان وعنه عن الأعمش وأخطأ فيها، وقد بلغت ستة أحاديث غير التي تمّ دراستها سابقاً، ذكرها ابن عدي في ترجمته منبهاً عليها، ومصدراً حكمه النهائي بخصوص ما يرويه بقوله: "ولابن يمان عن الأعمش غير هذا، وعامّتها غير محفوظة، ولابن يمان عن الثوري غير ما ذكرت، وعامّة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا انّه يخطئ ويشتبه عليه"[3].

المسألة الثانية: مفهوم المقابلة لغة واصطلاحاً ومن استخدمه من الأئمة النقاد

المقابلة لغة من: "قابل الشيء بالشيء مقابلة وقبالاً: عارضه. وتقابل القوم: استقبل بعضهم بعضاً. والمقابلة: المواجهة، يقال: تقابل الرجلان إذا تواجها واستقبل بعضهم بعضاً"[4].

---

[1]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر، ٥٢١٢، ج٣، ٢٣٧.

[2]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٦، ١٩٢- ١٩٣.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٣٦، وأنظر: ابن أبي حاتم الرازي، علل الأحاديث، ج١، ٩٨، ٢١١، ٢٧١، ج٢، ٥٩، ٤٣٢.

[4]- الزبيدي، تاج العروس، ج١، ٧٤٣٠. وأنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة قابل، ج٥، ٧١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والمقابلة اصطلاحاً تستخدم بمعنيين: <u>الأول:</u> مقابلة نسخ الكتاب ومواجهة بعضها بـــبعض، وممّا يدل على ذلك ما ورد عن هشام بن عروة أنّه قال: "قال لي أبي: كتبت؟ قلت: نعم. قـــال: عارضت؟ قلت: لا. قال: لم تكتب". وفي رواية قال: "قابلت؟ قلت: لا. قال: لم تكتب يا بني"[1]. وهذا النص الوارد عن هشام ومحاورته لأبيه، بخصوص نسخ الكتاب ومقابلة بعضها بـــبعض، يفيد أنّ المعارضة والمقابلة تستخدمان عند المحدثين بمعنى واحـــد؛ فقـــد كنّـــى عـــروة بأحـــد المصطلحين عن الآخر. **<u>والثاني، وهو المقصود بالذات هنا:</u>** مقابلة روايات الحديث أو روايات الرّاوي، ومواجهتها بروايات غيره من الثقات للخروج بحكم نهائي بشأنها، تصحيحاً أو تضعيفاً؛ وبشأنه توثيقاً أو تجريحاً.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث الإمامان مسلم والدارقطني؛ **أمّا مسلم**، فقد اســـتخدم هذا اللفظ في كتابه التمييز الذي يعتبر بحق من الكتب المتخصصة بمتون الروايات وما يعتريها من العلل والأوهام، بل بنى كتابه هذا على منهج السّبر لطرق الحديث ورواياته المتعددة، بمـــا مكّنه في نهاية المطاف من تحديد مكمن الخطأ والوهم فيها، ومن صاحب العهدة والبلاء فيه، فقد قال وهو بصدد إجراء هذا المنهج مبيناً أهم خطواته وإجراءاته، وهي الجمع والمقابلة وإصـــدار الحكم النهائيّ، وذلك بالوقوف على صحيح الروايات وتمييزها من ســـقيمها، ومعرفـــة حفّـــاظ الروايات من ضعافها: "فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز صحيحها من سقيمها، وتتبيّن رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ"[2]. وعادة ما يبدأ بذكر الرواية الفاسدة أو المنكرة وغير المحفوظة، ثمّ يتبعها بالأخبار والروايات الصحيحة، فيقول على ســـبيل المثـــال: "وهذا خبر غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح بروايات الثقات على خلاف ذلك"[3]، ثـــمّ ذكرها على جهة الاستقصاء لطرقها بمتابعاتها وشواهدها، ويقول أيضا: "ذكر رواية فاسدة بـــلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– واتفق العلماء بخلافها "، وبعدما ذكرها قال: "ذكر الأخبار عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بخلاف الرواية ثـــمّ الصحابة والتابعين من بعد..."[4]. ومن الشواهد على استخدام مسلم لهذا المنهج في كتابه التمييز الآتي:

استشهدت الدراسة سابقاً بنموذجين على استخدام مسلم لهذا المنهج في كتابه التمييز، وفـــي كتابه الصحيح أيضاً، فهو حينما كان يأتي في الصحيح بطرق الحديث الواحد بمتابعاته وشواهده

---

[1]– الرّامهرمزي "الحسن بن عبد الرحمن"، المحدث الفاصل، ج١، ٥٤٤، ت: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط "٣ " ١٤٠٤هـــ.

[2]– مسلم بن الحجاج، كتاب التمييز، ١٦٢.

[3]– المرجع السابق، ١٣٦.

[4]– المرجع نفسه، ١٥٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

في مكان واحد؛ إنّما كان يأتي بها للمقابلة بينها بما يفيد الوقوف على الاختلافات الواقعة بين متونها وأسانيدها، سواء أكان هذا الاختلاف بزيادة لفظة تفيد معنى جديداً أو حكماً جديداً، أو بزيادة راو في إحدى أسانيدها، أو غير ذلك. وتضيف الدراسة هنا أنموذجاً آخر أبان فيه مسلم عن الوهم الواقع في متنه من خلال جمع طرقه والمقابلة بينها، وهو الخبر المنقول عن ابن عباس في مسألة مقام المأموم من الإمام في صلاة الجماعة إذا لم يكن معهما غيرهما.

قال مسلم وهو بصدد بيان الأخبار المنقولة على الوهم في متونها: حدثني الحسن الحلواني وعبد الله بن عبد الرّحمن الدارمي قالا: ثنا عبيد الله بن عبد المجيد ثنا كثير بن زيد حدثني يزيد بن أبي زياد عن كريب عن ابن عباس قال: "بت عند خالتي ميمونة، فاضطجع رسول الله-صلى الله عليه وسلم- في طول الوسادة، واضطجعت في عرضها، فقام رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فتوضأ ونحن نيام، ثمّ قام فصلى، فقمت عن يمينه فجعلني عن يساره، فلمّا صلى، قلت يا رسول الله..."[1]، ثمّ قال: "وهذا خبر غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك أنّ ابن عباس إنّما قام عن يسار رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فحوّله حتى أقامه عن يمينه، وكذلك سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في سائر الأخبار عن ابن عباس أنّ الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام لا عن يساره، وسنذكر -إن شاء الله- رواية أصحاب كريب عن كريب عن ابن عباس، ثمّ نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس عن ابن عباس بموافقتهم كريباً".

والذي يظهر من كلام مسلم بخصوص علة هذا الخبر أنّ يزيد بن أبي زياد قد خالف أصحاب كريب الثقات، فقال في روايته: "فقمت عن يمينه فجعلني عن يساره". فوقع في علة القلب والإبدال؛ لأنّ الصحيح: فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه، فهذه السنّة عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-، ويزيد بن أبي زياد لا يقوى على مخالفة هذا الجم الغفير من أصحاب كريب الثقات، وسائر أصحاب ابن عباس ممّن وافقت رواياتهم روايات أصحاب كريب، وهم، وكما ذكر مسلم طرق رواياتهم، ثلاثة عشر طريق، منها، على سبيل المثال، الآتي:

١- سفيان عن عمرو بن دينار عن كريب عن ابن عباس: "أنّه بات ليلة عند ميمونة، فقام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من الليل فتوضأ، قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع النّبي -صلى الله عليه وسلم- ثمّ جئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه"[2].

---

[1]- مسلم، كتاب التمييز، ١٣٦.

[2]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، ١٣٨، ج١، ٦٤، ومسلم،صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ٧٦٣، ج١، ٥٢٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

٢- ومخرمة بن سليمان عن كريب[١].

٣- وسلمة عن كريب[٢].

٤- وسالم بن أبي الجعد عن كريب[٣].

٥- وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٤].

٦- والحكم عن سعيد بن جبير[٥].

٧- وابن جريج عن عطاء[٦].

٨- وقيس بن سعد عن عطاء[٧].

٩- والشعبي عن ابن عباس[٨].

١٠- وطاووس عن عكرمة عن ابن عباس[٩]...

ثمّ ذكر من وافق ابن عباس في خبره هذا من الصحابة كجابر بن عبد الله، حيث قال: "وكالذي صحّ عن ابن عباس أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- أقامه عن يمينه، رواية جابر بن عبد الله عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- في قصة أبي حزرة عن عبادة بن الصامت بن عبادة أتينا جابراً، فقال: قام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فصلى، ثمّ جئت فقمت عن يسار رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثمّ جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخذ بأيدينا جميعا، فدفعنا حتى أقامنا خلفه، وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر". وهكذا استطاع مسلم برصده لطرق حديث ابن عباس الواردة في المسألة المشار إليها سابقا، والمواجهة بينها من تحديد الوهم الواقع فيها، وهو القلب والإبدال، ومن المتسبب فيها، وهو يزيد بن أبي زياد، وإطلاق الحكم عليها بعدم صحتها والعمل بمقتضاها.

أمّا الدارقطني، فهو من الأئمة المتميزين في هذا المضمار، وكتابه العلل خير دليل على ذلك، إذ كان يسوق الحديث الواحد بجميع أسانيده ومتونه بما يثبت وجوه الاختلافات بينها سواء

---

[١]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب إذا قام الرجل عن يساره، ٦٦٦، ج١، ٢٤٧، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه،٧٦٣، ج١، ٥٢٨.

[٢]- المرجع السابق، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل، ٧٣٦، ج١، ٥٢٨.

[٣]- المرجع السابق، ١٣٧.

[٤]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الذوائب، ج٥، ٢٢١٣.

[٥]- المرجع السابق، كتاب العلم، باب السمر في العلم، ١١٧، ج١، ٥٥.

[٦]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب جماع أبواب موقف الإمام والمأموم، باب ما يستدل به على موضع المأموم من الإمام، ٤٩٥٥، ج٣، ٩٩.

[٧]- أبو عوانة، مسند أبي عوانة، ج٢، ٧٦.

[٨]- الدارقطني، سنن الدارقطني، باب الصلاة على القبر، ٦، ج٢، ٧٧.

[٩]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر ابن عباس، ٤٠٠، ج١، ١٦٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما كان منها متعلقاً بالأسانيد: كالتعارض بين الوقف والرفع أو الإرسال والوصل، أو ما كان منها متعلقاً بالمتون: كالزيادات الواقعة في بعض الطرق على متن الأصل. وقد سبق الاستشهاد على هذا المنهج في خاتمة الفصل الثالث. وقد استخدم هذا اللفظ، أيضاً، في موضع واحد من كتابه المسمّى بسؤالات حمزة للدارقطني في حق يعقوب بن إسحاق الواسطي، حيث قال: "يعقوب بن إسحاق واسطي معلم، ذكر أنّه من ولد عبّاد بن العوام ثنا بواسط عن عمرو بن عون عن هشيم عن يونس عن الحسن عن أنس عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- بأحاديث قابلت عشرة أملاها عليّ من حفظه، منها في سجود الشكر، ومنها في محاشن النساء في إتيان النّساء في أدبارهنّ، ومنها المعترف بالزنا وإعراضه عنه، وحديث العمل وغير ذلك، وجرت لي مع هذا المعلّم في هذا قصة استنكار لما جاء به، وعلمت أنّها موضوعة لم أجدها في جميع أحاديث يونس بن عبيد"[1].

فالدارقطني، وكما يظهر من كلامه السابق استطاع من خلال المقابلة ما بين الأحاديث التي رواها يعقوب بن إسحاق[2] من حفظه على أنّها من أحاديث يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس وبين أحاديث يونس ذاتها، فلم يجد لها أصلاً لها من حديث أنس، فعلم أنّه قد وضعها عليه، ويعقوب ليس بثقة ومتهم فيما يروي، وقد قامت الدراسة على تتبع الأحاديث التي رواها عن يونس وذكرها الدارقطني، فلم تجد لها أصلاً من رواية أنس عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- سوى حديث العمل، ومن طريق غير يونس عنه، أمّا الثلاثة الأخريات فقد وجد لها أصولاً من رواية غيره من الصحابة، وهي على النحو الآتي:

أولاً: الحديث الوارد في سجود الشكر، أخرجه البيهقي من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء قال: "بعث النّبي -صلى الله عليه وسلم- خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام...". وجاء فيه أنّ علياً "قرأ عليهم كتاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب علي إلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بإسلامهم، فلمّا قرأ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الكتاب خرّ ساجد، ثمّ رفع رأسه، فقال: السلام على همدان، السلام على همدان"[3].

---

[1]- الدارقطني"علي بن عمر"، سؤالات حمزة، ج١، ٢٧٣، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط "١ " ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

[2]- يعقوب بن إسحاق الواسطي المؤدب، قال الذهبي: "أظنه ابن نجية حدث عن عمرو بن عون لا شيء"، أنظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج٤، ٧٢٧، وقال ابن حجر: "يعقوب بن إسحاق بن نجية الواسطي عن يزيد بن هارون ليس بثقة وقد اتهم"، أنظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج٦، ٣٠٣.

[3]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الصلاة، باب سجود الشكر، ٣٧٤٧، ج٢، ٣٦٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ثانياً: والحديث الوارد في النهي عن إتيان النّساء في أدبارهنّ روي عن أكثر من واحد من صحابة رسولِ الله –صلى الله عليه وسلم– منهم: ابن عباس، وأخرج روايته ابن حبان من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة في دبرها"[1]. ومنهم: علي بن طلق، وأخرج روايته الترمذي من طريق عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق قال: أتى أعرابي النّبي–صلى الله عليه وسلم–، وجاء في حديثه أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– قال له: "ولا تأتوا النّساء في أعجازهنّ، فإنّ الله لا يستحيي من الحق". ثمّ أشار الترمذي إلى من روى هذا الحديث من الصحابة ولم يذكر أنساً، حيث قال: "وفي الباب عن عمر، وخزيمة بن ثابت، وابن عباس، وأبي هريرة"[2].

ثالثاً: وحديث المعترف على نفسه بالزنا، أخرجه النسائي من طريق يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس أنّ الأسلمي أتى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فاعترف بالزنا، فقال: "لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت"[3].

رابعاً: وحديث العمل، أخرجه ابن حبان من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنّ النّبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "إذا أراد الله بعبد خيراً يستعمله، قيل: كيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: يوفقه لعمل صالح قبل الموت"[4].

المطلب الرابع: الإطلاق الرابع "الاختبار"

المسألة الأولى: مفهوم الاختبار لغة واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد

الاختبار لغةً: مصدر من خَبَرَ الأمر، إذا علمه وعرفه على حقيقته، فالخِبْرُ والخَبْرُ والخِبْرَةُ والمَخْبَرَةُ والمَخْبُرَةُ كله العلم بالشيء، ويقال: من أين خَبَرْتَ هذا الأمر؟ أي من أين علمت. والخبير: العالم الذي يَخْبُرُ الشيء بعلمه، وهو اسم من أسماء الله عزّ وجل، قال تعالى: "فسئل به خبيراً"[5]؛ أي العالم بما كان وما يكون. والخابرُ: المختَبرُ المجرّب، ورجلٌ خابر وخبيرٌ: عالمٌ بالخبر، والخبرةُ: الاختبار[6].

---

[1]– ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر الزجر عن إتيان المرء امرأة في غير موضع الحرث، ٤٢٠٤، ج٩، ٥١٧.

[2]– الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في كراهة إتيان النساء في أدبارهن، ١١٦٤، ج٣، ٤٦٨. وقال: "حديث علي بن طلق حديث حسن".

[3]– النسائي، السنن الكبرى، كتاب الرجم، باب مسألة المعترف بالزنا، ٧١٦٨، ج٤، ٢٧٨.

[4]– ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر الإخبار بأن من وفق للعمل الصالح قبل موته كان ممّن أريد به الخير، ٣٤١، ج٢، ٥٣.

[5]– سورة الفرقان، ٥٩.

[6]– ابن منظور، لسان العرب، مادة خبر، ج٤، ٢٢٦– ٢٢٧، والرازي، مختار الصحاح، ج١، ٧٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والاختبار اصطلاحاً: هذا اللفظ مرتبط بسابقه؛ فالفحص والاختبار لأحاديث الراوي إنّما يكون حال المعارضة والمقابلة لها بأحاديثه الأخرى أحياناً، وبمعارضتها بأحاديث غيره من الرواة الثقات؛ للتأكد من مدى ضبطه لها قوةً أو ضعفاً أو اضطراباً، ومن ثمّ إطلاق الحكم بشأنه توثيقاً أو تضعيفاً أحياناً أخرى.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث ابن حبان في أربع تراجم من تراجم كتابه المجروحين[١]، وعادة ما يعبر عنه بقوله: "على سبيل الاختبار أو دون الاختبار"، وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الرابعة من التراجم التي استخدم فيها ابن حبان لفظ الاختبار، وهي ترجمة كثير بن سُلَيْم أبي هاشم "ت: ١٧٠هـ". قال ابن حبان: "كثير بن سليم، أبو هاشم، من أهل الأُبُلَّة، وهو الذي يقال له: كثير بن عبد الله[٢]، يروي عن أنس، روى عنه قتيبة بن سعيد، كان ممّن يروي عن أنس ما ليس من حديثه من غير رؤيته، ويضع عليه ثمّ يُحدّث به، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاختبار"[٣]. وهذا يعني أنّه لا يجوز كتب حديثه ولا التحديث به إلا على جهة فحصه واختباره، من باب التأكد والاطمئنان، وملاحظة ما إذا كان لبعض أحاديثه أصل من رواية غير أنس من الصحابة-رضي الله عنهم-، وإلا فأمره واضح وحاله معروف، وأحاديثه عن أنس لا يُعتدّ بها؛ فجميعها باطلة لا تروى إلا من جهته، وأنس براء منها.

وهذا ما نصّ عليه أيضاً أبو حاتم الرازي، فقد سأله ابنه عبد الرحمن عن كثير، فقال: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا يروي عن أنس حديثا له أصل من رواية غيره"[٤]. كما نصّ عليه البخاري، حيث قال: "كثير أبو هشام أراه ابن سليم الأبلي عن أنس منكر الحديث"[٥]. وابن عدي إذ ساق له طرفاً ممّا رواه عن أنس ثمّ قال: "وعامّة ما يروى عن كثير بن سليم عن أنس هو هذا الذي ذكرت، ولم يبق له إلا الشيء اليسير، وهذه الروايات عن أنس عامّتها غير محفوظة"[٦]. كما ضعّف كثيراً غير واحد من نقاد الحديث: ضعّفه ابن المديني، وابن معين، وأبو داود، والدارقطني. ونصّ النسائي والأزدي على أنّه متروك الحديث[٧].

---

[١] – ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٣١٠، ٣٣٣، ج٢، ٢٠٧، ٢٢٣.

[٢] – يرى ابن حبان أنّ كثير بن سليم وكثير بن عبد الله كلاهما شخص واحد، وتابعه على ذلك الدارقطني، وفرق بينهما غير واحد من الأئمة، وهو الصحيح. أنظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٨، ٣٧٢.

[٣] – ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٢٣.

[٤] – ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٧، ١٥٢.

[٥] – البخاري، التاريخ الكبير، ج٧، ٢١٨.

[٦] – ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٦٤.

[٧] – المرجع السابق، ج٨، ٣٧٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومن رواياته عن أنس الآتي: أخرج له ابن ماجه معظم رواياته عن أنس، حيث بلغ مجموع ما روى له في سننه ست روايات، منها خمس روايات تسمّى بثلاثيات ابن ماجه، أي بين ابن ماجه وبين النّبي-صلى الله عليه وسلم- ثلاثة من الرواة هم: جبارة بن المغلس، وكثير بن سليم، وأنس-رضي الله عنه-، وجبارة وكثير كلاهما متكلم فيه بالضعف، بل ومتهمان بوضع الحديث.

الرواية الأولى: قال ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار ثنا سلام بن سوار ثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يقول: "من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"[1].

وهذه الرواية في إسنادها أيضاً من هو متهم بالضعف ونكارة ما يرويه غير كثير ين سليم، وهو سلام بن سوار الثقفي المدائني، فقد قال ابن عدي فيه: "هو عندي منكر الحديث، وعامّة ما يرويه حسان إلا أنّه لا يتابع عليه"[2]. وقال الذهبي: "يروي عنه هشام بن عمار لا يعرف والخبر منكر"[3].

كما أنّ متن هذه الرواية لا يشبه كلام النّبي-صلى الله عليه وسلم-، وحتى لو سلّمنا بصحته فمسألة طهارة العبد يوم القيامة غير منوطة بتزوج الحرائر دون الإماء. ولهذه الرواية متابعة وشاهدان، وكلها جاءت من طريق من هو متهم بالكذب والوضع في الحديث، فهي، إذن، لا تفيدها ولا تكون عاملاً في تقويتها، وهي على النحو الآتي:

أولاً: أمّا المتابعة، فقد تابع كثير بن سليم متابعة ناقصة يونس بن مرداس عن أنس قال: سمعت النّبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: "من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"[4]، وذكرها العجلوني في كشف الخفاء، وقال: "رواه الثعلبي بسند فيه أحمد بن محمد اليماني متروك عن يونس بن مرداس خادم أنس، وهو مجهول، أنّه قال: كنت بين أنس وأبي هريرة، فقال أنس: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "من أحب أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر. فقال أبو هريرة: سمعته يقول الحرائر صلاح البيت، والإماء فساد البيت، أو قال هلاك البيت"[5].

ثانياً: وأمّا الشاهدان، فالأول: من طريق عمرو بن جميع عن جويبر عن الضحاك عن النزال عن علي قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من سرّه أن يلقى الله عز وجل غداً

---

[1] – ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب تزويج الحرائر والولود، ١٨٦٢، ج١، ٥٩٨.

[2] – ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٠٩.

[3] – الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان"، المغني في الضعفاء، ج١، ١٧١، ت: نور الدين عتر، د.ن، د.ط.

[4] – البخاري، التاريخ الكبير، ج٨، ٤٠٤.

[5] – العجلوني"إسماعيل بن محمد" كشف الخفاء، ٤٢٤، ت: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط "٤" ١٤٠٥ه.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"[1]، وفيه عمرو بن جميع كذّبه ابن معين. ونصّ أبو حاتم على أنّه ضعيف الحديث[2]. أمّا النسائي والدارقطني فقالا: متروك[3]. وساق ابن عدي طرفاً من رواياته، منها تلك الرواية، ثمّ قال: "ولعمرو بن جميع أحاديث غير ما ذكرت، ورواياته عن من روى ليس بمحفوظة، وعامّتها مناكير، وكان يتهم بوضعها"[4]. وجويبر بن سعيد أيضاً ضعّفه غير واحد من نقاد الحديث كابن المديني، وابن معين، ويحيى بن سعيد، وابن عدي، ونصّ أحمد على أنّه لا يشتغل بحديثه.

والثاني: من طريق نهشل بن سعيد ثنا الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من سرّه أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"[5]، ونهشل بن سعيد كذّبه إسحاق بن راهويه، وقال أبو حاتم و النسائي: متروك، وقال يحيى والدارقطني: ضعيف[6]، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس لا هذا الحديث ولا غيره، ولا رآه ولا التقى به، ورواياته عن ابن عباس وغيره من الصحابة فيها نظر؛ لشهرته في التفسير دون رواية الحديث.

<u>الرواية الثانية</u>: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من أحبّ أن يكثّر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع"[7]، أي عند إرادة الأكل والطعام وبعد الانتهاء منه.

وفي إسناد هذه الرواية غير كثير بن سليم جبارة بن المغلس، كذّبه ابن معين وأحمد بن حنبل، فقد قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة فأنكر، وقال: هذه موضوعة أو هي كذب[8]، أمّا أبو حاتم الرازي فقد نصّ على أنّه على يدي عدل أي هالك، والبخاري على أنّه مضطرب الحديث، وهناك من نقاد الحديث من نبّه على أنّ جبارة في نفسه لا يتعمد الكذب، بل كانت فيه غفلة، فكان يوضع له الحديث فيحدث به، قال ابن نمير محاوراً أبا زرعة الرازي في شأن جبارة: "ما هو عندي ممّن يكذب، قلت: كتبت عنه. قال: نعم. قلت: تحدث عنه، قال: لا. قلت: ما حاله؟ قال: كان يوضع له الحديث فيحدث به، وما كان عندي ممّن

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٥، ١١٢.
[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٦، ٢٢٤.
[3]- النسائي"أحمد بن شعيب"، الضعفاء والمتروكين، ٧٩، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط"١" ١٣٩٦هـ، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج٢، ٢٢٤.
[4]- المرجع نفسه، ج٥، ١١٢.
[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٩٦.
[6]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٧، ٥٠.
[7]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الوضوء عند الطعام، ٣٢٦٠، ج ٢، ١٠٨٥.
[8]- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢، ٥٥٠، وأنظر: ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج١، ١٦٥

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

يتعمد الكذب"[1]. وقال ابن عدي: "ولجبارة أحاديث يرويها عن قوم ثقات، وفي بعض حديثه ما لا يتابعه أحد عليه، غير أنّه كان لا يتعمد الكذب، إنّما كانت غفلة فيه، وحديثه مضطرب كما ذكره البخاري"[2]. وعلى جميع الأحوال لا بدّ من اتقاء حديثه.

كما إنّ متن هذه الرواية فيه نكارة؛ لمخالفته للثابت المعهود عنه-صلى الله عليه وسلم- من أنّه إنّما كان يتوضأ إذا أراد الصلاة، فقد روى مسلم في الصحيح من حديث ابن عباس أنّه قال: كنّا عند النّبي -صلى الله عليه وسلم- فجاء من الغائط وأتي بطعام، فقيل له: ألا توضأ؟ فقال: لم أصلّ فأتوضأ ". وعنه أيضاً أنّه قال: "إنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- قضى حاجته من الخلاء، فقرّب إليه طعام، فأكل ولم يمسّ ماء". قال: وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- قيل له: "إنّك لم توضأ. قال: ما أردت صلاة فأتوضأ"[3]، وقد نصّ على نكارته من النقاد المتقدمين أبو زرعة الرازي، فقد جالس تلامذته يوماً، فقرأ عليهم كتاب الأطعمة، فلمّا انتهى إلى حديث إسماعيل بن أبان عن كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من أحبّ أن يكثر بركة بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه، وإذا رفع". قال: "هذا حديث منكر. وامتنع من قراءته، فلم يسمع منه"[4].

ولهذه الرواية شاهد من جهة المعنى من حديث سلمان الفارسي أنّه قال: "قرأت في التوراة الوضوء قبل الطعام بركة الطعام، فذكرت ذلك للنّبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: "الوضوء قبل الطعام وبعد الطعام بركة الطعام"[5]. وهذا الحديث على شهرته فقد نصّ أبو حاتم الرازي، وأبو داود، والترمذي على ضعفه ونكارته، بل قال أبو حاتم الرازي إنّ هذا الحديث يشبه أحاديث أبي خالد الواسطي، عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم الرمّاني. فحديث ابن كثير هذا منكر؛ لتفرده به، وهو متفق على ضعفه، بل ومتهم بوضع الحديث؛ ولمخالفة متنه للصحيح الثابت عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم-.

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٥٥٠.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ١٨٢.
[3]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب جواز أكل المحدث الطعام وأنّه لا كراهة في ذلك وأنّ الوضوء ليس على الفور، ٣٧٤، ج١، ٢٨٣.
[4]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ١١.
[5]- الحديث سبق تخريجه، ص ١٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الرواية الثالثة: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: "ما رفع من بين يدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فضل شواء قط، ولا حملت معه طنفسة"[1].

وهذا الحديث يُعدّ منكراً؛ فقد تفرد به كثير بن سليم عن أنس، وهو متفق على ضعفه، وفيه جبارة بن المغلس، ولا يختلف كثيراً عن سابقه، وليس لمتنه أصل من رواية غير أنس من الصحابة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

الرواية الرابعة: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى من الشفرة إلى سنام البعير"[2]. وهذه الرواية قد تفرد كثير بها أيضاً عن أنس، ولها أصل من رواية غيره من الصحابة، وهما: ابن عباس وجابر بن عبد الله، لكنّها شواهد ضعيفة إذ لا تخلو أسانيدها من رواة قد تكلم فيهم بالضعف.

- رواية ابن عباس أخرجها ابن ماجه من طريق جبارة بن المغلس ثنا المحاربي ثنا عبد الرحمن بن نهشل عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة إلى سنام البعير"[3].

وقد وقع خطأ في سياق هذا الإسناد على هذه الشاكلة، نبّه على ذلك ابن حجر حيث قال:"عبد الرحمن بن نهشل عن الضحاك بن مزاحم، وعنه عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر المحاربي، هكذا وقع عند ابن ماجه في جميع الروايات، وهو وهم. والصواب عن المحاربي عبد الرحمن عن نهشل، وهو ابن سعيد عن الضحاك، وليس من الرواة من يقال له عبد الرحمن بن نهشل. قلت: وقد وقع في كثير من النسخ من ابن ماجه على الصواب"[4].

والرواية عن ابن عباس ضعيفة جداً إذ في إسنادها جبارة بن المغلس ونهشل بن سعيد، وهما ضعيفان، وفيها انقطاع ما بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس، فهو لم يلتق بابن عباس، ولم يسمع منه، ورواياته عنه وعن غيره من الصحابة فيها نظر، كما ذكرت الدراسة سابقاً.

---

[1]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الشواء، ٣٣١، ج٢، ١١٠٠، طنفس، والطنفسة وهي بكسر الطاء والفاء وبضمهما وبكسر الطاء وفتح الفاء البساط الذي له حمل رقيق وجمعه طنافس، أنظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج٣، ١٤٠.

[2]- المرجع السابق، كتاب الأطعمة، باب الضيافة، ٣٣٥٦، ج٢، ١١١٤.

[3]- المرجع نفسه، كتاب الأطعمة، باب الضيافة، ٣٣٥٧، ج٢، ١١١٤، والطبراني، المعجم الكبير، ١٢٦٣٨، ج٢، ١١٦، من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد السلام بن نهشل حدثني رجل يكنى أبا عبد الله عن الضحاك بن مزاحم عن بن عباس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "للخير أسرع إلى البيت الذي يطعم فيه الطعام من الشفرة في سنام البعير".

[4]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٢٥٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- رواية جابر بن عبد الله أخرجها أبو نعيم في تاريخ أصبهان من طريق عبد الرحمن بن قيس عن صالح بن عبد الله القرشي عن أبي الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "الرزق إلى أهل بيت فيهم السخاء أسرع من الشفرة في سنام البعير"[1]. قال المقدسي في أطراف الغرائب: "غريب من حديث أبي الزبير عنه، تفرد به عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الأنصاري عن صالح عنه"[2].

وإسناد هذه الرواية ضعيف جداً؛ إذ فيه عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الضبي الزعفراني، كذّبه أبو زرعة الرازي، وقال أبو حاتم، والبخاري، ومسلم: "ذهب حديثه". ونصّ أبو حاتم، وأحمد، والنسائي على أنّه متروك الحديث، ليس حديثه بشيء؛ وأبو علي صالح بن محمد على أنّه كان يضع الحديث[3]. وقد تفرد برواية هذا الحديث عن صالح، وصالح بن عبد الله القرشي لم يرد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأبو الزبير "محمد بن مسلم بن تدرس" ثقة إلا أنّه يدلس عن أبي الزبير وغيره من الصحابة، وروى عن جابر هذا الحديث، ولم يصرح بالسماع منه، وليس هو من طريق الليث عنه؛ إذ كان يميز بين ما سمعه أبو الزبير من جابر ممّا لم يسمعه منه.

---

[1]- أبو نعيم"أحمد بن عبد الله بن مهران"، تاريخ أصبهان، ج١، ٣٢١، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، ط"١" ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

[2]- المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد، ج٢، ٤١٢.

[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٥، ٢٧٨، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج٢، ٩٨

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وأمّا فيما يتعلق بالروايتين الخامسة[1] والسادسة[2]، فقد تفرد كثير بهما عن أنس، لكن لهما شواهد وأصول أسانيدها صالحة، وابن حبان حينما أطلق حكمه النهائي في كثير بعدم جواز كتب حديثه ولا التحديث به إلا على سبيل الاختبار، فهو إنّما عنى بذلك فحص واختبار ما إذا كانت هذه الأحاديث لها أصول عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أم لا، وقد تبين بعد دراسة هذه الأحاديث التي رواها ابن ماجه عن كثير أنّ روايتين من أصل الستة التي رواها عنه ليست لها أصول، والأربع الأخريات لها أصول وشواهد، ومع ذلك فهي لا تفيد طريق أنس ولا تقويها؛ لأنّها لم تُروَ عنه إلا من طريق كثير، وكثير متهم بوضعها عليه.

وممّا ينبغي الالتفات إليه هنا أنّ لفظ الاختبار لم يستخدمه ابن حبان إلا في حق من هم متهمون بالكذب ووضع الحديث والنكارة في أحاديثهم كما هو الحال بالنسبة للفظ الآخر المستخدم عنده وهو قوله "على سبيل الاعتبار" فيما سيأتي ذكره في خاتمة هذا الفصل: فكثير بن سليمان قدمت الدراسة الحديث عنه، وفرات بن السائب وصفه بأنّه كان ممّن يروي الموضوعات عن الأثبات ويأتي بالمعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاختبار[3]، وسليمان بن عمرو أبو داود النخعي الشامي وصفه بأنّه كان يضع الحديث وضعاً

---

[1]- قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ما مررت ليلة أسرى بي بملأ إلا قالوا يا محمد: مر أمتك بالحجامة"، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطب، ٣٤٧٩، ج٢، ١١٥١، ولها شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرك، ٨٢٥٣، ج٤، ٤٥٣، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ومن حديث ابن مسعود أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في الحجامة، ٢٠٥٢، ج٤، ٣٩٠، وقال: "وهذا حديث حسن غريب من حديث بن مسعود".

[2]- قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إن هذه الأمة مرحومة عذابها بأيديها فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين فيقال هذا فداؤك من النار"، المرجع السابق، كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد، ٤٢٩٢، ج٢، ١٤٣٤، ولها شاهد من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ٧٢٦٧، ج١٣، ٢٥١، من طريق عبد الرحمن بن سعيد عن أبيه سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: "إذا جمع الله الخلائق للحساب أتي بيهودي أو نصراني قيل يا مؤمن هذا فداؤك من النار"، والبزار، مسند البزار، ٣١٠١، ج٨، ١٠٣، من طريق موسى الجهني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي قال: "إذا كان يوم القيامة أخذ كل رجل بيد رجل من أهل الشرك فيقال يا مسلم أو يا مؤمن هذا فداؤك من النار"، قال البزار: "ولا نعلم روى موسى الجهني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى إلا هذا الحديث"، وقد نصّ الدارقطني في العلل على أنّ رواية موسى الجهني هذه هي أشبه بالصواب من غيرها حيث قال حينما سئل عن حديث أبي موسى: "يرويه موسى الجهني واختلف عنه فرواه القاسم بن غصن عن موسى الجهني عن أبي بردة عن أبي موسى وخالفه إسماعيل بن محمد بن جحادة فرواه عن موسى الجهني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى وهو أشبه بالصواب"، الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٧، ٢٠٦.

[3]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٠٧، وقال البخاري: "فرات بن السائب أبو سليمان عن ميمون بن مهران تركوه منكر الحديث". أنظر: التاريخ الكبير، ج٧، ١٢٩، وقال النسائي: "متروك الحديث". أنظر: الضعفاء والمتروكين، ج١، ٨٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وكان قدرياً، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاختبار ولا ذكره إلا من طريق الاعتبار[1]، وزيد بن عبد الرحيم بن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب وصفه بقوله: "منكر الحديث جداً فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من أبيه؛ لأنّ أباه ليس بشيء في الحديث وأكثر روايته عن أبيه فمن هنا جنبنا عن إطلاق الجرح عليه دون الاختبار على أنّ الواجب تنكب حديثه؛ لوجود المناكير فيه"[2]، فالاختبار لأحاديثهم والحالة تلك إنّما يكون لغايات التأكد من أنّ لها أصولاً صحيحة عمّن يروونها عنهم أو لا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٣٣٣. وقد وصفه بذلك أيضاً من نقاد الحديث أحمد بن حنبل، حيث سئل عنه من قبل أبي طالب، فقال: "كان يضع الأحاديث الكاذبة كان يرفع عن عثمان بن الأسود أحاديث يسندها ما سمعت بها من أحد وكان يروى عن يزيد بن أبى حبيب، فقال له رجل: أين سمعت من يزيد بن أبى حبيب، فقال له: أتراني أقول حدثني ولا أكون أعددت له جوابا رأيته بالباب والأبواب، قال أحمد: ويزيد بن أبى حبيب أي شيء كان يصنع بالباب والأبواب"، وابن معين، ففي سؤالات الدوري له أنه قال: "أبو داود النخعي ليس بشيء يكذب يضع الحديث"، وأبو حاتم الرازي فعن عبد الرحمن قال: سمعت أبى يقول: "كان في النخع شيخان ضعيفان يضعان الحديث ويفتعلان أحدهما سليمان بن عمرو النخعي وهو ذاهب الحديث متروك الحديث كان كذابا وامتنع من قراءة حديثه". أنظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٤، ١٣٢.

[2]- المرجع السابق، ج١، ٣١٠- ٣١١.

الفصل الرابع

أثر استخدام السّبر، وأهميته في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تحديد أهلية الراوي وصلاحيته للرواية

المبحث الثاني: موافقة الراوي لغيره أو تفرده ومخالفته لهم في أوجه الرواية

المبحث الثالث: التخصص في الرواية وأثره في الحكم على الراوي

المبحث الرابع: استقامة الراوي أو مجازفته في الرواية

المبحث الخامس: تحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفصل الرابع

أثر استخدام السّبر وأهميته في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل

يُعدّ السّبر من الوسائل المعتبرة التي سلكها نقاد الحديث في سبيل التأكد من عدالة الرواة، ومدى ضبطهم لرواياتهم، إضافة إلى ما تحصّل لديهم من معلومات تتعلق بأخبار ولاداتهم ووفياتهم، وشيوخهم وتلامذتهم، ورحلاتهم وأسفارهم...، إذ هي معلومات أساسية لا يمكن الاستغناء عنها بحال من الأحوال. ومن خلال عمليّة السّبر هذه تمكنوا من وضع الضوابط والمعايير التي تختص بروايات الرواة، وقد كانت على النحو الآتي:

أولاً: ما مدى تحقق أهليّة الراوي، وتمكنه من شرطي الرواية "العدالة والضبط"، وما يترتب على ذلك من صلاحيته للرواية والتحديث، وتصنيفه في المرتبة التي يستحقها من مراتب التعديل، أو عدم تحققها بفقده إحدى مقومات العدالة والضبط، وما يترتب على ذلك من عدم صلاحيته للرواية، وتصنيفه في المرتبة التي يستحقها من مراتب التجريح؟

ثانياً: هل هو ثابت في روايته للحديث أم مضطرب يتلوّن في روايتها بألوان عديدة، مرّة بالرفع أو الوصل، وأخرى بالوقف أو الإرسال أو غير ذلك من مظاهر الاضطراب؟

ثالثاً: هل شارك غيره من رفقائه في الطلب من حيث روايتها عن شيخ أو شيوخ معيّنين أم تفرّد عنهم؟ وفي حال التفرّد: هل هو ممّن يحتمل تفرّده، كأن يكون من أهل الحفظ والضبط والإتقان، أو لا يحتمل تفرّده في حالة ما إذا كان بعيداً عن درجة الحفظ والضبط، بل لا بدّ من متابعة غيره له؟

رابعاً: هل وافق غيره من رفقائه في الطلب من حيث روايتها عن شيخ أو شيوخ معينين، حيث يُعتدّ بروايته أم خالفهم فلا يُعتد بها؟ لا سيما إذا كان الشيخ المُتلقى عنه ممّن اتسعت روايته واشتهر بالحفظ والضبط كالإمام الزهري على سبيل المثال.

خامساً: ما مدى تخصصه بلون معيّن من الروايات، أو بأحاديث شيخ معيّن، أو بلد معّين؟ وتأثير ذلك في الحكم عليه.

سادساً: هل هو معتدل في روايته للحديث أم مجازف لا يتحرى وجه الصّواب والحقيقة فيها؟ وهل هو ممّن عُرف بطلب الحديث والعناية به أم يدّعيه ادّعاءً؟

سابعاً: ما مدى ملازمته للشيخ الفلاني، وممارسته لرواياته وضبطه لها، بحيث يُقدّم على غيره من تلامذة ذلك الشيخ حال التعارض والاختلاف بين رواياتهم؟

ويمكن تفصيل هذه الضوابط وفق المباحث الآتية:

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول: تحديد أهليّة الراوي وصلاحيته للرواية

فقد تمكّن نقاد الحديث من خلال سبرهم لروايات الرواة من ملاحظة مدى تحقق أهليتهم، وتمكنهم من شرطي الرواية "العدالة والضبط"، ومن ثمّ صلاحيتهم للرواية والتحديث، وتصنيفهم في المرتبة التي يستحقونها من مراتب التعديل التي صنّفها نقاد الحديث أمثال ابن أبي حاتم الرازي، وهو من المتقدمين، وابن الصلاح، والذهبي، والعراقي، وابن حجر، والسخاوي، وهم من المتأخرين. كما تمكنوا من الكشف عن عدم تحقق أهليتهم بفقدهم إحدى مقومات العدالة والضبط، كأن يكون أحدهم كذّاباً، أو متهماً بكذب، أو فسق، أو مجهولاً، أو غيرها من مجرحات العدالة، أو كان أحدهم ممّن كثر خطأه ووهمه، أو يتساهل في أصوله التي كتب فيها رواياته، أو ممّن يقبل التلقين في مجال الرواية أو غيرها من مجرحات الضبط، ومن ثمّ عدم صلاحيتهم للرواية والتحديث، وتصنيفهم في المرتبة التي يستحقونها من مراتب التجريح التي صنفها الأئمة السالفة أسماؤهم.

المطلب الأول: تحديد أهليّة الراوي من جهة عدالته، وأثر سبر الروايات في الكشف عن فقدانها

ويُقصد بذلك صلاحية الراوي لرواية الحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إمّا احتجاجاً أو استشهاداً أو متابعة لغيره، وذلك بأن يكون ملازماً لصفة التقوى ومداوماً عليها، التي من أبرز مقوماتها: أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، فمتى تحققت هذه الصفة واستُحكمت في شخص الراوي، إضافة إلى تحقق صفة الضبط فيه، أصبح مؤهلاً لرواية الحديث. وأمّا عن أثر السّبر وأهميته في الكشف عن فقدان صفة العدالة في الراوي، فإنّه يظهر في المسائل الآتية:

المسألة الأولى: الوضع في الأخبار والكذب فيها: وذلك بأن يحدّث الراوي بما يخالف أصول الدين وقواعده العامّة، فإذا حدّث بشيء يخالف القرآن، أو السنّة المتواترة، أو ما هو مجمع عليه عند أئمة المسلمين، طُعن في عدالته، وأصبح غير مقبول الرواية؛ لأنّه يأتي بالبواطيل التي لا أصل لها، وإنّما يتمّ التوصل إلى ذلك من خلال النظر في رواياته، وفحصها، ومعارضتها برواية أقرانه من أصحاب العدالة.

وممّا يؤكد ذلك قول ابن أبي حاتم الرازي في ترجمة أحمد بن إبراهيم الحلبي: "سألت أبي عنه، وعرضت عليه حديثه، فقال: لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها، ليس لها أصول، يدّل حديثه على أنّه كذّاب"[1]. وقوله أيضاً: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن الناجي عن الحسن بن مسلم عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النّبي-صلى الله عليه

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٤٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وسلم- قال: "من حبس العنب أيّام القطاف؛ ليبيع من يهودي أو نصراني كان له من الله مقت". قال أبي: هذا حديث كذب باطل. قلت: تعرف عبد الكريم هذا؟ قال: لا. قلت: فتعرف الحسن بن مسلم؟ قال: لا، ولكن تدل روايتهم على الكذب"[1].

وكما يظهر من كلام ابن أبي حاتم الرازي أنّ أباه لم يكن يعرف أحمد الحلبي، ولا الناجي، ولا الحسن بن مسلم بأشخاصهم، لكنّه حكم عليهم من خلال رواياتهم، فحينما عُرضت عليه من قبل ولده، نظر فيها فوجد أنّها تخالف الأصول، فحكم عليهم بالكذب، وعلى رواياتهم بأنّها موضوعة.

كما أنّ نقاد الحديث قد جعلوا من القرائن التي يُعرف بها الكذّابون غير تلك التي تتعلق بأحوالهم، أو إقرارهم أو ما يتنزّل منزلة إقرارهم، قرائن تتعلق بالأحاديث المروية من طريقهم، ومنها على سبيل المثال: "أن يأتي الراوي بحديث فاسد المعنى يكذّبه الحس والعادة، مثل: الباذنجان شفاء من كل داء، أو بحديث يشتمل على مجازفات لا تصدر عن العقلاء؛ كحديث المجرّة التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش، أو كل حديث قامت الشواهد الصحيحة على بطلانه؛ كحديث عوج بن عنق الطويل الذي قُصد به الطعن في الأنبياء"[2]، فهذه الأحاديث وأمثالها إذا تفرّد بها الراوي، ولم تُعرف إلا من جهته حُكم عليه بأنّه كذاب، وعلى الأحاديث التي تُروى من جهته بأنّها موضوعة.

ومن الشواهد على اتهام الراوي بالوضع من خلال سبر رواياته ودراستها: ذكرت الدراسة في الفصل الرابع، وتحديداً تحت المطلب الرابع "إطلاق الاختبار" من المبحث الأول فيها بعض الشواهد على ذلك، منها على سبيل المثال: كثير بن سليم، فقد كان يروي الحديث عن أنس ممّا ليس من حديثه، ويضع عليه، ثمّ يحدّث به، وإنّما بان لابن حبان ذلك من خلال اختباره لحديثه. وتضيف الدراسة هنا شاهداً آخر وهو: **وهب بن وهب بن كثير أبو البختري القرشي المدني**، اتّهمه بالكذب كل من ابن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وابن حبان، وابن عدي. فعن ابن معين أنه قال: "كان يكذب عدو الله". وقال ابن أبي شيبة: "أرى أنّه يبعث يوم القيامة دجالاً"[3]. وقال أبو طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان أبو البختري يضع الحديث وضعاً فيما يروي، وأشياء لم يروها أحد. قلت: الذي كان قاضياً، قال: نعم"[4]. وقال ابن

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٣٨٩.

[2]- ابن قيم الجوزية"محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي"، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ٥١- ٥٩، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، وحمادة"فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، ٢٤٥- ٢٤٦، دار السلام، القاهرة، ط"١" ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

[3]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٧، ١٤٩.

[4]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٩، ٢٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

حبان: "وكان ممّن يضع الحديث على الثقات، كان إذا جنّه الليل سهر عامّة ليله يتذكر الحديث، ويضعه، ثمّ يكتبه ويحدث به، لا تجوز الرواية عنه، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"[1]، ثمّ ذكر له ثلاث روايات من تلك التي كان يضعها ويحدّث بها، وحكم عليه من خلالها أنّه وضّاع .

أمّا ابن عدي فقد ذكر له جملة من الأحاديث التي وضعها من خلال ترجمته، وقد بلغت ثلاثة عشر حديثاً، وحكم عليه بالوضع من خلالها، ومنها: حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لجاريتي بريرة: "اكنسي المسجد عن عائشة، فإنّه من أخرج من مسجد يوم الخميس بقدر ما يقذي العين كان عدل رقبة"، وبالإسناد نفسه: "أنّ النّبي-صلى الله عليه وسلم- دعا حجاماً فحجمه، وأعطاه ديناراً". ثمّ قال: "وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بواطيل، وأبو البختري جسور من جملة الكذابين الذين يضعون الحديث، فكان يجمع في كل حديث يريد أن يرويه أسانيد من جسارته على الكذب ووضعه على الثقات"[2]، وقال في نهاية ترجمته أيضاً: "ولأبي البختري من الحديث عن الثقات غير ما ذكرت، وهو ممّن يضع الحديث"[3].

المسألة الثانية: اتّهام الراوي بالكذب وحديثه يسمّى بالمتروك

والمتروك: هو الحديث الذي يرويه من يُتهمّ بالكذب، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عُرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي[4]. وهذا النوع يسمّى متروكاً وليس موضوعاً؛ لأنّ مجرد الاتهام بالكذب لا يسوّغ الحكم عليه بالوضع، وقد يُطلق عليه بعض المحدثين المنكر[5].

ومن الشواهد على اتّهام الراوي بالكذب من خلال سبر رواياته: سفيان بن وكيع بن الجرّاح، اتُهمَ بالكذب أبو زرعة الرازي، فعن ابن أبي حاتم الرازي قال: "سألت أبا زرعة عنه، فقال: لا يُشتغل به، قيل له: كان يكذب؟ قال: كان أبوه رجلاً صالحاً. قيل له: كان يُتهم بالكذب؟ قال: نعم"[6]. ويبدو أنّ سبب اتّهامه بالكذب من قبل أبي زرعة الرازي هو أنّه ابتلي بوّراق سوء أدخل في حديثه ما ليس منه، ثمّ لُقن بأشياء منها، فكان يحدّث بها على أنّها من

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٧٤.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٦٤- ٦٥.
[3]- المرجع السابق، ج٧، ٦٦.
[4]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٤٤.
[5]- العتر، منهج النقد في علوم الحديث، ٢٩٩.
[6]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٤، ٢٣١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

حديثه، وقد نُبّه عليها من قبل بعض نقاد الحديث أمثال أبي حاتم الرازي، فلم يرجع عنها وأصرّ عليها، فصار كالمتعمّد لها، فاستحق الترك نتيجة لذلك.

وممّا يؤكد ذلك قصة أبي حاتم الرازي مع هذا الشيخ: قال أبو حاتم الرازي: "جاءني جماعة من مشيخة الكوفة، فقالوا: بلغنا أنّك تختلف إلى مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع، أما كنت ترعى له في أبيه؟ فقلت لهم: إنّي أوجب له وأحب أن تجرى أموره على الستر، وله وراق قد أفسد حديثه، قالوا: فنحن نقول له أن يبعد الوراق عن نفسه، فوعدتهم أن أجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث، وقلت له: إنّ حقك واجب علينا في شيخك وفى نفسك، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر على كتب أبيك؛ لكانت الرحلة إليك في ذلك، فكيف وقد سمعت؟ فقال: ما الذي يُنقم عليّ؟ فقلت: قد أدخل وراقك في حديثك ما ليس من حديثك، فقال: فكيف السبيل في ذلك؟ قلت: ترمى بالمخرجات، وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك. وتنحي هذا الوراق عن نفسك، وتدعو بابن كرامة وتوليه أصولك فإنّه يُوثق به، فقال: مقبول منك. وبلغني أنّ ورّاقه كان قد أدخلوه بيتاً يتسمع علينا الحديث، فما فعل شيئاً ممّا قاله، فبطل الشيخ، وكان يحدّث بتلك الأحاديث التي قد أدخلت بين حديثه، وقد سرق من حديث المحدثين"[1].

وهذا الحكم الذي حكم به أبو حاتم الرازي على سفيان بن وكيع، وهو بطلان الاحتجاج به وبما حدّث من أحاديث، كان سبيله المعايشة والملاحظة عن قرب للكيفية التي يُحدّث بها، أمّا ابن عدي الذي بينه وبين سفيان[2] قرابة قرن ونيّف من الزمان، فقد أكّد ذلك الحكم من خلال سبر رواياته، وحدّد نوع التلقين الذي وقع فيه سفيان إذ كان يرفع الموقوف، ويرسل الموصول، ويبدّل في الإسناد قوماً بدل قوم، فقد قال بعدما ذكر ثلاثة أحاديث من تلك التي أخطأ فيها سفيان نتيجة التلقين: "ولسفيان بن وكيع حديث كثير، وإنّما بلاؤه أنّه كان يتلقن ما لُقن، ويقال: كان له ورّاق يلقنه من حديث موقوف يرفعه، وحديث مرسل فيوصله، أو يبدل في الإسناد قوماً بدل قوم، كما بينت طرفاً منه في هذه الأخبار التي ذكرتها"[3].

ويترتب على ثبوت الكذب على الراوي، أو اتّهامه به سقوط عدالته، وترتيبه في المرتبة التي يستحقها من مراتب التجريح، وهي المرتبة الرابعة عند ابن أبي حاتم الرازي، قال ابن أبي

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٤، ٢٣١.

[2]- توفي سفيان بن وكيع يوم الأحد لأربع عشر بقيت من ربيع الآخر سنة سبع وأربعين ومائتين، أنظر: البخاري، التاريخ الأوسط، ج٢، ٣٨٥ .

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٤١٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

حاتم الرازي: "وإذا قالوا: متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذّاب، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه، وهي المنزلة الرابعة"[1].

المسألة الثالثة: سرقة الحديث

والمقصود بسرقة الحديث: "أن يكون محدث ينفرد بحديث فيجيء السارق ويدعى أنّه سمعه أيضاً من شيخ ذلك المحدث، أو أن يكون الحديث عرف براو فيضيفه لراو غير ممّن شاركه في طبقته"[2]. **ومن الشواهد على اتّهام الراوي بسرقة الحديث من خلال سبر رواياته الآتي:**

– مطرف بن مازن: قال يحيى بن معين: قال لي هشام بن يوسف: "جاءني مطرّف بن مازن، فقال: أعطني حديث ابن جريج ومعمر حتى أسمعه منك، فأعطيته فكتبها، ثمّ جعل يحدّث بها عن معمر نفسه، وعن ابن جريج، فقال لي هشام بن يوسف: أنظر في حديثه فهو مثل حديثي سواء، فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن، فعارضت بها، فإذا هي مثلها سواء، فعلمت أنّه كذّاب"[3].

ويبدو من الحادثة سابقة الذكر أنّ ابن معين قد عارض بين الأحاديث التي رواها مطرف عن معمر وابن جريج، وتلك التي رواها هشام بن يوسف عنهما، فتبيّن له أنّه كذاب؛ كونه لم يسمع من معمر وابن جريج؛ إنّما سمع حديثهما من هشام عنهما. وهذا الحكم الذي حكم به ابن معين على مطّرف لم يُسلّم له به بعض نقاد الحديث من الأئمة المتأخرين كابن حجر على سبيل المثال، فقد ذكر في تعجيل المنفعة الحادثة الآنفة، ثمّ عقب بقوله: "قلت: وهذا لا يفيد إلا الظن، والظن قد يخطئ؛ لاحتمال أن يكون سمع ولم يكذب، أو لم يسمع ودلس، أو أرسل الإرسال الخفي، فينظر في روايته، فإن كان عبر بلفظ عن فهو تدليس، فلا يستلزم إطلاق الكذب عليه، وإن كان صرح بالأخبار احتمل أيضاً أن يكون حدّث بالإجازة على بعد هذا الاحتمال، ويتأيد ذلك أنّ ابن عدى قال: "لم أر له في حديثه متناً منكراً". ولم يورد العقيلي ما ينكر إلا ما أخرجه من رواية إسماعيل الرقي عنه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: "قضى باليمين مع الشاهد"، وتعقبه العقيلي بأنّه خطأ في السند، والمحفوظ ما رواه حجاج بن محمد عن ابن جريج عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه منقطع..."[4].

---

[1]– ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٣٧.
[2]– السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٣٧٠.
[3]– ابن معين، تاريخ ابن معين، ج٣، ١٧٧.
[4]– ابن حجر"أحمد بن علي"، تعجيل المنفعة، ج١، ٤٠٤، ت: أكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

– يحيى بن هاشم السمسار الغساني: ويُكنّى أبا زكريا، قال ابن عدي: كان ببغداد، ويضع الحديث، ويسرقه، ثمّ ساق في ترجمته سبعة أحاديث من تلك التي كان يضعها ويسرقها، وحكم عليه من خلالها، حيث قال: "وليحيى بن هاشم عن هشام بن عروة، والأعمش، والثوري، وشعبة غير ما ذكر، وهو يروى أيضاً عن إسماعيل بن أبى خالد، وأبى حنيفة، وغيرهم بالمناكير يضعها عليهم، ويسرق حديث الثقات، وهو متّهم في نفسه أنّه لم يلق هؤلاء، وعامّة حديثه عن هؤلاء وغيرهم، إنّما هو مناكير، وموضوعات"[1].ومن ثبتت عليه تهمة سرقة الحديث من الرواة، أصبح ساقط العدالة، لا يُعتد برواياته على الإطلاق، وقد صنّف السخاوي من يسرق الحديث في المرتبة الرابعة من مراتب التجريح عنده[2].

المسألة الرابعة: البدعة

وتُعد البدعة مسقطة لعدالة الراوي في حالة ما إذا روى شيئاً قد يؤيد بدعته، وينصر مذهبه من المنكرات والأباطيل التي لا أصل لها في الشرع، أمّا من كان صاحب بدعة، وثبت بالدليل أنّه صادق فيما يرويه وضابط له، فالقول العدل فيه هو قبوله، واعتماد ما يُروى من جهته، ومن أقوى الدلائل على ذلك تخريج الشيخين عن أهل الأهواء على اختلاف بدعهم ممّن هم من أهل الصدق والإتقان، فقد احتج البخاري بعمران بن حطان وكان خارجياً، وبعكرمة بن عباس وكان إباظيا، واحتجا بعمرو بن دينار وكان يرى القدر والتشيع.... وممّا يؤكد ذلك أيضاً قول ابن حبان في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي: "وكان جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات، غير أنّه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أنّ الصدوق المتقن، إذا كان فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها، يجوز الاحتجاج بأخباره، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره. ولهذه العلة ما تركوا حديث جماعة ممّن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها وإن كانوا ثقات، واحتججنا بأقوام ثقات انتحالهم وكانتحالهم سواء، غير أنّهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون، وانتحال العبد بينه وبين ربه، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات على حسب ما ذكرناه في غير موضع من كتبنا"[3]. وقول ابن دقيق العيد: "لا تُعتبر المذاهب في الرواية؛ إذ لا نكفر

---

[1]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٥١– ٢٥٢.
[2]– السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٣٩٧.
[3]– ابن حبان، الثقات، ج٦، ١٤٠– ١٤١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا اعتقدنا ذلك، وانضمّ إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى، فقد حصل معتمد الرواية"[١].

ومن الشواهد على اتّهام الراوي برواية ما يؤيد بدعته من خلال سبر رواياته: ما ذكر في حق مهدي بن هلال أبي عبد الله البصري، كذّبه يحيى بن سعيد وابن معين. وقال الدارقطني وغيره: متروك. وقال يحيى بن معين أيضاً: صاحب بدعة، يضع الحديث[٢]. وقال ابن حبان: "كان ممّن يروي الموضوعات عن الأثبات، والمعضلات عن الثقات، حتى خرج عن حد الاحتجاج به"[٣]. وساق له ابن عدي في ترجمته أربعة أحاديث، ثمّ قال: "ومهدي بن هلال عامّة ما يرويه لا يتابع عليه، وليس على حديثه ضوء ولا نور؛ لأنّه كان يدعو النّاس إلى رأيه وبدعته"[٤]. **ومن الشواهد الأخرى عباد بن يعقوب**، قال ابن حبان: "وكان رافضياً داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير، فاستحق الترك، وهو الذي روى عن شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إذا رأيتم معاوية على منبري، فاقتلوه"[٥]. وقال ابن عدي: "وعباد بن يعقوب معروف في أهل الكوفة، وفيه غلو فيما فيه من التشيع، وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت، وفي مثالب غيرهم"[٦].

المسألة الخامسة: الجهالة

وتُعدّ الجهالة أيضاً من المسقطات لعدالة الرواة، ومن أسبابها: "أنّ الراوي قد تكثر نعوته، فيُذكر بغير ما اشتهر به لغرض، وصنفوا فيه الموضح، وقد يكون مقلاً -أي من الرواية- فلا يكثر الأخذ عنه، وصنفوا فيه الوحدان، أو لا يسمّى اختصاراً، وفيه المبهمات... فإن سُمّي وانفرد واحد عنه فمجهول العين، أو اثنان فصاعداً ولم يُوثّق فمجهول الحال، وهو المستور"[٧].

ومن الاتجاهات التي سلكها بعض العلماء في تعريفهم للجهالة، أو في رسمهم لحدّها العبرة بكثرة الرواية وقلتها: "فمن كان قليل الرواية لا يكون معروفاً، ونُسب هذا إلى الحنفية، وأفاده بعض تصرفات الإمام أحمد، وأشار إليه ابن رجب ونسبه إلى أبي حاتم. أمّا الحنفية فمجهول

---

[١]- ابن دقيق العيد"تقي الدين محمد بن علي"، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ٤٣٩- ٤٤٠، ت: قحطان عبد الرحمن الدوري، دار العلوم، عمان، ط"١" ٢٠٠٦م.
[٢]- ابن حجر، لسان الميزان، ج٦، ١٠٦.
[٣]- ابن حبان، المجروحين، ج٣، ٣٠.
[٤]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٤٦٧.
[٥]- المرجع السابق، ج٢، ١٧٢.
[٦]- المرجع السابق، ج٤، ٣٤٨.
[٧]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، ٤٩- ٥٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

العين عندهم: هو من لم يعرف إلا بحديثٍ أو حديثين، وجُهلت عدالته، سواء انفرد بالرواية عنه واحد أو أكثر. وأمّا أحمد فقد سُئل عن عقبة بن عبد الله أبو الرّحال الطائي، فقال: كم يـروي؟ إنّما يروي حديثين أو ثلاثة. قال ابن رجب: والظاهر أنّه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلمـاء، وكثرة حديثه ونحو ذلك، ولا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه"[1].

من هنا يظهر أثر سبر الروايات في بيان كم عدّة ما للراوي من أحاديث، وهل هـو مـن المعروفين بطلب الحديث والعناية به؟ فإذا ثبت بعد السّبر أنّه لم يرو إلا حديثا واحداً أو حديثين، ولم يُعرف إلا بهما حُكم عليه بالجهالة؛ إذ الإكثار من الرواية دليل نشاط وعناية. يقول شـيخنا الدكتور العمري: "...أمّا القضية الأولى المتعلقة بإحصاء عدد روايات الراوي، فهذه على درجة كبيرة من الأهمية، بالنظر إلى ما يترتب عليها عند المحدثين؛ إذ الإكثار من الرواية دليل نشاط وحرص وعناية، خلافاً لمن لم يُعرف بذلك بين أهل الشأن، كأن يروي الحديث أو الاثنين... فلم يرو عنه بالتالي إلا الواحد أو الاثنان، فمثل هؤلاء لا يخرجون عن حدّ الجهالة، سـواء أكانـت جهالة عين، أو جهالة حال، وخاصة حين لا نجد من العلماء المعروفين من ذكرهم بتوثيـق أو نحوه، ومثل هؤلاء لا ينشط العلماء للاحتجاج بحديثهم أو الاستدلال به..."[2].

ومن الشواهد على ذلك **أحمد بن معدان**، قال ابن عدي: "ليس بمعروف"، وذكر لـه حـديثاً واحداً رواه ابن معدان عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول -صلى الله عليه وسلم-: "ما عظمت نعمة الله على عبد إلا عظمت مؤونة النّاس عليه، فمن لـم يحتمل تلك المؤونة، فقد عرّض نعمته للزوال"، ثمّ قال: "وهذا الحديث يُروى من وجوه، وكلهـا غير محفوظة، وأحمد بن معدان هذا لا أعرف له غير هذا الحديث"[3]. **وقال في ترجمة أحمد بن عبد الله بن محمد أبو علي اللجلاج الكندي:** "حدّث بأحاديث مناكير لأبي حنيفة، ثمّ ذكر منهـا ثلاثة أحاديث وهي: "لا يجوز للمعتوه طلاق ولا بيع ولا شراء"، و "المدعى عليه أولى باليمين"، و "لا نكاح إلا بولي وشاهدين". ثمّ قال: "وهذه الأحاديث لأبي حنيفة لم يحدّث بها إلا أحمد بـن عبد الله هذا، وهي بواطيل عن أبي حنيفة، ولا يُعرف أحمد بن عبد الله إلا بهذه الأحاديث"[4].

---

[1]- حوى"محمد سعيد"، الراوي المجهول"مفهومه، أنواعه، أحكامه"، ٢٦٣- ٢٦٤، بحث محكم نشر فـي مجلـة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع عشر، العدد السادس، ٢٠٠٢م.

[2]- العمري، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ٧٦- ٧٧.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ١٧٤.

[4]- المرجع السابق، ج١، ١٩٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أمّا عن مرتبة الجهالة، فقد صنّفها ابن الصلاح في المرتبة الثالثة[1]، وابن حجر في المرتبة التاسعة من مراتب التعديل التجريح، حيث قال: "ومن لم يرو عنه غير واحد، ولم يُوثّق، وإليه الإشارة بلفظ مجهول"[2]، وما ذلك إلا لبيان أهمية الروايات في الحكم على الراوي تعديلاً أو تجريحاً، وبيان الدرجة التي يستحقها من مراتب التعديل أو التجريح.

المطلب الثاني: تحديد أهليّة الراوي من جهة ضبطه وأثر سبر الروايات في الكشف عن فقدانها

ويُقصد بذلك صلاحية الراوي لرواية الحديث عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إمّا احتجاجاً، أو استشهاداً، أو متابعة لغيره، وذلك بأن يكون ملازماً لصفة الضبط من وقت تحمله للحديث إلى وقت أدائه والتحديث به. فمتى تحققت صفة الضبط في الراوي، سواء أكان ضبط صدر أم كان ضبط كتاب إلى جانب تحقق صفة العدالة فيه، أصبح مؤهلاً لرواية الحديث. وأمّا عن أثر السّبر وأهميته في الكشف عن فقدان صفة الضبط في الراوي، فإنّه يظهر في المسائل الآتية:

المسألة الأولى: سوء الحفظ

ويُقصد بسوء الحفظ: من لم يُرجّح جانب إصابته على جانب خطئه، وهو إمّا أن يكون لازماً فهو الشاذ على رأي، وإمّا أن يكون طارئاً فالمختلط[3]. وستقتصر الدراسة في هذه المسألة على السبب الطارئ من أسباب سوء الحفظ وهو الاختلاط، أمّا السبب اللازم وهو الشاذ، فسيأتي الحديث عنه في المبحث الثاني –إن شاء الله–.

الاختلاط، وأثر السّبر في معرفة المختلطين: فقد تمكن نقاد الحديث من خلال متابعتهم الحثيثة للرواة ورواياتهم عبر مراحل حياتهم المختلفة من الوقوف على من طرأ عليه الاختلاط، وبأي سبب كان اختلاطه، هل كان بسبب الخوف وأمراض الشيخوخة التي تعتري الرواة حال كبرهم؟ أم كان بسبب عرض من الأعراض البشرية التي تلمّ بالراوي كموت ابن، أو سرقة مال كما حصل مع المسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة أو احتراقها كابن الملقن؟ كما أنّهم تمكنوا من خلال تلك المتابعة من عملية الرصد لعدة ظواهر هي في واقع الأمر ضوابط ومعايير تقبل من خلالها أو لا تقبل روايات من وقع في دائرة الاختلاط، وسُجّل اسمه في ديوان المختلطين، منها على سبيل المثال لا الحصر:

---

[1]– ابن الصلاح، علوم الحديث، ١٢٧.

[2]– ابن حجر، تقريب التهذيب، ٢٤– ٢٥، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"٢" ١٤١٥هـ– ١٩٩٥م.

[3]– ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٥١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أولاً: كيفية أداء المختلط للرواية

– هناك من الرواة من اختلط اختلاطاً فاحشاً لا تنضبط معه الرواية، ولا تقبل معه رواياتهم، وهناك من اختلط اختلاطاً يسيراً تنضبط معه الرواية، وتقبل معه رواياتهم. ومن الرواة الذين اختلطوا اختلاطاً شديداً، فأثر ذلك على الاحتجاج برواياتهم: المسعودي، فقد اختلط في آخر عمره اختلاطاً شديداً حتى ذهب عقله، فلم يعُد قادراً على ضبط رواياته، وتمييز صحيحها من سقيمها، فاستحق الترك نتيجة لذلك. يقول ابن حبان: "وكان المسعودي صدوقاً، إلا أنّه اختلط في آخر عمره اختلاطاً شديداً حتى ذهب عقله، وكان يحدّث بما يجيئه فحمل، فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، ولم يتميّز، فاستحق الترك"[1]. ومن الرواة الذين اختلطوا اختلاطاً يسيراً، فلم يؤثر على الاحتجاج برواياتهم: الجريري، فقد اختلط قبل موته بثلاث سنين، وكان اختلاطه يسيراً ضبطت معه روايته، فلم يستحق الترك، وهذا ما عبّر عنه أيضاً ابن حبان، فقال:" اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين، وقد رآه يحيى بن سعيد وهو مختلط، ولم يكن اختلاطه فاحشاً، فلذلك أدخلناه في الثقات"[2].

– وهناك من المختلطين من كان أداؤه للرواية من الكتب؛ بمعنى أنّه كان يعتمد في رواية الحديث على الكتب دون الحفظ، فلمّا أضرّ في آخر عمره أصبح يُلقّن فتلقّن، فمثل هذا لا تقبل روايته بعدما عمي، ومنهم على سبيل المثال: عبد الرزاق بن همّام الصنعاني، صاحب المصنّف. قال ابن الصلاح: "ذكر أحمد بن حنبل أنّه عمي في آخر عمره، فكان يُلقّن فتلقّن، فسماع من سمع منه بعدما عمي لا شيء"[3]. ومثله عبد الله بن لهيعة، قيل: ذهبت كتبه، وقيل: احترقت، فأخذ يحدّث من كتب النّاس، فكثرت في أحاديثه المناكير، فتُرك حديثه بسبب ذلك. قال البزار عقب تخريجه لحديث ابن مسعود الذي أخرجه من طريق ابن لهيعة: "أنّه وضأ النّبي– صلى الله عليه وسلم– بنبيذ فتوضأ، وقال ماءٌ طهور": "وهذا حديث لا يثبت لابن لهيعة؛ لأنّ ابن لهيعة كانت قد احترقت كتبه، فكان يقرأ من كتب غيره، فصار في أحاديثه أحاديث مناكير، وهذا منها"[4].

ثانياً: البعد الزماني والمكاني وأثرهما في قبول روايات المختلطين أو عدم قبولها

---

[1]– ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٤٨.

[2]– ابن حبان، الثقات، ج٦، ٣٥١.

[3]– أبو البركات"محمد بن أحمد بن يوسف"، الكواكب النيرات، ج١، ٥١، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم، الكويت، د.ط.

[4]– البزار، مسند البزار، ١٤٣٧، ج٤، ٢٦٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

فقد تمكن نقاد الحديث من تحديد سنوات الاختلاط لبعض الرواة، والأماكن التي وقع فيها اختلاطهم، وأثر ذلك في قبول رواياتهم، ومن ذلك: عطاء بن السائب، ساء حفظه في آخر عمره، وقد جاء عن يحيى بن سعيد ضابط السماع الصحيح لرواياته زمنياً، وما تحصل له تقدير هذا الضابط إلا بالمتابعة الحثيثة له ولرواياته، حيث قال: "من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسماعه صحيح، وسماع شعبة وسفيان من عطاء صحيح، إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زادان، قال شعبة: سمعهما منه بأخرة. ومنهم من قال: "من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح، ومن سمع منه بالبصرة فسماعه ضعيف، كذا نقله أبو داوود عن أحمد". وقيل أيضاً: "دخل عطاء البصرة مرتين، فمن سمع في المرة الأولى فسماعه صحيح، ومنهم الحمادان والدستوائي، ومن سمع في القدمة الثانية فسماعه ضعيف، منهم وهيب، وإسماعيل ابن عُلية، وعبد الوارث، نقله أبو داود عن غير أحمد"[1].

فهنا برز عامل الزمان مع المكان في قبول ما رُوي عن عطاء بن السائب بعدما اختلط، فمن سمع منه بالكوفة والبصرة في القدمة الأولى التي قدمها إليهما فسماعه صحيح؛ لأنّه كان قبل أن يختلط، ومن سمع منه في القدمة الثانية للبصرة فسماعه غير صحيح؛ لأنّه كان قد اختلط واستفحل فيه الاختلاط؛ لهذا السبب قال أبو حاتم الرازي وهو ممّن وقف على حال عطاء، ولاحظ كيفية أدائه للحديث قبل الاختلاط وبعده: "كان عطاء بن السائب محله الصدق قديماً قبل أن يختلط صالح مستقيم الحديث، ثمّ بأخرة تغيّر حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السماع من عطاء سفيان وشعبة، وحديث البصريين الذين يحدّثون فيه تخاليط كثيرة؛ لأنّه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين، فرفعه إلى الصحابة"[2].

وهناك من الرواة من كان قد اختلط في آخر سني حياته بقليل فلم يؤثر الاختلاط في رواياته التي رواها قبل ذلك، من ذلك: محمد بن الفضل السدوسي أحد شيوخ البخاري الكبار، أصيب بالاختلاط في سنة عشرين ومئتين، وتوفي سنة أربع وعشرين ومئتين. قال أبو حاتم الرازي: "اختلط عارم في آخر عمره وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح، وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة، ولم أسمع بعدما اختلط، فمن سمع منه قبل سنة عشرين

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٣٤.
[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٦، ٣٣٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

فسماعه جيّد، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين. وقال البخاري: "تغيّر في آخر عمره، وجاءنا نعيه سنة أربع وعشرين"[1].

ثالثاً: نوعية التلاميذ الذين حدثوا عن المختلط والشيوخ الذين حدّث عنهم المختلط

والمقصود بذلك: من هم التلاميذ الذين رووا عن المختلط، وما درجة تمكنهم من حديثه؟ وهل هم من كبار تلامذته أم من صغارهم؟ وهل رووا عنه قبل الاختلاط أم بعده؟ أمّا عن التلاميذ الذين رووا عن المختلط، فمثاله ما جاء عن يحيى بن سعيد القطان أنّه كان: "لا يروي من حديث عطاء بن السائب، إلا عن شعبة، وسفيان؛ لأنّهما من كبار تلامذته، وكانا ممّن سمع منه قديماً قبل الاختلاط، بينما عدّ سماع من سمع منه بأخرة غير صحيح، كسماع خالد بن عبد الله، وابن عليّة، ومحمد بن فضيل، وقد نصّ ابن معين على ذلك، فقال:" كل شيء من حديث عطاء بن السائب ضعيف، إلا ما كان عن شعبة، وسفيان"[2]. ومن ذلك أيضاً: حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي شيخ البخاري. خرّج له البخاري في صحيحه من رواية جماعة من أصحابه تمكنوا من حديثه، وكان سماعهم له صحيحاً، منهم: "شعبة، وسفيان الثوري، وزائدة، وأبي عوانة"[3]. وأمّا عن نوعية الشيوخ الذين حدّث عنهم المختلط، وكيف أدّى حديثهم، فإنّه يظهر في المثال الآتي: جاء عن ابن عليّة أنّه قال: قال لي شعبة: "ما حدّثك عطاء بن السائب عن رجاله عن زادان، وميسرة، وأبي البختري، فلا تكتبه، وما حدّثك عن رجل بعينه، فاكتبه"، ومنهم من قال: "إذا حدّث عن أبيه أبي السائب بن مالك الثقفي فهو صحيح، وإذا حدّث عن الشيوخ مثل ميسرة، وزادان بعد التغيّر، فهو مضطرب"[4]. والمقصود من ذلك: أنّه إذا حدّث عن شيخ واحد فأفرده بالرواية فحديثه صحيح، بينما إذا جمع بين شيخين أو أكثر في الرواية فحديثه غير صحيح؛ لعدم تمكنه من ضبط ألفاظهم لا سيما بعدما تغيّر حفظه، وطريقة الجمع بين الشيوخ في مجال الرواية تتطلب مزيداً من الضبط والإتقان كما هو معهود لدى الأئمة النقاد، والمختلط قد فقدهما.

وبعد هذه الجولة السريعة ندرك أنّ من أهم الأمور التي تساعد في الكشف عن الاختلاط، ومن وقع في دائرته من الرواة المتابعة الحثيثة من قبل الناقد رجل العلل. يقول همام سعيد: "والكشف عن الاختلاط يلقي على الناقد رجل العلل مهمة عسيرة وشاقة إلى جانب أنّها دقيقة

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٩، ٣٥٨.
[2]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٨٣٧.
[3]- ابن حجر، هدي الساري، ٥٦١- ٥٦٢.
[4]- المرجع السابق، ج٢، ٧٣٧- ٧٣٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وخطيرة، فهي لا تقتصر على متابعة المحدّث في فترة دون فترة، أو مكان دون آخر، أو عن شيخ دون سواه، بل تمتد مهمة رجل العلل حتى وفاة الرجل موضع النقد والعلة"[١].

وحديث سيئ الحفظ، صنّفه الذهبي في المرتبة الأولى من مراتب التجريح[٢]، وابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب التجريح والتعديل[٣]، والسخاوي في المرتبة الأولى[٤] من مراتب التجريح عندهم.

المسألة الثانية: كثرة الوهم

والمراد بالوهم: أن يروي الراوي على سبيل الخطأ والتوهم، فيصل الإسناد المرسل، ويرفع الأثر الموقوف، أو يدخل حديثاً في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة[٥]. ويُعرف حصول الوهم في الروايات بتتبع الطرق، والمعارضة بينها من حيث الوصل والإرسال، ومن حيث الرفع والوقف، وتوثيق الرواة الناقلين ووجوه ضعفهم، فما ظهر فيه الوهم من الروايات فهو المعلل[٦].

وقد فرّق نقاد الحديث بين الوهم اليسير الذي تضبط معه الرواية، وبين الوهم الفاحش الذي لا تضبط معه من حيث القبول والاحتجاج، فمن وقع في حديثه الوهم والخطأ اليسير الذي لا يكاد يسلم منه أحد من البشر، فهذا يُحتجّ به، وبالأحاديث التي تُروى من جهته، أمّا من وقع في حديثه الوهم، وكان وهماً فاحشاً غلب على صحيح حديثه، فهذا لا يُحتجّ به، ولا بالأحاديث التي تروى من جهته. يقول ابن مهدي: "أحفظ عن الرجل الحافظ المتقن، فهذا لا يُختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يُترك حديثه، لو تُرك حديث مثل هذا لذهب حديث النّاس، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم، فهذا يُترك حديثه؛ يعنى لا يحتج بحديثه"[٧]. ويقول ابن أبي حاتم الرازي: "ومنهم الصدوق في روايته، الورع في دينه، الثبت الذي يهم أحياناً وقد قبله الجهابذه النقاد، فهذا يحتج بحديثه أيضاً، ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم، والخطأ، والسهو، والغلط، فهذا يُكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد، والآداب، ولا يُحتج بحديثه في الحلال والحرام"[٨].

---

[١]- همام سعيد، مقدمة شرح علل الترمذي، ج١، ١٠٣.
[٢]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج١، ٤.
[٣]- ابن حجر، تقريب التهذيب، ٢٤.
[٤]- السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٣٩٧.
[٥]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٤٥، وأنظر: العبد اللطيف"عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم"، ضوابط الجرح والتعديل، ١٥٦، مكتبة العبيكان، ط"١" ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
[٦]- المرجع السابق، ١٥٦.
[٧]- ابن أبي حاتم الرازي، مقدمة الجرح والتعديل، ج١، ٦- ٧.
[٨]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ٣٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وقد نبّه ابن حبان على ضرورة التفريق بين الوهم اليسير والوهم الفاحش، وأثرهما في الاحتجاج بخبر من وُصف بهما من الرواة في أكثر من ترجمة من تراجم كتابه الثقات، ومنها قوله على سبيل المثال في ترجمة داود بن أبي هند: "وكان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات، إلا أنّه كان يهم إذا حدّث من حفظه، ولا يستحق الإنسان الترك بالخطأ اليسير يخطئ، والوهم القليل يهم، حتى يفحش ذلك منه؛ لأنّ هذا ممّا لا ينفك منه البشر، ولو كنّا سلكناه المسلك للزمنا ترك جماعة من الثقات الأئمة؛ لأنّهم لم يكونوا معصومين من الخطأ، بل الصواب في هذا ترك من فحش ذلك منه، والاحتجاج بمن كان منه ما لا ينفك منه البشر"[1].

وذكر ابن عدي في كتابه الكامل تراجم عديدة لمن وقعوا في الوهم اليسير، وتُكلم فيهم من قبل نقاد الحديث؛ لأجل الدفاع عنهم، وبيان أنّ ما اعتراهم من هذا الوهم لا يقدح فيهم ولا يؤثر على صحيح رواياتهم، ومن ذلك: قوله في ترجمة سعيد بن بشير بعدما ذكر بعض أقوال نقاد الحديث التي تقضي بتضعيفه، وذكر له جملة من الأحاديث التي حدّث بها: "ولا أرى بما يُروى عن سعيد بن بشير بأساً، ولعلّه يهم في الشيء بعد الشيء ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق"[2]. وقوله في ترجمة عفان بن مسلم: "ولا أعلم لعفان إلا أحاديث عن حمّاد بن سلمة، وعن حمّاد بن زيد، وعن غيرهما أحاديث مراسيل فوصلها، وأحاديث موقوفة فرفعها، هذا ممّا لا ينقصه؛ لأنّ الثقة وإن كان ثقة، فلا بدّ فإنّه يهم في الشيء بعد الشيء، وعفان لا بأس به صدوق"[3].

ومن الرواة الذين غلب الوهم على صحيح حديثهم، فتُرك الاحتجاج بهم، وبما يروون من الأخبار، وعُرف ذلك بسبر رواياتهم: طريف بن سفيان أبو سفيان السعدي العطاردي، قال ابن حبان في ترجمته: "كان شيخا مغفّلا يهم في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات"[4]. ثمّ ذكر له في ترجمته حديثاً واحداً من تلك الأحاديث التي حدّث بها على التوهم، وحكم عليه من خلالها. وممّا يؤكد حكم ابن حبان السابق على طريف أنّ ابن عدي كان قد سبر أحاديثه أيضاً، فوجد أنّه يأتي في متونها بأشياء لم يأت بها غيره، وقد ذكر منها في سياق ترجمته تسعة أحاديث، ثمّ قال: "ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت، وقد روى عنه الثقات،

---

[1]- ابن حبان، الثقات، ج٦، ٢٧٨- ٢٧٩، وأنظر مواضع التراجم الآتية: ج٧، ٩٧، ٦٦٩، ج٩، ٢٨٥.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٧٥.
[3]- المرجع السابق، ج٥، ٣٨٥، وأنظر مواضع التراجم الآتية: ج١، ٢٦٨، ج٣، ٢٣١، ٣٣٠، ٤٠٠، ج٤، ٣٢.
[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ٣٨٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإنّما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره، وأمّا أسانيده فهي مستقيمة"[1]. وقال في ترجمة عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب: "من أهل الكوفة يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة، لا يحل الاحتجاج به، كأنّه كان يهم ويخطئ حتى كان يجيء بالأشياء الموضوعة عن أسلافه، فبطل الاحتجاج بما يرويه لما وصفت"[2]. ثمّ ذكر له في ترجمته ستة أحاديث موضوعة ممّا كان قد رواها عن أسلافه على التوهم، فبطل الاحتجاج به نتيجة ذلك.

المسألة الثالثة: كثرة المخالفة

وقد خصصت الدراسة لهذه المسألة مبحثاً كاملاً منها، وهو المبحث الثاني الذي سيأتي لاحقاً -إن شاء الله-

المسألتان الرابعة والخامسة: شدّة الغفلة وفُحشُ الغلط

ويُقصد بالغفلة: عدم الفطنة، بأن لا يكون لدى الراوي من اليقظة والإتقان ما يميّز به الصواب من الخطأ في رواياته، وقد تكون غفلة الراوي شديدة بحيث توضع له أحاديث، فيُحدّث بها على أنّها من مسموعاته، ويُعرف ذلك بالتلقين[3]. وأمّا فُحشُ الغلط: "فهو أن يزيد خطأ الراوي على صوابه زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة، فلا يقوّي غيره، ولا يتقوّى بغيره، ويُعدّ ما تفرّد به منكراً كما هو الحال في رواية ظاهر الفسق، وشديد الغفلة[4].

ويعود السبب في وقوع من وقع من الرواة في شدّة الغفلة، وفُحشُ الغلط، فاستحقوا الترك، وبطلان الاحتجاج بأخبارهم هو تشاغلهم عمّا حفظوه في صدورهم ودوّنوه في كتبهم من أحاديث إمّا بالعبادة، أو الزهد، أو ما شابه ذلك، وهذا ما عبّر عنه ابن حبان في الجنس الخامس من أجناس الضعفاء، وهو يُعدّ بحق فيلسوف المحدثين في صناعة الألفاظ وجودة التعبير، حيث قال: "ومنهم من قد كتب، وغلب عليه الصلاح والعبادة، وغفل عن الحفظ والتمييز، فإذا رفع المرسل، وأسند الموقوف، وقلب الأسانيد، وجعل كلام الحسن عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-، وما يشبه هذا، حتى خرج عن حدّ الاحتجاج به كأبّان بن أبي عيّاش، ويزيد الرقاشي وذويهما"[5]. وما عبّر به أيضاً في أكثر من ترجمة من تراجم كتابه المجروحين، ومنها قوله على سبيل المثال في ترجمة يزيد الرقاشي: "وكان من خيار عباد الله من البكائين بالليل في

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ١١٧.
[2]- المرجع السابق، ج٢، ١٢١- ١٢٢.
[3]- العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، ١٥٧.
[4]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٤٥، والمرجع السابق، ١٥٧.
[5]- ابن حبان، مقدمة كتاب المجروحين، ج١، ٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الخلوات، والقائمين بالحقائق في السترات، ممّن غفل عن صناعة الحديث وحفظه، واشتغل بالعبادة وأسبابها، حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- وهو لا يعلم، فلمّا كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب. وكان قاصاً يقصّ بالبصرة، ويبكي النّاس"[1].

ومن الرواة الذين وُصفوا بشدّة الغفلة، وفُحش الغلط، فكثرت المناكير في رواياتهم، وعُرف ذلك بسبرها الآتي:

أولاً: عبيس بن ميمون، وصفه غير واحد من نقاد الحديث بأنّه منكر الحديث، وهذه المرتبة من مراتب التجريح لا يُصنّف فيها إلا من كان مغفلاً قد فحُش غلطه، وكثرت مناكيره، فبطل الاحتجاج برواياته. ومن الأئمة النقاد الذين وصفوا عبيساً بأنّه منكر الحديث: أبو حاتم الرازي، قال عبد الرّحمن: "سألت أبي، وأبا زرعة عن عبيس بن ميمون، فقال أبي: هو ضعيف الحديث، منكر الحديث. وقال أبو زرعة: هو ضعيف الحديث"[2]. والبخاري، حيث قال: "عبيس بن ميمون أبو عبيدة التيمي البصري، منكر الحديث"[3]. ونصّ عمرو بن علي الفلاس على أنّه: "كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث"[4]. وممّن قام على سبر رواياته، وحكم عليه بما حكم عليه الأئمة السابق ذكرهم ابن حبان وابن عدي. أمّا ابن حبان فقد قال: "وكان شيخاً مغفلاً يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً لا تعمداً، فإذا سمعها أهل العلم سبق إلى قلوبهم أنّه كان المتعمّد لها"[5]، وذكر له منها في ترجمته ثلاثة أحاديث. وأمّا ابن عدي فقد ساق له في ترجمته ممّا روى من المناكير التي تفردّ بها أربعة أحاديث، ثمّ قال: "ولعبيس غير ما ذكرت، وعامّة ما يرويه غير محفوظ"[6].

ثانياً: بحر بن كنيز بن السقاء، قال ابن حبان: "كان ممّن فحش خطؤه وكثر وهمه، حتى استحق الترك"[7]. وذكر له في ترجمته حديثاً واحداً من الأحاديث التي فحُش فيها خطؤه. أمّا ابن عدي فقد ساق له في ترجمته ما يقارب ثماني وعشرين رواية من تلك التي كثر فيها وهمه وخطؤه، ثمّ قال: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث، وكل رواياته مضطربة، ويخالف الناس في أسانيدها ومتونها، والضّعف على حديثه بيّن، ولبحر أيضاً نسخ منها نسخة يحدّث عن بحر عمر

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٩٨، وأنظر مواضع التراجم الآتية: ج١، ١٩٦، ٢٣٦- ٢٣٧، ٣٤٥، ٣٧١- ٣٧٢، ج٢، ٢٩، ١٥٤- ١٥٥، ١٧٠، ١٨٦، ٢٢٩- ٢٣٠، ٢٣٤، ج٣، ٩١- ٩٢، ١٣٥- ١٣٦.

[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٧، ٣٤.

[3]- البخاري، التاريخ الكبير، ج٧، ٧٩.

[4]- المرجع السابق، ج٧، ٣٤.

[5]- المرجع نفسه ج٢، ١٨٦- ١٨٧.

[6]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٧٣.

[7]- المرجع نفسه، ج١، ١٩٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ابن سهل بن مروان المازني أبو حفص التميمي البصري، ومنها نسخة يحدّث بها عنه محمد بن مصعب القرقسان... ومنها نسخة يحدّث بها عنه الحارث بن مسلم، قد روى عنه بقيّة أحاديث، ويزيد بن هارون أحاديث، وغيرهم قد حدّثوا عنه، وهو يروي عن قتادة، والحسن، وأبي الزبير...، وكل ما يحدّث به، وما يروون أصحاب النسخ عنه، فعامّة ذلك أسانيدها ومتونها لا يتابعه عليه أحد، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى غيره"[1].

ثالثاً: ومن الرواة الذي قبلوا التلقين نتيجة ما اعتراهم من شدّة الغفلة، وعُرف ذلك بمتابعة رواياتهم موسى بن دينار. وكان ممّن تابعه وتابع ما يُحدّث به من أحاديث يحيى بن سعيد القطان، حيث قال: "دخلت على موسى بن دينار المكي أنا وحفص بن غياث، فجعلت لا أريده على شيء إلا تلقنه"[2]. وابن حبان الذي وصفه بشدّة الغفلة، وقبول التلقين نتيجة ذلك من خلال سبر رواياته، فقد قال: "وكان موسى هذا شيخاً مغفلاً، لا يبالي ما يُلقّن فيتلقّن، وكل شيء يسأل فيجيب، ويحدّث بما ليس من سماعه، فاستحق الترك، فذكرت قصته في أول الكتاب في النّوع السابع من أنواع جرح الضعفاء"[3]. وقد ذكر له في ترجمته حديثاً واحداً من تلك التي لقنها إياه يحيى بن سعيد فتلقنها. وحديث من وُصف بشدّة الغفلة، وفُحشُ الغلط يُسمّى منكراً، وقد صنّفه العراقي والسخاوي[4] في المرتبة الثانية من مراتب التجريح عندهما.

المسألة السادسة: عدم ضبط الكتاب

فمن الرواة من كان اعتماده في الرواية على الكتاب دون الحفظ، فلمّا اعترى كتابه ما اعتراه من عوامل الضياع أو الاحتراق أو الدفن أو الابتلاء بقريب سوء أو ورّاق سوء؛ لعدم تعهده وصيانته له، وقعت المناكير والأخطاء في رواياته، فاستحق الترك نتيجة لذلك. ومن الرواة الذين ذهبت كتبهم، فأخذوا يُحدّثون من حفظهم، فزلقوا، وإنّما عُرف ذلك بتتبع رواياتهم وسبرها: **محمد بن عبيد الله العرزمي**، قال ابن حبان: "وكان صدوقاً إلا أنّ كتبه ذهبت، وكان رديء الحفظ، فجعل يحدّث من حفظه ويهم، فكثر المناكير في روايته، تركه ابن المبارك، ويحيى القطان، وابن مهدي، ويحيى بن معين"[5]، وأكدّ ذلك ابن عدي فبعدما ذكر له في ترجمته عدداً كبيراً بلغ ثلاثة وعشرين حديثاً من تلك الأحاديث التي حدّث بها، ووقعت المناكير في أسانيدها ومتونها؛ بسبب ذهاب كتبه، قال: "ولمحمد بن عبيد الله غير ما ذكرت من الحديث، وله

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٥٤.
[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ١٤٢.
[3]- المرجع السابق، ج٢، ٢٣٧.
[4]- السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٣٧٩.
[5]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٤٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

نسخة يرويها عنه ابنه وابن أخيه، وعامّة رواياته غير محفوظة"[1]. ومن الرواة الذين دفنوا كتبهم عطاء بن مسلم الخفاف، قال ابن حبان: " كان شيخاً صالحاً دفن كتبه، ثمّ جعل يحدّث، فكان يأتي بالشيء على التوهم فيخطئ، فكثر المناكير في أخباره، وبطل الاحتجاج به، إلا فيما وافق الثقات"[2]؛ لهذا قال ابن عدي بعدما ذكر له أربعة أحاديث في ترجمته: "وعطاء بن مسلم له أحاديث غير ما ذكرت عن العلاء بن المسيب، والأعمش، وغيرهما، وفي حديثه بعض ما يُنكر عليه"[3]، أي فيما تفرّد به، وخالف غيره من الثقات فيه، فبطلان الاحتجاج بحديثه إنّما يكون في هذا القسم على وجه الخصوص لا في جميع حديثه. ومن الرواة الذين ابتلوا بقريب أو ورّاق سوء، فأدخلا في حديثه ما ليس منه، فأخذ يُحدّث به ثقة منه بهما، فاستحق الترك، قيس بن الربيع، ذكرت الدراسة سابقاً أنّ ابن حبان كان قد قام على سبر رواياته، فوجده صدوقاً حين كان شاباً، فلمّا كبر ساء حفظه، وابتلي بابن سوء أخذ يُدخل عليه في حديثه ما ليس منه، فكان يُجيب فيه ثقة منه بابنه، فلمّا غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميّز، استحق مجانبته عند الاحتجاج. وكذلك سفيان بن وكيع الذي اتّهم بالكذب نتيجة المناكير التي حدّث بها، وكان بلاؤه فيها كما ذكر ابن عدي هو أنّه كان له ورّاق سوء يُلقنه من حديث موقوف يرفعه، وحديث مرسل فيوصله.

المطلب الثالث: منشأ ضعف الراوي واضطراب روايته بعد السّبر

استطاع نقاد الحديث من خلال سبرهم لروايات الرواة، ومعارضة بعضها ببعض من الكشف عن ثبات أحدهم على حالة واحدة في روايته للحديث أو اضطرابه، وتلوّنه فيه، حيث يروي الحديث الواحد بألوان وضروب متعددة، وتحديد ما إذا كان منشأ هذا التلوّن هو اختلال ضبط الراوي وحفظه أم كان منشأه اختلال عدالته وصدقه، كما تمكنوا من الكشف عمّا إذا كان اضطراب الراوي مخصوصاً بشيخ معين دون بقيّة شيوخه الذين أخذ عنهم، أم أنّه كان سمة عامّة في حديثه، والتمييز بين من وُصف من الرواة بالاضطراب الشديد الذي لا تنضبط معه الرواية ممّا يقضي بتضعيفه، ممّن وصف بخفة الاضطراب الذي لا يقضي بتضعيفه كلياً إلا إذا كان مضعّفاً بأمر آخر سواه، وتعيين ما إذا كان الاضطراب من الراوي مدار الرواية والطريق أم من الرواة عنه، ويمكن تفصيل هذه المعايير وفق المسائل الآتية:

المسألة الأولى: منشأ اضطراب الراوي في الرواية وتلوّنه فيها

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ١٠١.
[2]- المرجع السابق، ج٢، ١٣١.
[3]- المرجع نفسه، ، ج٥، ٣٦٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فمن الرواة من كان سبب اضطرابه في الرواية هو اختلال ضبطه وحفظه، ومن ذلك: **معمر بن راشد** حيث اضطرب في حديثه ما بين البصرة واليمن، فقد كان ضابطاً لحديثه باليمن؛ لتعهده كتبه فيها، فكان حديثه جيداً، فلمّا قدم البصرة أخذ يحدّثهم من حفظه، فوقع الاضطراب فيه. لذا صنّفه ابن رجب في الثقات الذين ضُعِّف حديثهم في بعض الأماكن دون بعض. وقد ذكرت الدراسة سابقاً مثالاً على اضطرابه في حديث واحد وهو حديث "كي أسعد بن زرارة من الشوكة"، إذ رواه باليمن بالإرسال، فكان على الصواب، ورواه في البصرة بالوصل، فأخطأ فيه. **ومحمد بن عمرو بن علقمة**: قال أحمد بن حنبل: "يُحدّث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين، قال: "وهو مضطرب الحديث، والعلاء أحبّ إلي منه". وقال ابن معين: "ما زال النّاس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدّث مرّة عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثمّ يحدّث به مرّة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة"[1].

ومن الرواة من كان سبب اضطرابه في الرواية هو اختلال عدالته وصدقه، ومن ذلك: **أبو هارون العبدي**، قال حمّاد بن زيد: "كان كذّاباً يروي بالغداة شيئاً، وبالعشيّ شيئاً"[2]، والمقصود: أنّ أبا هارون العبدي يروي الحديث على وجوه يتقلّب فيها، فلا يثبت على وجه واحد. وقال الدارقطني: "يتلوّن خارجي وشيعي، يُعتبر بما يروي عنه الثوري"[3]، ومردّ اضطرابه هو اختلال عدالته، فقد وصفه غير واحد من أئمة النقد بالترك والكذب: فعن يحيى بن معين أنّه قال: "أبو هارون العبدي كان عنده صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصي، وكان عندهم لا يصدق في حديثه"[4]. وذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين وقال: "متروك الحديث بصري"[5].

المسألة الثانية: اضطراب الراوي المخصوص بشيخ معين دون بقيّة شيوخه واضطرابه الذي هو سمة عامّة في حديثه

فمن الرواة من كان اضطرابه مخصوصاً بحديث شيخ معيّن، أمّا بقيّة مشايخه فضابط لأحاديثهم، وموثّق فيهم، ومن ذلك: **جعفر بن برقان الكلاعي**، روى عن يزيد الأصمّ، والزهري، وعطاء، وميمون بن مهران... وغيرهم. كان مضطرباً في حديث الزهري على وجه الخصوص دون بقية شيوخه، ومن أقوال بعض أئمة الجرح والتعديل في هذا الصدد: فعن أحمد أنّه قال: "أبو المليح أضبط من جعفر بن برقان، وجعفر ثقة ضابط لحديث ميمون، وحديث يزيد بن

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ٣٠.
[2]- المرجع السابق، ج١، ١٧٨
[3]- ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج٢، ٢٠٣.
[4]- المرجع نفسه، ج٦، ٣٦٣.
[5]- النسائي، الضعفاء والمتروكين، ٨٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الأحمر، وهو في حديث الزهري يضطرب، ويختلف فيه". وقال ابن نمير: "ثقة، أحاديثه عن الزهري مضطربة"[1]. وقال ابن عدي: "وجعفر بن برقان مشهور معروف في الثقات قد روى عنه النّاس... وهو ضعيف في الزهري خاصة"[2].

ومن أحاديثه عن الزهري التي وقع فيها اضطرابه: الحديث الذي رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن لبستين: الصّماء وأن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبيه على منكبيه وليس عليه ثوب غيره، وأن يختبئ الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء يعني ستراً. ونهانا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن نكاحين: أن تزوج المرأة على عمّتها ولا خالتها. ونهانا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن مطعمين: الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه. ونهانا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن بيعتين: بيع المنابذة والملامسة، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية". وهذا الحديث ممّا أنكره عليه العقيلي، فقال: "ولا يتابع عليه من حديث الزهري، وأمّا الكلام- أي نص الحديث- فيُروى من غير طريق الزهري كله بأسانيد صالحة خلا الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، فالرواية فيه فيها لين"[3]. وسُئل عنه أبو حاتم الرازي، فقال: "هذان الحديثان خطأ يرويه عن جعفر عن رجل عن الزهري هكذا، وليس هذا من صحيح حديث الزهري. أمّا حديث نهى أن تنكح المرأة على عمّتها وعلى خالتها، فإنّ عقيلاً رواه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وقُبَيْصَة بن ذؤيب عن أبي هريرة عن النّبي- صلى الله عليه وسلم- وهو أشبه. وأمّا قصة المائدة، فهو مفتعل ليس من حديث الثقات"[4].

ويظهر من كلام العقيلي والرازي أنّ منشأ اضطراب جعفر بن برقان في هذا الحديث هو أنّه أدخل كل هذه الأحاديث في سياق إسناد واحد هو الزهري عن سالم عن أبيه عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-.

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٢، ٧٣.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ١٤٠.
[3]- العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج١، ١٨٤.
[4]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٤٠٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

والتفصيل في الحاشية حسب تخريج الحديث من مظانه:[1].

ومن الرواة الذين كانت صفة الاضطراب عامّة في حديثهم ممّا أسهم في الحكم عليهم وعلى أحاديثهم بالضعف: **عبد الله بن عيسى الخزاز بصري**، يكنّى أبا خلف، يروي عن يونس بن عبيد وداود بن أبي هند ممّا لا يوافقه عليه الثقات. قال ابن عدي بعدما ذكر في ترجمته تسعة أحاديث: "وعبد الله بن عيسى له غير ما ذكرت من الحديث، وهو مضطرب الحديث، وأحاديثه إفرادات كلها، وتختلف عليه لاختلافه في رواياته، ألا ترى أنّه قال مرّة عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة، وقال مرّة عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في الحديث الذي ذكر

---

[1]- حديث أبي سعيد الخدري روى عنه من طرق منها: رواية الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد قال: "نهى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- عن اشتمال الصماء وأن يجيء في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء" أخرجها: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب ما يستر العورة، ٣٦٠، ج١، ١٤٤، ورواية يونس عن ابن شهاب أخبرني عامر بن سعد أنّ أبا سعيد الخدري قال: "نهى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- عن لبستين، وعن بيعتين، نهى عن الملامسة، والمنابذة في البيع..." المرجع السابق، كتاب اللباس، باب اشتمال الصماء، ٥٤٨٢، ج٥، ٢١٩١. وحديثه الذي جاء فيه: "نهانا رسول الله عن نكاحين": أخرجه ابن ماجه من طريق يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله-صلى الله عليه وسلم- ينهى عن نكاحين أن يجمع الرجل بين المرأة وعمّتها، وبين المرأة وخالتها"، أخرجه ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، ١٩٣٠، ج١، ٦٢١. وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري من طرق منها: طريق سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: "نهى النبي-صلى الله عليه وسلم- عن بيعتين عن اللماس، والنباذ، وأن يشتمل الصّماء، وأن يجيء الرجل في ثوب واحد"، المرجع نفسه، كتاب الصلاة، باب ما يستر من العورة، ٣٦١، ج١، ١٤٤. وطريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: "نهى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- عن لبستين أن يجيء الرجل في الثوب الواحد"، المرجع نفسه، كتاب اللباس، باب الاجتباء في ثوب واحد، ٥٤٨٣، ج٥، ٢١٩١. وطريق عبد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أنّ رسول الله-صلى الله عليه وسلم- نهى عن بيعتين، وعن لبستين، وعن صلاتين- وعن اشتمال الصّماء، وعن الاجتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه إلى السماء، وعن المنابذة والملامسة"، المرجع نفسه، كتاب الصلاة، باب الصلاة بعد الفجر، ٥٥٩، ج١، ٢١٢. من هنا يظهر مدى اضطراب جعفر بن برقان في حديث الزهري هذا إذ خلط بين حديثي أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة- رضي الله عنهما- بجميع طرقهما في سياق إسناد واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي-صلى الله عليه وسلم-.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

فيه "جعلني الله فداك"، ثمّ حكم عليه بقوله: أمليت الروايتين جميعاً، وليس هو ممّن يحتج بحديثه"[1]. وكذلك **بحر السقاء**: كان الاضطراب في حديثه سمة عامّة وبارزة، حتى قال ابن عدي بعدما ذكر له في ترجمته مجموعة من الأحاديث التي خالف فيها النّاس في أسانيدها ومتونها: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث، وكل رواياته مضطربة ويُخالف النّاس في أسانيدها ومتونها، والضعف على حديثه بيّن"[2].

المسألة الثالثة: التمييز بين من وُصف من الرواة بالاضطراب الشديد الذي لا تنضبط معه الرواية وبين من وصف بخفة الاضطراب

ومن الرواة الذين وصفوا بالاضطراب الشديد عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي. قال أحمد بن حنبل: "سماك بن حرب أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير، وذلك أنّ عبد الملك يختلف عليه الحفاظ"، وقال أيضاً: "عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث جداً مع قلة حديثه، ما أرى له خمسمئة حديث، وقد غلط في كثير منها"[3]. ومن الرواة الذين وصفوا بخفة الاضطراب عمّارة بن زاذان الصيدلاني، فقد وصفه البخاري في التاريخ الكبير بخفة الاضطراب، فقال: "ربما يضطرب في حديثه"[4]؛ لذا قال ابن عدي: "ولعمارة بن زاذان غير ما ذكرت، وهو عندي لا بأس به ممّن يُكتب حديثه"[5].

المسألة الرابعة: تعيين ما إذا كان الاضطراب من الراوي مدار الرواية والطريق أم من الرواة عنه

ومن ذلك: عبد الملك بن عمير، فقد اضطرب حديثه، وكان منشأ الاضطراب من قبله لا من الرواة عنه. ومن أحاديثه التي اضطرب فيها: الحديث الذي رواه عن النّبي-صلى الله عليه وسلم-: "إذا صلّت المرأة خمسها..." إذ سئل الدارقطني عنه، فقال: "رواه أبو حمزة السكري عن عبد الملك بن عمير عن رجل عن عبد الرحمن، وخالفه شيبان وهدبة بن المنهال، فروياه عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن أبي سلمة عن عبد الله بن الزبير، وقال عبد الحكيم بن منصور عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي الهيثم بن التيهان، والاضطراب فيه من عبد الملك"[6]. أمّا الربيع بن أنس البكري فقد كان منشأ اضطرابه

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٢٥٢.
[2]- المرجع السابق، ج٢، ٥٤.
[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٥، ٣٦٠.
[4]- البخاري، التاريخ الكبير، ج٦، ٥٠٥.
[5]- المرجع نفسه، ج٥، ٨٠.
[6]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٤، ٣٠٣، وأنظر أيضاً: ج٨، ١٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من الرواة عنه لا منه، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "والنّاس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر الرازي عنه؛ لأنّ فيها اضطراباً كثيراً"[1].

ومن الألفاظ التي وقفت عليها الدراسة فيما يخصّ موضوع اضطراب الراوي، وتختلف دلالاتها بحسب ديمومة الاضطراب أو عدم ديمومته، وشدّته أو خفته، وعمومه في حديث الراوي أو خصوصيته في نوع معيّن منه، الآتي:

- ربما يضطرب في حديثه: وتعني احتمالية وجود الاضطراب في حديثه بقلة كما أنّك تقول: ربّ أخ لك لم تلده أمّك.
- في حديثه اضطراب: أي في حديثه على العموم اضطراب، إذ ليس هناك تحديد لأي نوع بعينه يمكن وصفه أنّه يضطرب فيه.
- في بعض حديثه اضطراب: أي في مجموعة أو جزئية معينة أو نوع معين من الأحاديث فيه اضطراب.
- يضطرب في حديثه: والتعبير بالفعل المضارع له دلالته عند نقاد الحديث، إذ يفيد التجدد والاستمرار، فيلحظ الناقد بمتابعته لروايات الراوي موضع النقد أنّ سمة الاضطراب في حديثه متجددة تتكرر بين الفينة والأخرى.
- مضطرب الحديث: وأحياناً يعبرون بقولهم: مضطرب الحديث جداً، ويعنون بذلك أنّ نسبة الاضطراب إلى عموم حديثه بارزة وواضحة بشكل جلي لا يمكن معه تجاهله أو إغفاله.
- وأحياناً يعبرون بالاختلاط: ويقصدون به الاضطراب. وقرائن الأحوال هي التي تحدد مآل عباراتهم وما ترمي إليه مدلولاتها.

---

[1]- ابن حبان، الثقات، ج٤، ٢٢٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الثاني: موافقة الراوي لغيره من الرواة أو تفرّده ومخالفته لهم في أوجه الرواية

تمكن نقاد الحديث من خلال سبرهم لروايات الرواة من الكشف عن مدى موافقتهم لبعضهم البعض في أوجه الرواية، أو تفرّدهم ومخالفتهم لبعضهم البعض فيها، وذلك وفق ما سيتم تفصيله في المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم التفرد والموافقة والمخالفة

أولاً: مفهوم التفرد: يقول ابن الصلاح: "الأفراد منقسمة إلى ما هو فرد مطلقا، وإلى ما هو فرد بالنسبة إلى جهة خاصة. أمّا الأولى -أي الفرد المطلق- فهي ما ينفرد به واحد عن كل أحد. وأمّا الثانية فهي فرد بالنسبة، فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة، وحكمه قريب من حكم القسم الأول، ومثال ما يُقال فيه: "هذا حديث تفرّد به أهل مكة، أو تفرّد به أهل الشام، أو أهل الكوفة... وما أشبه ذلك"[1].

ويرى ابن الصلاح التفرقة في التعريف بين الفرد والغريب فهما في نظرة مصطلحان متغايران، فالفرد أعمّ إذ ليس كل ما يُعدّ من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب كما في الأفراد المضافة إلى البلاد. أمّا ابن حجر فقد سوّى بين الغريب والفرد في أصل الاصطلاح، فهما في نظره مصطلحان مترادفان، يظهر ذلك في تفريعه للحديث الفرد إذ قال: "ثمّ الغرابة إمّا أن تكون في أصل السند -أي في الموضع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق إليه- وهو طرفه الذي فيه الصحابي أو لا يكون كذلك؛ بأن يكون التفرد في أثنائه، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثمّ ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، **فالأول**: الفرد المطلق **والثاني**: الفرد النسبي، ويقل إطلاق التفرّد عليه؛ لأنّ الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا، إلا أنّ أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالتفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسمية عليهما، وأمّا من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرّقون، فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان أو أغرب به فلان"[2].

وما ذهب إليه ابن حجر من التسوية بين الغريب والفرد من حيث لغة الاستعمال هو المناسب لصنيع الأئمة النقاد في كتبهم، خاصة المتقدمين منهم، فهم وإن اختلفت ألفاظهم في

---

[1]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٨٠.

[2]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٢٧- ٢٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
©Arabic Digital Library-Yarmouk University

التعبير عن الغرابة والتفرد إلا أنّ مدلولاتها عندهم واحدة، يظهر ذلك من خلال تطبيقاتهم لكلا المصطلحين كما هو الحال عند الترمذي في كتابه الجامع، فكثيراً ما يُعبّر عن التفرد بالغرابة، سواء أكان لفظ الغرابة مطلقاً أم مع التقييد بوصف معين، فأحياناً يقول: غريب، وأخرى يقول: غريب لا نعرفه من حديث فلان... وهكذا.

وقد أثبتت الدراسة المنهجية لجامع الترمذي التي قام بها عداب الحمش أنّ الأحاديث التي حكم عليها الترمذي بالغرابة أو التفرّد دون إضافتها إلى الصحة أو الحسن، وأضاف التفرد إليه أو بغيره ممّن فوقه... جميعها من قبل تنويع العبارات في إطلاق المصطلحات والمدلول واحد[1]. ومن ذلك: حديث زنفل بن عبد الله عن ابن أبي مُلَيْكَة عن عائشة عن أبي بكر الصديق أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا أراد أمراً قال: "اللهم خِر لي واختر لي". قال الترمذي عقب تخريجه: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل، وهو ضعيف عند أهل الحديث... وتفرّد بهذا الحديث ولا يتابع عليه"[2]. فالتفرّد إذن أن ينفرد الراوي عن غيره في رواية الحديث، إمّا سنداً أو متناً، وإمّا بهما معاً.

ثانياً: مفهوم الموافقة: وهي أن يوافق الراوي غيره من الرواة في رواية الحديث عن شيخ معين أو عن شيوخ معينين، أو في الرواية عن أهل بلد معين، أو مطلقاً بصرف النظر عن التقيد بوصف معين، وهذه الموافقة قد تكون تامّة فيما إذا تابع الراوي غيره في رواية الحديث عن الشيخ نفسه، وقد تكون ناقصة فيما إذا تابع الراوي غيره في رواية الحديث عن شيخ شيخه وإن علا، كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث.

ثالثاً: مفهوم المخالفة: وهي أن يروي الراوي حديثاً يخالف فيه غيره، إمّا في حكاية رجال الإسناد أو في متن الحديث أو فيهما جميعاً، وقد تكون عن شيخ واحد أو عن عدة شيوخ. وممّا ينبغي الالتفات إليه أنّ المخالفة أعمّ من الاختلاف إذ الاختلاف يُعدّ صورة من صور المخالفة بين الرواة، فهو أن يروي الراوي حديثاً عن شيخ واحد يتلوّن فيه مرّة بالوصل وأخرى بالإرسال، ومرّة بالرفع وأخرى بالوقف، وقد يكون الاختلاف بين راويين فأكثر ممّن يأخذون عن شيخ واحد إذا رووا الحديث على أوجه متخالفة. وبعبارة موجزة، المخالفة تعني: مخالفة الراوي لغيره، وقد تكون عن شيخ واحد أو عدة شيوخ. أمّا الاختلاف: فإنّه يكون عن شيخ واحد، بحيث يخالف الراوي نفسه أو غيره في هذا الشيخ. هذا ما استطاعت الدراسة فهمه من

---

[1]- الحمش"عداب محمود"، الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع دراسة نقدية، ج١، ٣٢٢- ٣٢٤، دار الفتح، عمان، ط"١" ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

[2]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب، ٣٥١٦، ج٥، ٥٣٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

خلال بعض الأحاديث التي وقعت فيها صور المخالفة، وتمّ دراستها سابقاً مع تلك التي ستأتي لاحقاً -إن شاء الله-

وممّا ينبغي الالتفات إليه أيضاً أنّ الاضطراب يدخل في حد تعريف الاختلاف، وهذا ما أكدّه ابن حجر، حيث قال: "...لأنّ الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحاً"[1]، أي هو أحد صور الاختلاف الحاصلة من راوٍ واحد أو عدة رواة في شيخ واحد، ممّا يؤثر في صحة الحديث موطن الخلاف ويقدح فيه. والحديث المضطرب كما عرّفه ابن الصلاح: "هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجهٍ آخر مخالف له، وإنّما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أمّا إذا ترجّحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى؛ بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجح، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب ولا حكمه"[2].

ويُفهم من كلام ابن الصلاح السابق أنّ المضطرب أحد صور الاختلاف بين الرواة، وشرطه تساوي الروايات في القوة، مع مجيئها على أوجه مختلفة، فإذا أمكن ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى بأي وجه من وجوه الترجيحات المعتبرة عند المحدّثين في باب علم المختلف، فالحكم للراجحة. والمرجوحة إمّا أن تكون شاذة أو منكرة حسب درجة رواتها من نقلة الأخبار، وينتف وصف الحديث بالاضطراب حينئذٍ، وفي هذه الحالة "لا يُسمّى مضطرباً، بل هو مطلق اختلاف"[3]، والفرق بينهما: "بينهما عموم وخصوص، فكل مضطرب مختلف فيه ولا عكس، فالاختلاف أعمّ من الاضطراب إذ شرط الاضطراب أن يكون قادحاً، أمّا الاختلاف فربّما كان قادحاً، وربّما لم يكن قادحاً، ثمّ إنّه ليس كل اختلاف يؤدي إلى وجود الاضطراب، إذ إنّ ما يشبه أن يكون اضطراباً ينتفي عن الحديث إذا جمع بين الوجوه المختلفة، أو رُجّح وجه منها على طريقة النقاد لا على طريقة التجويز العقلي"[4].

المطلب الثاني: أهميّة التفرّد والموافقة والمخالفة أو الاختلاف على الشيوخ

أولاً: أهميّة التفرّد: يُعدّ التفرد ركيزة أساسية من الركائز التي يستند إليها علم مصطلح الحديث، فهو من أهم القرائن المعتبرة في الكشف عن الشذوذ والنكارة في رواية المحدث، وعن خطأ زيادات الثقات، وما إلى ذلك من أنواع العلل الأخرى التي يُستدل من خلالها على خطأ الراوي ووهمه فيما يرويه. ومن هنا لوحظ أنّ علماء العلل كثيراً ما يُعلّون الحديث بمجرد تفرد راويه،

---

[1]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٣٢٩.
[2]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٩٣- ٩٤.
[3]- ماهر الفحل، بحوث في المصطلح، ج١، ٥.
[4]- المرجع السابق، ج١، ٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

وما ذلك إلا لأنّ التفرد في حقيقته نوع غمز خفي في الراوي موطن التفرد سواء أكان ثقة أم كان ضعيفاً، فالثقة أحياناً قد لا يكون في وزن من يُحتمل تفرده بغير عاضد يعضده، وهذا ما عبّر عنه ابن حجر في معرض توضيحه لعبارة ابن الصلاح[1] وتوجيهه لها، حيث قال: "قلت: وهذا ممّا ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يُحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده"[2].

فقبول رواية المنفرد مرهونة بمقدار ما يتمتع به من الوثاقة والحفظ، فلا يحتاج حينئذٍ لمتابعة غيره له، أمّا إذا كان بعيداً عنها، فحديثه منكر، ولا يُحكم له بالقبول إلا إذا جُبر بجابر أو بعاضد.

ثانيا: أهميّة الموافقة أو المشاركة: تُعدّ مشاركة الراوي لغيره من أهل الحفظ والضبط والإتقان من الدلائل الأكيدة على صحة ما يرويه إلا إذا كان الراوي في عداد الرواة التالفين الهالكين الذين لا يُعتدّ بمشاركتهم لغيرهم بحال من الأحوال، وهذا ما عبّر عنه ابن حبان في معرض حديثه عن إبراهيم بن مهاجر البجلي، حيث قال: "كثير الخطأ، يُستحبّ مجانبة ما انفرد به من الروايات، ولا يعجبني الاحتجاج بما وافق الأثبات؛ لكثرة ما يأتي من المقلوبات"[3]. وكلمّا أمعن الراوي بمشاركة غيره من الرواة الثقات فيما يروونه، علت في الوثاقة درجته عن غيره من الثقات، واستحقّ أن يُقال فيه: أوثق النّاس، والعكس صحيح، أي إذا خالف الراوي غيره من الرواة الثقات، وأمعن في المخالفة لهم، أو التفرد عنهم، اشتدّ ضعفه، ونزل في الضعف إلى أردأ المنازل حتى يُمكن اتّهامه أو تكذيبه فيما يرويه.

وممّا يؤكد ذلك قول الشافعي في تحديد الشروط الأساسية لقبول خبر الخاصة-خبر الآحاد-: "ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً، ثمّ ذكر منها: إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم"[4]. وقول مسلم الوارد في الوسائل التي تُعين الناقد في الكشف عن النكارة في رواية المحدّث: "وعلامة المنكر في حديث المحدّث إذا ما عُرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله، فمن هذا الضرب من المحدّثين عبد

---

[1]- قال ابن الصلاح: "وإطلاق الحكم على التفرد بالردّ أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث"، أنظر: علوم الحديث، ٨٠.

[2]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٢٧٤.

[3]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٩٧.

[4]- الشافعي، الرسالة، ج١، ٣٧٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الله بن مُحَرَّر ويحيى بن أُنيسةُ... ومن نحا نحوهم في روايةُ المنكر من الحديث، فليس نعرِّج على حديثهم ولا نتشاغل به؛ لأنّ حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدّث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثمّ زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قُبلت زيادته"[1].

ثالثاً: أهميّة دراسة موضوع المخالفة في الشيوخ أو الاختلاف عليهم

وتعود أهميّة دراسة هذا الموضوع إلى الأمور الآتية:

- يُعدّ هذا الفن من أغمض أنواع علل الحديث وأدقها؛ لهذا كان القيام به والتظلع له والكشف عنه من خصائص الأئمة النقاد الجهابذة أمثال ابن المديني والبخاري وغيرهما. يقول العلائي: "وهذا الفنّ أغمض أنواع الحديث، وأدقها مسلكاً، ولا يقوم به إلا من منحه الله فهماً غايصاً، واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة الشأن وحذاقهم: كابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأمثالهم"[2].
- تُعدّ المخالفة إحدى الوسائل الرئيسة في الكشف عن العلل، والشذوذ، والنكارة في رواية المحدث. يقول ابن الصلاح: "ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنظم إلى ذلك تنبّه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"[3]. فالمخالفة بين الرواة لها علاقة وطيدة في كثير من مباحث علوم المصطلح ومسائله، نحو: "الشاذ، والمنكر، وزيادات الثقات". وسيأتي بيان ذلك لاحقاً -إن شاء الله-
- تظهر أهمية هذه المسألة بما لها من أثر في الحكم على الرواة جرحاً أو تعديلاً وعلى أحاديثهم تصحيحاً أو تضعيفاً. يقول ابن رجب الحنبلي: "اعلم أنّ معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: **أحدهما:** معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم. ومعرفة هذا هيّن؛ لأن الثقات والضعفاء قد دوّنوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف. **وثانيهما:** معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إمّا في الإسناد، وإمّا في

---

[1]- مسلم، مقدمة صحيح مسلم، ج١، ٥٦.
[2]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٣٣١.
[3]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٩٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الوصل والإرسال، وإمّا في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي تحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"[1].

- إنّ دراسة طرق الحديث الواحد، وبيان اختلاف الرواة في كل طريق منها بعد جمعها ومقابلة بعضها ببعض، ثمّ تمييز صحيحها من سقيمها، تُعدّ من أعلى المراتب في تصنيف العلل؛ لهذا السبب كان المسند المعلل ليعقوب بن شيبة محل ثناء النقاد من أئمة هذا الشأن، فقد امتدح ابن الصلاح طريقته في التصنيف، ووصفها بأنّها من أعلى المراتب في تصنيف العلل. فقد قال بعدما ذكر أن للمحدثين في تصنيف الحديث طريقين هما جمعه على الأبواب، وتصنيفه على المسانيد: "ثمّ إنّ من أعلى المراتب في تصنيفه معللاً: بأن تجمع في كل حديث طرقه، واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده[2]". فقد كان دأبه -رحمه الله- في المسند المعلل، أن يجمع أحاديث كل راو من الصحابة على حدة مستوفية الطرق والمتون، فيبدأ بالطريق المعل ثم يتبعه بالطرق الأخرى الصحيحة ذاكراً ذلك على البلدان لتميزها كما بيّنت الدراسة سابقاً.

المطلب الثالث: درجة تفرّد الراوي وكيفية إسهامها في الحكم عليه جرحاً أو تعديلاً

ويُمكن تقسيم ذلك بحسب حالة الراوي موطن التفرد إلى قسمين: **القسم الأول:** تفرد الضعيف، "وضعف الراوي أكبر دليل على تعزيز جانب الخطأ في التفرد ونفي مظنته، فهو لا يدل على علو مكانة الراوي بأن يأتي بما لا يأتِ به غيره، بل إنّ ضعفه يؤكد ردّ تفرّده، وهذا جلي واضح في أقوال الأئمة، ذلك أنّ مدار التوثيق والتضعيف عائد إلى العدالة والضبط، واختلال واحد منها يكون دليلاً على عدم قبول تفرده"[3]. **ففي جانب العدالة**، يقول أبو حاتم الرازي: "يُعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويُعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصحّ عدالته بروايته، والله أعلم"[4]. والمقصود من ذلك أنّ عدالة الراوي هي أحد الأركان المعتبرة في صحة الحديث، وتعرف بتقوى الراوي، وترفُعه عن رواية ما لا يشبه كلام النبوة، وأنّ تفرده مع فقده لشرط العدالة علامة على سقمها وعدم صحتها. ومن أمثلة الرواة الذين تفردوا برواية المناكير عن المشاهير، وليسوا هم في العدالة بحال من يُقبل تفردهم، وعُرف ذلك بتتبع رواياتهم وسبرها الآتي: **يحيى بن مسلم**، قال فيه ابن حبان: "شيخ يروي عن زيد بن وهب، ينفرد بالمناكير عن المشاهير، ليس في العدالة بحالة يُقبل

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٦٦٣.

[2]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٢٥٣.

[3]- أبو سمحة"عبد السلام أحمد محمد"، الحديث المنكر دراسة نظرية وتطبيقية في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم، ٣٨، رسالة ماجستير نوقشت في الجامعة الأردنية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

[4]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج١، ٣٥١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

منه مفاريده، ولا في الجرح محله محل من تترك موافقته الثقات، فهو ساقط الاحتجاج بما انفرد، فيما وافق الثقات محتج به"[1]. ومقتضى كلامه أنّ يحيى بن مسلم ينفرد بأحاديث عن شيوخ مشاهير، تقتضي شهرتهم أنّهم لو كانوا حدّثوا بهذه الأحاديث لرواها عنهم تلامذتهم الموثّقين فيهم، فتفرده من أكبر الدلائل الدالة على وهمه وخطئه، لا سيما أنّ حاله في العدالة لا يحتمل معه ذلك، بينما يُحتج به في حال موافقته للرواة الثقات.

وإسحاق بن أبي يحيى الكعبي، قال ابن حبان: "يروي عن ابن جريج، ينفرد عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، ويأتي عن الأئمة المرضيين ما هو من حديث الضعفاء والكذّابين، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار. وهو الذي روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، قال: "كان للنّبي -صلى الله عليه وسلم- مؤذن يطرب، فقال له النّبي- صلى الله عليه وسلم-: "إن الأذان سمح سهل...". وليس لهذا الحديث أصل من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم"[2]، وأكّد ذلك ابن عدي بقوله: "حدّث عن جماعة من الثقات مناكير"، ثمّ ساق له بإسناده حديثين منكرين لا يرويهما غيره، الأول: رواه عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "يميز الله أولياءه وأصفياءه..."، والثاني: رواه عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من قال لامرأته أنتِ طالق...."، ثمّ قال: "وهذان الحديثان بإسناديهما منكران ليس يرويها إلا إسحاق هذا، ولم أرَ لإسحاق بن أبي يحيى من الحديث إلا بمقدار عشرة أو أقل، ومقدار ما رأيته مناكير"[3]. فتفرد الراوي بأحاديث لا أصل لها إلى جانب كونه مخدوش العدالة يُسهم في الحكم عليه بالترك، وعلى رواياته بالطرح، ولا ينفع معها الجبر ولا المتابعة.

وفي جانب الضبط، يقول ابن رجب بعدما ذكر بعض الرواة الذين عُهد عنهم الاضطراب في الحديث كشهر بن حوشب الذي كان يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة، وليث بن أبي سليم، ويزيد بن أبي زياد: "وقد ذكر الترمذي أنّ هؤلاء وأمثالهم ممّن تُكلم فيه من قبل حفظه، وكثرة خطئه لا يُحتج بحديث أحد منهم إذا انفرد؛ يعني في الأحكام الشرعية والأمور العملية، وأنّ أشدّ ما يكون ذلك إذا اضطرب أحدهم في الإسناد فزاد فيه أو نقص، أو غيّر الإسناد، أو غيّر المتن تغييراً يتغير به المعنى"[4]. وقد صنّف ابن حبان جملة الرواة الذين طُعن فيهم من جهة حفظهم وضبطهم في الجنس الأول من أجناس أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها في حال

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ١١٥.
[2]- المرجع السابق، ج١، ١٣٧.
[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٣٣٨.
[4]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج١، ٤٢٢- ٤٢٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الانفراد، فقال: "ومن أحاديث الثقات المتقنين أجناس لا يُحتج بها، وقد سبرت رواياتهم وخبرت أسبابها، فرأيتها تدور في نفي الاحتجاج على ستة أجناس... الجنس الأول وهو الذي كثر في المحدّثين، فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير إمّا في الكتابة حيث كتب ولم يعلم، حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر واحتيج إليه، مثل تصحيف اسم يشبه الاسم، ومثل رفع مرسل، أو إيقاف مسند... فلمّا رأى أئمتنا مثل يحيى بن القطان، وابن مهدي، وأحمد، ويحيى، ومن كان من أقرانهم من أهل الصناعة ما تفردوا من الأشياء التي ذكرتها، أطلقوا عليهم الجرح، وضُعّفوا في الأخبار، وهذا الجنس ليسوا عندي بضعفاء على الإطلاق حتى لا يُحتجّ بشيء من أخبارهم، بل الذي عندي فيه أن لا يُحتجّ بأخبارهم إذا انفردوا، فأمّا ما وافقوا الثقات في الروايات فلا يجب إسقاط أخبارهم، فكل من يجيء من هذا الجنس في هذا الكتاب فإنّي أقول بعقب ذكره: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد"[1].

ففي جانب الخدش بالضبط تظهر أهمية المتابعة في التأثير على درجة المنفرد بالرواية الذي ليس فيه من الحفظ والضبط ما يقع جابراً لتفرده، فإذا تُوبع من قبل من هو أقوى أو مثله قُبلت روايته. ومن الأمثلة على ذلك قول ابن حبان في بكر بن أبي السميط المكفوف: "لا يُحتج بخبره إذا انفرد، ولم يوافق الثقات"[2].

القسم الثاني: تفرّد الثقة[3]: وتفرد الثقة حكمه القبول وفق ما تحكم به القرائن والمناسبات المحيطة بظروف الرواية، وهذا هو الراجح الذي عليه أكثر الحفاظ المتقدمين. يقول ابن رجب الحنبلي: "وأمّا أكثر الحفاظ المتقدمين، فإنّهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنّه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهمّ إلا أن يكون ممّن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربّما يستنكرون بعض تفرّدات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم ضابط يضبطه"[4]. ومن قرائن القبول التي تدل على صواب تفرد الراوي وصحة ما تفرد به:

- أن يكون المحدّث ممّن كثر حفظه واتسع اطلاعه، وكان من أهل الحفظ والإتقان، ومثاله: أفراد الزهري. قال مسلم: "للزهري تسعة وتسعون حرفاً لا يشاركه فيها أحد"[5].

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٨٤- ٨٥.
[2]- المرجع السابق، ج١، ١٩٥.
[3]- أبو سمحة، الحديث المنكر، ٣٨- ٤٦، بتصرف واختصار.
[4]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٥٨٢.
[5]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من حلف باللات، ١٦٤٧، ج٣، ١٢٦٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وأفراد عبد الله بن دينار، ومنها حديثه في "النهي عن بيع الولاء وهبته"[1].

- أن يكون ملازماً للشيخ المتفرّد عنه، كما هو الحال بالنسبة لطبقات الرواة عن الزهري فقد قسمّت إلى خمس طبقات بحسب قوّة الحفظ والضبط وطول الملازمة. ويظهر أثر تقسيمهم إلى خمس طبقات فيما إذا انفرد راوٍ عن الزهري وهو من الطبقة الأولى كمالك وابن عيينة قبل تفرّده، على خلاف تفرّد غيرهم من بقية الطبقات الخمس، كالطبقة الثانية، وهم وإن كانوا أهل حفظ وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري ولم يمارسوا حديثه.

- أن يكون المنفرد من خاصة أهل المتفرّد عنه. ومن ذلك: تفرّد عبد الواحد بن أيمن عن أبيه في قصة الكدية التي اعترضت الصحابة في غزوة الخندق، فقد أخرجه البخاري في صحيحه[2]؛ لأنّ عبد الواحد رواه عن أبيه وهو من خاصة أهل بيته ممّا يُفيد تمكنه من حديث أبيه نتيجة المتابعة والملازمة.

وأمّا عن قرائن رد تفردات الثقات، فمنها: تفرّد الثقات الذين ضُعِّفوا في بعض مشايخهم أو في بعض الأوقات أو في بعض الأماكن، ومن أمثلة من ضُعِّف في بعضه مشايخه جرير بن حازم، كان يُضعّف في روايته عن قتادة على وجه الخصوص، فإذا انفرد بشيء عنه دون بقيّة تلامذته الثقات، فإنّه لا يُحتجّ به. قال ابن عدي بعدما ذكر له في ترجمته سبعة أحاديث من تلك التي انفرد بها عن قتادة: "وجرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث صالح فيه، إلا روايته عن قتادة، فإنّه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره، وجرير عندي من ثقات المسلمين"[3].

ومن أمثلة من ضُعِّف في بعض الأماكن دون بعض فرج بن فضالة الحمصي. قال ابن مهدي: "حدّث فرج بن فضالة عن أهل الحجاز أحاديث مقلوبة منكرة"[4]، كما أنّه حدّث عن الثقات من غير أهل الحجاز بالمناكير، فقد حدّث عن يحيى بن سعيد القطان، وهو من نقاد أهل البصرة المعروفين بأحاديث منكرة، وممّن نصّ على ذلك من الأئمة النقاد: ابن مهدي، فعن عمرو بن علي قال: "كان عبد الرحمن بن مهدي لا يُحدّث عن فرج بن فضالة، ويقول: أحاديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري منكرة مقلوبة"[5]. والبخاري، حيث قال: "فرج بن فضالة عن

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الولاء وهبته، ٢٣٩٨، ج٢، ٨٩٦، والمرجع السابق، كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الولاء وهبته، ١٥٠٦، ج٢، ١١٤٥.

[2]- المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، ٣٨٧٥، ج٤، ١٥٠٤.

[3]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ١٣٠.

[4]- المرجع السابق، ج٦، ٢٨.

[5]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٢٠٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يحيى بن سعيد الأنصاري منكر الحديث"[1]. وقد ذكر ابن عدي في ترجمته حديثاً منكراً من تلك التي حدّث بها عن يحيى، ثمّ قال: "وحديث يحيى بن سعيد عن عمرة لا يرويه عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره مناكير"[2]. ومنها أيضاً: تفرّد من هم دون أهل الحفظ والإتقان، ولكنّهم ليسوا ضعفاء، فتفردهم يُعزز جانب الخطأ في رواياتهم، وتصير أفرادهم أحاديث مناكير. ومن أمثلة ذلك عاصم بن كليب، وثّقه ابن معين، والنسائي، وقال أحمد: "لا بأس به". وقال أبو حاتم: "صالح"، وقال علي بن المديني: "لا يُحتجّ به إذا انفرد"[3]. ومنها أيضاً: قلة الحديث التي تُشعر بعدم الاعتناء بالحديث وطلبه، فإذا انفرد بشيء مع قلة حديثه، فإنّه لا يُحتجّ به، وقد يُتّهم بوضعها أو سرقتها، ومن ذلك: عمرو بن مرّة الهمداني، قال ابن حبان: "في حديثه المناكير الكثيرة التي لا تشبه حديث الأثبات، حتى خرج بها عن حد الاحتجاج به إذا انفرد على قلة روايته"[4]، وبَزيع بن حسان البصري الخصاف، ذكر له ابن عدي في ترجمته ستة أحاديث منها تلك الأحاديث التي حدّث بها عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ثمّ قال: "وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مع أحاديث أخرى يروى ذلك كله بزيع أبو الخليل هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد، وهو قليل الحديث"[5]، وعبد الواحد بن سليم. قال فيه أحمد بن حنبل: "منكر أحاديثه موضوعة". وتعقبه ابن عدي بقوله: "وعبد الواحد بن سليم هو قليل الحديث"[6]. ومنها أيضاً: قبول التلقين الذي يُعدّ قرينة على ردّ تفرد الراوي، ووسيلة في الكشف عمّا يُحدّث به من مناكير، ومن ذلك: سماك بن حرب، قال النسائي: "إذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يُلقّن فيتلقّن"[7]. وعبد الرزّق الصنعاني، قال ابن رجب: "وقد ذكر غير واحد أنّ عبد الرزاق حدّث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت، فلعلّ تلك الأحاديث ممّا لُقنها بعدما عمي كما قاله الإمام أحمد والله أعلم، وبعضها ممّا

---

[1]- البخاري، التاريخ الكبير، ج٧، ١٣٤.

[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ٢٩، وحديثه عن يحيى عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أمّ سلمة قالت: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "إنّ الدباغ يحل من الميتة ما يحل الخل من الخمر"، قال فرج: يعني أنّ الخمر إذا تغيّرت فصارت خلا حلّت"، وذكر له العقيلي في ترجمته حديثاً آخر عن يحيى، ويُعدّ من مناكيره، وهو حديثه عنه عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير"، ثمّ قال: لا يتابع عليه، أنظر: العقيلي، ضعفاء العقيلي، ج٣، ٤٦٢.

[3]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٥، ٤٩.

[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٢، ٦٧.

[5]- المرجع السابق، ج٢، ٦٠.

[6]- المرجع نفسه، ج٥، ٣٠٠.

[7]- العلائي"صلاح الدين أبو سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي"، المختلطين، ج١، ٤٩، ت: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط"١" ١٤١٧هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

رواه عنه الضعفاء ولا يصحّ عنه"[1]. ومنها أيضاً: التفرّد عمّن الأصل في روايته الشهرة والانتشار، فمن المحدّثين طائفة الأصل في حديثها الشهرة والانتشار، وتعدد الطرق، ويكون ذلك لأمرين: حرص هؤلاء على نشر رواياتهم، والأمر الآخر حرص تلامذتهم على نشر حديثهم، فإذا تفرّد راو عنهم ولم يكن من خاصتهم، فتفرّده هذا يُعدّ قرينة على خطأه ووهمه، ومن ذلك: مرزوق بن أبي الهذيل من أهل الشام، ويروي عن الزهري ممّا لا أصل له من أحاديثه، وهذا ما أكّده ابن حبان بقوله: "ينفرد عن الزهري بالمناكير التي لا أصول لها من حديث الزهري، كان الغالب عليه سوء الحفظ فكثر وهمه، فهو فيما انفرد به من الأخبار ساقط الاحتجاج به، وفيما وافق الثقات حجّة إن شاء الله"[2]. وقول ابن حبان: "لا أصول لها" يُبيّن أنّ نقاد الحديث كانوا يعرفون أحاديث كل إمام حتى إذا جاء عمّن يروي عنهم حديثاً ليس من حديثه قالوا: إنّه لا أصل له، وأنّه أدخل على رواياته.

المطلب الرابع: أقسام المخالفة أو الاختلاف وأثرهما في الحكم على روايات الرواة

تنقسم صور الاختلاف بين الرواة على الشيوخ إلى قسمين أساسيين هما:

القسم الأول: المخالفة أو الاختلاف غير المؤثر: وهو ما يُسمّى باختلاف التنوع بين الرواة في الرواية عن شيوخهم. ومن صور المخالفة غير المؤثرة التي أشار إليها ابن حجر في معرض ردّه على الانتقادات الموجهة من قبل الدارقطني تجاه بعض أحاديث صحيح البخاري الآتي:

الصورة الأولى: أن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين معاً، يقول ابن حجر في هدي الساري: "القسم الثاني منها، ما يختلف الرواة فيه بتغير رجال بعض الإسناد، فالجواب عليه -إن أمكن الجمع- بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعاً، فأخرجهما المصنف ولم يقتصر على أحدهما حيث يكون المختلفون غير متعادلين، بل متقاربين في الحفظ والعدد، فيُخرّج المصنّف الطريق الراجحة، ويعرض عن الطريق المرجوحة أو يشير إليها، فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف، فينبغي الإعراض أيضاً عما هذا سبيله"[3].

والصورة الثانية: أن يكون الرواة المختلفون فيما بينهم متعادلين في الحفظ والعدد. ويؤيده كلام الحافظ السابق "حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد". كما يظهر هذا الأمر في كتب السؤالات، عندما يُسأل إمام من الأئمة عن راويين إذا اختلفا لأيهما تحكم، فيجيب

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٥٣.
[2]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٣٨.
[3]- ابن حجر، هدي الساري، ٥٠٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

كلاهما ثبت[1]. ومن ذلك: قول ابن الجنيد: سُئل ابن معين أيُهما أحب إليك في ثابت حمّاد بن سلمة أو سليمان بن المغيرة، فقال: كلاهما ثبت ثقة، وحمّاد بن سلمة أعرف بحديث ثابت من سليمان، وسليمان ثقة"[2].

والصورة الثالثة: الاختلاف في سند الحديث إذا كان الراويان من الثقات. فلا يضر الاختلاف عن الأكثر لقيام الحجة بكل منهما، فكيفما دار الإسناد كان عن ثقة، وربّما احتمل أن يكون الراوي سمعه منهما جميعاً، وقد وجد ذلك في كثير من الحديث، لكن ذلك يقوى حيث يكون الراوي ممّن له اعتناء بالطلب وتكثير الطرق، ومن أمثلة ذلك: حديث أبي هريرة في المهجر إلى الجمعة: رواه يونس، ومعمر، وابن أبي ذئب عن الزهري عن الأغرّ، ورواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد، فتبيّن صحة كل الأقوال، فإنّ الزهري كان ينشط تارة فيذكر جميع شيوخه، وتارة يقتصر على بعضهم[3].

والصورة الرابعة: أن يكون الراوي المختلف عنه كثير الرواية واسع الاطلاع، فإذا كان الراوي كثير الرواية واسع الاطلاع، فإنّ الروايات تقع له من أوجه مختلفة متعددة، فيرويها كما سمعها، فيتلقى تلاميذه الروايات على اختلافها ويؤدونها على حالها، فيقع الاختلاف عنه، فمثل هذه المخالفة تعد مخالفة مقبولة لقرينة سعة الاطلاع[4]، ومن أمثلة ذلك حديث: "من جاء منكم الجمعة فليغتسل"، رواه الزهري واختلف عنه: رواه الليث بن سعد عن الزهري عن عبد الله بن عمر عن ابن عمر، ورواه ابن جريج عن الزهري عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر عن ابن عمر، قال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث أي الروايتين أصحّ، فقال: كلاهما صحيح"[5].

القسم الثاني: الاختلاف المؤثر: ويشمل الاختلاف بين الرواة على شيوخهم الواقع في إسناد الحديث ومتنه زيادة أو نقصاناً، وهو ما يُسمّى بزيادات الثقات، وأمّا عن حكمها، فقد تضاربت أقوال المتأخرين من جميع الطوائف محدّثين، وفقهاء، وأصوليّين، وتباينت في تحريرها، وتحديد الحكم القاطع بالنسبة لها. وكتب علوم المصطلح قديمها وحديثها زاخرة بتقديم أقوالهم ومذاهبهم فيها، لا يسع الدراسة ذكرها خشية الإعادة والإطالة، ومن أراد الاستزادة فليراجعها. والذي عليه الحفاظ من نقاد الحديث هو عدم قبول الزيادة مطلقاً ولا ردّها مطلقاً، إنّما يخضع أمرها للقرائن

---

[1]- أبو سمحة، الحديث المنكر، ٥٠.
[2]- أبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ج٢، ٥٢٣.
[3]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٣٣٤.
[4]- المرجع السابق، ٤٨.
[5]- الترمذي، علل الترمذي الكبير، ج١، ٢٧٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المحيطة بها، فإن دلت القرينة على أنّ من زادها كان أضبط وأحفظ ممّن لم يزدها قبلت وإلا فلا. قال الزركشي في البحر المحيط: "قال بعض مشايخنا والمحققون من أئمة الحديث خصوصاً المتقدمين كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة ومن بعدهم، كالبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأمثالهم، والدارقطني، كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعمّ جميع الأحاديث، وهو الحق الصواب في نظر أهل الحديث"[1].

ويُقسم هذا اللون من الاختلاف إلى قسمين، **الأول:** الاختلاف بين الرواة على شيوخهم في إسناد الحديث، وله صور عدّة منها على سبيل المثال: تعارض الوصل مع الإرسال، و تعارض الوقف مع الرفع، وتعارض الاتصال مع الانقطاع، والتعارض بين الرواة في زيادة رجل في أحد الإسنادين، وهو ما يُسمّى بالمزيد في متصل الأسانيد، وكما هو واضح من صنيع الأئمة النقاد أنّهم لا يحكمون دائماً بترجيح رواية الوصل على الإرسال، ولا العكس، أي بترجيح رواية الإرسال على الوصل... وغيرها من صور التعارض السابقة، إنّما مردّ ذلك كله إلى القرائن الملابسة لظروف الرواية، فيحكمون لإحداهما على الأخرى فيما إذا دلت القرائن على صحتها.

وفيما يأتي ضرب مثال توضيحي على كل صورة من صور التعارض السابقة:

أولاً: التعليل بالاتصال: أي تعليل الرواية المرسلة بالرواية المتصلة، ومن ذلك: "حديث لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل". هذا الحديث اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه شعبة[2] وسفيان الثوري[3] عنه عن أبي بردة عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلاً، ووصله كل من إسرائيل بن يونس[4]، وشريك[5]، وأبو عوانة[6] بذكر أبي موسى، وقد رجّح البخاري، والترمذي، والدارقطني رواية الوصل على الإرسال مع كون من أرسله شعبة والثوري، وهما جبلان ثقيلان في الحفظ والإتقان لعدّة قرائن منها:

- إنّ آل الرجل أدرى بحديثه، وأعرف بالكيفيّة التي حدّث بها من غيرهم. قال السخاوي: "والحديث المذكور-لا نكاح إلا بولي- لم يحكم له البخاري بالوصل لمجرد أنّ الواصل معه

---

[1]- البقاعي"علي نايف"، الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، ٤٥٥، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م. نقلاً عن البحر المحيط في أصول الفقه، ج٤، ٣٣٦.

[2]- البزار، مسند البزار، ٣١١٠، ج٨، ١١١.

[3]- المرجع السابق، ٣١٠٥، ج٨، ١٠٩.

[4]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٢٧١١، ج٢، ٨٤.

[5]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأن الولاية في الإنكاح إنما هي للأولياء، ٤٠٧٨، ج٩، ٣٩١.

[6]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، ١١٠١، ج٣، ٤٠٧.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

زيادة، بل لما انضمّ لذلك من قرائن رجحته: ككون يونس بن أبي إسحاق، وابنه إسرائيل، وعيسى، رووه عن أبي إسحاق موصولاً، ولا شك أنّ آل الرجل أخصّ به من غيرهم"[١].

- ولأنّ إسرائيل كان حافظاً لحديث جدّه، قال الدارقطني: "وإسرائيل من الحفاظ عن أبي إسحاق، قال عبد الرحمن بن مهدي: "كان إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد"، ويشبه أن يكون القول قوله، وأنّ أبا إسحاق كان ربّما أرسله، فإذا سئل عنه وصله"[٢].

- كثرة عدد من رواه موصولاً مع اختلاف مجالسهم في السماع والأخذ عن أبي إسحاق. قال الترمذي: "ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النّبي- صلى الله عليه وسلم-: "لا نكاح إلا بولي" عندي أصحّ؛ لأنّ سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث، فإنّ رواية هؤلاء عندي أشبه لأنّ شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد"[٣]. وهكذا نرى أنّ ترجيح البخاري، والترمذي، والدارقطني وغيرهما من أئمة الصنعة لحديث إسرائيل ومن وافقه على وصله على حديث سفيان وشعبة الذين رووه مرسلاً، مع أنّهما جبلان ثقيلان في الحفظ وقوة الذاكرة، إنّما كان وفق قرائن اقتضت ترجيح الزيادة، وهي زيادة ثقة مقبولة.

ثانياً: التعليل بالإرسال: أي تعليل الرواية المتصلة بالرواية المرسلة، ومن ذلك: قول ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن حديث رواه حمّاد بن سلمة عن أبي نعامة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "أنّه صلى في نعليه ثمّ خلع نعليه فخلع الناس...". فقال: "رواه حمّاد بن زيد عن أيوب عن أبي نعامة عن أبي نضرة أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- مرسل، وقال: أيوب أحفظ، وقد وهّن أيوب رواية هذا الحديث"[٤]، فقد رجّح أبو حاتم رواية الإرسال على الوصل بقرينة الأحفظية، فأيّوب أحفظ من حمّاد بن سلمة، وهذا يعني توهين زيادة الثقة؛ لأنّ من لم يزدها أحفظ وأوثق.

ثالثاً: التعليل بالرفع: أي تعليل الرواية الموقوفة بالمرفوعة، ومن ذلك: قول ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبا زرعة وذكر حديثاً رواه أبو إسحاق السبيعي واختلف عليه فيه، فروى زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن جرير بن عبد الله البجلي عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- أنّه قال: "صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر، الأيّام البيض ثلاثة عشر، وأربعة عشر،

---

[١]- السخاوي، فتح المغيث، ج١، ١٩٣.
[٢]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٧، ٢١٠.
[٣]- الترمذي، علل الترمذي الكبير، ج١، ١٥٥- ١٥٦، والمرجع السابق، ج٣، ٤٠٩.
[٤]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ١٢١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وخمسة عشر، فرواه زيد بن أبي أنيسة مرفوعاً عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، ورواه المغيرة بن مسلم عن أبي إسحاق عن جرير موقوفاً. فقال أبو زرعة: حديث أبي إسحاق عن جرير مرفوعاً أصحّ من موقوف؛ ولأنّ زيد بن أبي أنيسة أحفظ من مغيرة بن مسلم"[1]. ففي هذا المثال: رجّح أبو زرعة رواية ابن أبي أنيسة المرفوعة على رواية مغيرة الموقوفة؛ لأنّه أحفظ فرُجّحت زيادته.

رابعاً: التعليل بالوقف: أي تعليل الرواية المرفوعة بالموقوفة، ومن ذلك: حديث "من توضأ، فقال: سبحانك اللهمّ وبحمدك...". أخرجه النسائي من طريق يحيى بن كثير أبو غسان، قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من توضأ، فقال: سبحانك اللهمّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، كتب في رق ثمّ طُبع بطابع، فلم يُكسر إلى يوم القيامة". قال أبو عبد الرحمن: "هذا خطأ، والصواب موقوف، خالفه محمد بن جعفر فوقفه"[2]. والنسائي في هذا المثال قد أعلّ رواية يحيى بن كثير المرفوعة برواية محمد بن جعفر الموقوفة؛ لأنّ محمداً من أوثق النّاس وأثبتهم في شعبة، ولموافقة سفيان الثوري شعبة في وقفه على أبي سعيد، وقدّم الرواية المعلولة، ثمّ أتبعها بالرواية الصحيحة، وهي رواية محمد بن جعفر[3]. وهذا منهج من مناهجه في صناعة العلل، وأحياناً قد يفعل العكس.

خامساً: التعارض في زيادة رجل في أحد الإسنادين: وهذا ما يُسمّى بالمزيد في متصل الأسانيد: وهو أن يزيد أحد الرواة رجلاً في إسناد ظاهره الاتصال، والمرجع في هذه المسألة هو: وجود القرائن الدالة على خطأ الزيادة فيما إذا كان الإسناد ثابتاً متصلاً بدونها أو على صوابها فيما إذا ثبت عدم اللقاء بين الراوي ومن روى عنه. ومن الأمثلة على خطأ الزيادة لثبوت سماع التلميذ من شيخه في موضع الزيادة قول ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن حديث رواه حمّاد بن سلمة، وخالد الواسطي، والأنصاري، ومعتمر بن سليمان، كلهم رووه عن حميد عن أنس عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "أنّه صلى في ثوب واحد"، وروى يحيى بن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس أنّ النبي -صلى الله عليه وسلم-، قلت لأبي: أيّهما أصح؟ قال: يحيى قد زاد رجلاً، ولم يقل أحد من هؤلاء غير حميد سمعت أنساً ولا حدثني أنس، وهذا

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٢٢٦.

[2]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه، ٩٩٠٩، ج٦، ٢٥.

[3]- المرجع السابق، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه، ٩٩١٠، ج٦، ٢٥، قال النسائي: أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد قال: حدثنا شعبة عن أبي هاشم قال: سمعت أبا مجلز يُحدّث عن قيس بن عباد عن أبي سعيد قوله. قال أبو عبد الرحمن: وكذلك رواه سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أشبه قد زاد رجلاً"[1]. فيحيى بن أيوب خالف أصحاب حميد الثقات حيث زاد رجلاً وهو ثابت، وهذه الزيادة خطأ ممّن زادها بسبب المخالفة؛ ولأنه ثبت سماع حميد من أنس لهذا الحديث بدون الواسطة[2]. ومثال الرواية الناقصة المعلة بالإسناد الذي جاء فيه الزيادة مع التصريح بالتحديث أو نحوه، إذ الزيادة من الثقة مقبولة. حديث أبي ذر: "ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله" رواه الفريابي وعبد الملك بن عمرو كلاهما عن الثوري عن منصور عن ربعي بن خراش عنه بالعنعنة[3]، ورواه شعبة عن منصور سمعت ربعياً يُحدّث عن زيد بن ظبيان رفعه إلى أبي ذر[4]، وتوبع شعبة عليه كذلك، وكذا رواه شيبان عن منصور لكنّه قال: عن زيد بن ظبيان أو غيره عن أبي ذر، بل رواه الأشجعي وأبو عامر كلاهما عن الصوري بإثبات زيد، فالرواية الأولى مرسلة؛ وإن كان ربعي من كبار التابعين[5].

وممّن صرّح بترجيح الزيادة في إسناد الرواية الناقصة من نقاد الحديث الترمذي، حيث قال عقب تخريجه لرواية شعبة من طريق النضر بن شميل: "هذا حديث صحيح، وهكذا روى شيبان عن منصور نحو هذا، وهذا أصحّ من حديث أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن منصور عن ربعي عن عبد الله بن مسعود"[6]. والدارقطني، فقد قال حينما سُئل عن حديث زيد بن ظبيان السابق: يرويه منصور واختلف عنه، فرواه شعبة وشيبان وغيرهما عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر، وكذلك قال الأشجعي وأبو عامر عن الثوري غير أنّ في حديث شيبان عن زيد أو غيره عن أبي ذر، وقال مؤمّل عن الثوري عن منصور عن رجل لم يُسمّه عن أبي ذر، ورواه الأعمش عن منصور عن ربعي عن عبد الله بن مسعود عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال ذلك، وأبو بكر بن عياش عن الأعمش ووهم، والصواب حديث زيد بن ظبيان"[7].

الثاني: الاختلاف بين الرواة على شيوخهم الواقع في متن الحديث زيادة أو نقصاناً: وهو يشمل زيادات الثقات الواقعة في متن الحديث على وجه الخصوص. **ومن أمثلة الزيادة المنكرة أو الشاذة:** ما ذكره مسلم تحت عنوان: "ذكر رواية فاسدة بيّن خطؤها بخلاف الجماعة من الحفاظ" أنّه قال: حدثني القاسم بن زكريا ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن أبي روّاد عن

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ١٢٢.
[2]- سميرة عمرو، المزيد في متصل الأسانيد، ٢٠.
[3]- أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ٢١٣٩٤، ج٥، ١٥٣.
[4]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ١٥٢٠، ج١، ٥٧٧.
[5]- السخاوي، فتح المغيث، ج١، ٧٦.
[6]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب، ٢٥٦٨، ج٨، ١٣٦.
[7]- الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٦، ٢٤١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

نافع عن ابن عمر قال: "كان النّاس يخرجون صدقة الفطر في عهد النّبي -صلى الله عليه وسلم- صاع شعير أو تمر أو سلت أو زبيب، فلمّا كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء"[1]. ثمّ شرع -رحمه الله- بذكر طرق من رواه من أصحاب نافع بخلاف ما روى عبد العزيز التي وقف عليها من خلال عمليّة السّبر، فقال: "وسنذكر إن شاء الله من رواية أصحاب نافع بخلاف ما روى عبد العزيز"، فقال: ثنا عبد الله بن مسلمة وقتيبة، قالا: ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين"[2]، وعبيد الله عن نافع[3]، وأيوب عن نافع[4]، والليث عن نافع [5]، والضحاك عن نافع[6]، وابن جريج أخبرني أيوب بن موسى عن نافع، ومحمد بن إسحاق عن نافع[7]، ويزيد بن زريع عن أيوب عن نافع[8].

وبعد انتهائه من تخريجها قال مبيّناً مخالفة عبد العزيز بن أبي روّاد لرواية الجماعة بزيادة لفظة في متن الحديث الذي رواه وهي السلت والزيت، حيث قال: "فهؤلاء الأجلة من أصحاب نافع قد أطبقوا على خلاف رواية ابن أبي روّاد في حديث صدقة الفطر، وهم سبعة نفر لم يذكر أحد منهم السلت ولا الزبيب، ولم يذكروا في الحديث غير أنّه جعل مكان تلك الأشياء نصف صاع حنطة، إنّما قال أيوب والليث في حديثهم: فعدل الناس به نصف صاع من بر، فقد عرف من عقل الحديث، وأسباب الروايات حيث يتابع هؤلاء من أصحاب نافع على خلاف ما روى ابن أبي روّاد فلم يذكروا جميعاً في الحديث إلا الشعير والتمر، والسلت والزبيب يُحكى عن ابن عمر على غير صحة، إذ كان ابن عمر لا يعطي في دهره بعد النّبي-صلى الله عليه وسلم- إلا التمر إلا مرّة أعوزه التمر فأعطى الشعير"[9]. وعبد العزيز بن أبي روّاد، هناك من وثّقه من

---

[1]- مسلم، كتاب التمييز، ١٦٣.

[2]- البخاري، صحيح البخاري، أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر على العبد، ١٤٣٣، ج٢، ٥٤٧، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر، ٩٨٤، ج٢، ٦٧٧.

[3]- المرجع السابقان، البخاري، صحيح البخاري، أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر على الصغير والكبير، ١٤٤١، ج٢، ٥٤٩، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر، ٩٨٤، ج٢، ٦٧٧.

[4]- المرجعان نفسهما: البخاري، صحيح البخاري، أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر على الحر والمملوك، ١٤٤٠، ج٢، ٥٤٩، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر، ٩٨٤، ج٢، ٦٧٨.

[5]- المرجع نفسه، أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر صاعا من تمر، ١٤٣٦، ج٢، ٥٤٨.

[6]- المرجع نفسه، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر، ٩٨٤، ج٢، ٦٧٨.

[7]- المرجع السابق، ١٦٤.

[8]- المرجع نفسه، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر، ٩٨٤، ج٢،٦٧٧.

[9]- مسلم، كتاب التمييز، ١٦٤- ١٦٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أئمة الجرح والتعديل، وهناك من ضعّفه، فقد وثّقه ابن معين، ويحيى القطان، والحاكم، وضعفه ابن الجنيد وابن حبان. وهناك من توسط في أمره مثل الدارقطني، حيث قال: "هو متوسط الحديث، ربّما وهم في حديثه". وعن أحمد أنّه قال: "كان رجلاً صالحاً، وكان مرجئاً، وليس هو في التثبت مثل غيره"[1]. وعلى هذا تُعدّ روايته للحديث بتلك الزيادة التي تفرّد بها دون أصحاب نافع شاذة، إذ ليس هو في وزن من يحتمل تفرّده، إضافة إلى مخالفته للأجلاء الثقات من أصحاب نافع، كمالك، والليث، وأيوب...

المطلب الخامس: أثر التفرّد والمخالفة على روايات الرواة وعلاقتهما بمباحث علوم المصطلح الأخرى.

وممّا سبق دراسته يظهر أنّ التفرد والمخالفة يُعدان من المحاور المهمة والأساسية التي يستند إليها علم مصطلح الحديث؛ لما لهما من علاقة وطيدة في كثير من مباحثه ومسائله نحو "الشاذ، والمنكر، وزيادات الثقات...". وستقوم الدراسة في هذا المطلب على بيان هذه العلاقة وإبرازها، وما يترتب عليها من أثر في الحكم على الروايات تصحيحاً أو تضعيفاً.

أولاً: الحديث الشاذ وتطبيقاته

أ- **تعريفه:** اختلف العلماء في تعريف الحديث الشاذ قديماً غير أنّهم اتفقوا في الحكم عليه بالرد، وجدير بالذكر أنّ لفظة "الشاذ" لم يقع إطلاقها في مصادر العلل على مدلولها الاصطلاحي، والذي كثر إطلاقه عليه هو لفظ "الوهم"، و"الخطأ"، و"غير محفوظ"، وأحياناً المنكر[2]. ومن تعريفات الأئمة القدماء للشاذ: عرّفه الشافعي بقوله: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنّما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه النّاس، هذا الشاذ من الحديث"[3]. وعرّفه الحاكم بقوله: "هذا النوع منه معرفة الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول، فإنّ المعلول ما يُوقف على علته أنّه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد فوصله واهم، فأمّا الشاذ فإنّه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة"[4].

ولا يُفهم من كلامه أنّ الشاذ لا يدخل في حد الحديث المعلول، بل يقصد أنّ الحديث المعلول هو ما يوقف على علته من قبل الناقد رجل العلل؛ لوضوحها عبر قرائن محددة لجهة الوهم

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦، ٣٠٢، وقال في التقريب: "صدوق عابد ربّما وهم، ورُمي بالإرجاء، من السابعة مات سنة تسع وخمسين"، أنظر: تقريب التهذيب، ٣٥٧.

[2]- الميليباري، الحديث المعلول، ٥٢.

[3]- الحاكم، معرفة علوم الحديث، ١١٩.

[4]- المرجع السابق، ١١٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

والخطأ كدخول حديث في حديث...، أمّا الشاذ فعلته ليست واضحة للعيان، بل ينقدح في ذهن الناقد أنّه خطأ، لكن قد لا يستطيع إقامة الحجة على ذلك؛ لهذا قال ابن حجر متعقباً كلام الحاكم: "وهو -أي الشاذ- على هذا أدّق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة العليا من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصناعة، ورزقه الله نهاية الملكة"[1]. وعرّفه الخليلي بقوله: "والذي عليه حفاظ الحديث: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يُتوقف فيه ولا يُحتجّ به"[2]. أمّا المتأخرون فالشاذ عندهم قد استقر على تعريف الإمام الشافعي، وهذا ما عبّر عنه ابن حجر: حيث قال: "فإن خولف -أي الراوي- بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له المحفوظ، ومقابله، وهو المرجوح، يقال له الشاذ"[3].

ومن الملاحظات على التعريفات السابقة لحد الشاذ الآتي: اشترط الشافعي قيد المخالفة أي مخالفة الراوي للثقات فيما يرويه، بينما لم يشترطها الخليلي والحاكم. كما اشترط الشافعي والحاكم أن يكون المنفرد ثقة، ولم يشترط ذلك الخليلي، فتعريف الخليلي أهمّ من تعريف الحاكم، وأخص منهما تعريف الإمام الشافعي. والتفرّد الذي قصده الخليلي هو ما ينفرد به شيخ، وهو دون مرتبة الأئمة والحفاظ، ويؤكد ذلك ما قاله ابن رجب "ولكنّ كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمّن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره، فأمّا ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سمّاه الخليلي فرداً، وذكر أنّ أفراد الحفاظ المشهورين الثقات، أو أفراد إمام عن الحفاظ والأئمة صحيح متفق عليه"[4]. والحاكم لم يُعرّف الشاذ بما يشمل الغريب الصحيح وإنّما عرّف الشاذ بما يخرج منه الغريب الصحيح، وجعل الغريب من الحديث في نوع مستقل، وكذلك جعل الأفراد نوعاً آخر مستقلاً[5]. والحاصل من جميع التعريفات السابقة لحد الشاذ، أنّه مردود كله، ويؤيده كلام ابن الصلاح الذي سيأتي بعد قليل.

---

[1]- السيوطي، تدريب الراوي، ج١، ٢٣٣.
[2]- الخليلي، الإرشاد، ج١، ١٧٦.
[3]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٣٥.
[4]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٦٥٨.
[5]- البقاعي، الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، ٥٥٢- ٥٥٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

ب- أهمية التفرّد والمخالفة في الكشف عن الشذوذ في رواية المحدث

يقول ابن الصلاح: "إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنّما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد به، وإن لم يكن ممّن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به، كان انفراده به خارماً له مزحزحاً له عن حيّز الصحيح، ثمّ هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ والمنكر، فخرج من ذلك أنّ الشاذ المردود قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف"[1].

فقد نبّه ابن الصلاح على أنّ تفرّد الراوي بالرواية إذا انضمّ إليه قيد المخالفة لمن هو أولى منه بالحفظ والضبط، فإنّ تفرده شاذاً مردوداً، إذ لو كان ما انفرد به معروفاً عن شيخه لما تنكب بقية تلامذته الحفاظ عن روايته لاسيما إذا كان شيخهم ممّن كثر حفظه واشتهر حديثه كالإمام الزهري، وأنّ تفرّد الراوي بالرواية دون قيد المخالفة يُنظر فيه إلى حال المنفرد، فإن كان عدلاً ضابطاً قبل ما انفرد به، وإن كان غير بعيد من درجة الضابط المقبول تفرّده كان حديثه حسناً، وإن بَعُد عنهما -أي كان الراوي ضعيفاً- رُدّ تفرده.

ج- **تطبيق على الحديث الشاذ:** الشذوذ في سند الحديث، ومن أمثلته حديث "أنّ رجلاً توفي على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه". وهذا الحديث رواه ابن عيينة[2]، وابن جريج[3]، ومحمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، وخالفهم حمّاد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس، والمحفوظ حديث ابن عيينة ومن تابعه على ذلك. قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه حمّاد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عوسجة مولى ابن عباس أنّ رجلاً توفي على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه... الحديث، فقلت له: فإنّ ابن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي يقولان: عن عوسجة عن ابن عباس

---

[1]- ابن الصلاح، علوم الحديث، ٧٩.

[2]- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل، ٢٦٠٦، ج٤، ٤٢٣، وقال: "هذا حديث حسن"، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب إذا مات العتيق، ٦٤٠٩، ج٤، ٨٨.

[3]- المرجع السابق، كتاب الفرائض، باب إذا مات العتيق، ٦٤١٠، ج٤، ٨٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، فقلتُ له: اللذان يقولان ابن عباس محفوظ، فقال: نعم. قصّر حمّاد بن زيد، قلت لأبي: يصحّ هذا الحديث، قال: عوسجة ليس بالمشهور"[1]، فحمّاد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رجّح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح[2]. ومن أمثلته في المتن ما رواه أبو داود[3] والترمذي[4] من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً "إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر، فليضطجع عن يمينه. قال البيهقي: "خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإنّ الناس إنّما رووه من فعل النّبي -صلى الله عليه وسلم- لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ". واتبعه برواية محمد إبراهيم التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة حكاية عن فعل النّبي -صلى الله عليه وسلم- لا خبراً عن قوله، ثمّ قال: "وهذا أولى أن يكون محفوظاً؛ لموافقته سائر الروايات عن عائشة وابن عباس"[5].

ثانياً: الحديث المنكر وتطبيقاته

أ- تعريفه: لقد تباينت أقوال المتقدمين والمتأخرين من أئمة الحديث في تعريف الحديث المنكر وبيان حدّه، فالمتقدمون يوسعون دائرته ليشمل كل حديث تفرد به راوٍ ثقة كان أم ضعيفاً وليس لهذا الحديث متابع ولا شاهد، وهو ما يُسمّى بمطلق التفرد، والمتأخرون منهم يضيقون دائرته إذ قيدوه بمخالفة الراوي الضعيف لمن هو أوثق منه وأولى منه بالقبول. يقول اللكنوي: "وإن تفرّق بين قول المتقدمين: هذا حديث منكر، وبين قول المتأخرين: هذا حديث منكر، فإنّ القدماء كثيراً ما يطلقونه على مجرد ما تفرّد به راويه، وإن كان من الأثبات، والمتأخرون يطلقونه على رواية راوٍ ضعيف خالف الثقات"[6].

ب- أهمية التفرّد والمخالفة في الكشف عن النكارة في رواية المحدّث

تظهر أهميّة التفرّد مع قيد المخالفة في الكشف عن النكارة في رواية الراوي فيما إذا وقعا في رواية من لا يُحتمل منهم ذلك من الرواة، سواء أكانوا ثقات أم ضعفاء. ومن الأمثلة على تفرّد الثقة ومخالفته لغيره، وهو ممّن لا يُحتمل تفرّده بغير عاضد يعضده، ما أخرجه النسائي

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ٥٢.
[2]- ابن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ٣٥.
[3]- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها، ١٢٦١، ج٢، ٢١.
[4]- المرجع السابق، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، ٤٢٠، ج٢، ٢٨٠. وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه".
[5]- البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما ورد في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، ٤٦٦٦، ج٣، ٤٥.
[6]- اللكنوي، الرفع والتكميل، ٢١١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من حديث أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن بردة بن نِيَار، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "اشربوا في الظروف، ولا تسكروا". قال أبو عبد الرحمن عقب تخريجه: "وهذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم، لا نعلم أنّ أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب... قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث، خالفه شريك في إسناده وفي لفظه"[1].

ووجه النكارة في حديث أبي الأحوص هذا هو القلب في إسناده، والتصحيف في متنه، وهذا ما نبّه عليه أبو زرعة الرازي، حينما سُئل عنه من قبل ابن أبي حاتم الرازي، فقال: "فوهم أبو الأحوص، فقال: عن سماك عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة قلب من الإسناد موضعاً، وصحّف في موضع. أمّا القلب فقوله: عن أبي بردة أراد عن ابن بريدة، ثمّ احتاج أن يقول: ابن بريدة عن أبيه فقلب الإسناد بأسره، وأفحش في الخطأ، وأفحش من ذلك وأشنع تصحيفه في متنه "اشربوا في الظروف ولا تسكروا". وقد روي هذا الحديث عن ابن بريدة عن أبيه أبي سنان ضرار بن مرة، وزبيد اليامي عن محارب بن دِثَار، وسماك بن حرب، والمغيرة بن سبيع، وعلقمة بن مرثد، والزبير بن عدي، وعطاء الخراساني، وسلمة ابن كهيل، كلّهم عن ابن بريدة عن أبيه عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية، ولا تشربوا مسكراً، وفي حديث بعضهم قال: "واجتنبوا كل مسكر"، ولم يقل أحد منهم: ولا تسكروا، وقد بان وهم حديث أبي الأحوص من اتفاق، وهو لا المشّمس على ما ذكرنا من خلافه"[2]. والدارقطني في السنن، فقد أخرج رواية أبي الأحوص السابقة، ثمّ أتبعها بالرواية الصحيحة من طريق محمد بن جابر عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن بريدة عن أبيه عن النّبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "كنّا نهيناكم عن الشرب في الأوعية، فاشربوا في أيّ سقاء شئتم، ولا تشربوا مسكراً"، ثمّ قال: "وهذا هو الصواب، والله أعلم"[3]. وأبو الأحوص وإن كان ثقة[4]، إلا أنّه في هذا الحديث قد تفرّد به دون تلامذة سماك وخالفهم في ذلك، وخالف أيضاً ذلك الجمّ الغفير من أصحاب ابن بريدة، وعلى هذا يُعدّ حديثه هذا منكراً بحسب اصطلاح المتقدمين من نقاد الحديث، وشاذاً بحسب اصطلاح المتأخرين منهم.

---

[1]- النسائي، السنن الكبرى، كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب المسكر، ٥١٨٧، ج٣، ٢٣١.

[2]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج٢، ٢٤- ٢٥.

[3]- الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الأشربة وغيرها، ٦٨، ج٤، ٢٥٩.

[4]- وثقه كل من ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي، أنظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ٢٤٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ومن الأمثلة على تفرّد الضعيف ومخالفته لغيره، وهو ممّن لا يقوى على التفرّد والمخالفة ما أخرجه مسلم في التمييز تحت باب "ذكر خبر واه يدفعه الأخبار الصحاح" من طريق سلمة بن وردان عن أنس أنّ النّبي -صلى الله عليه وسلم- رأى رجلاً من أصحابه، فقال: "يا فلان، هل تزوجت؟ قال: لا... وساقه". قال مسلم: هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلمة عن أنس إنّه خبر يخالف الخبر الثابت المشهور، فنقل عوام أهل العدالة ذلك عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وهو الشائع من قوله: "قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن". فقال ابن وردان في روايته: "إنها ربع القرآن"... وهو مستنكر غير مفهوم صحة معناه، ولو أنّ هذا الكتاب قصدنا فيه الإخبار عن سنن الأخيار بما يصحّ وبما يستقيم، لما استجزنا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظه باللسان عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فضلاً عن روايته، وكذلك ما أخرجه من الأخبار المنكرة، ولكنّا سوغنا روايته لعزمنا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا، وسنذكر إن شاء الله ما صحّ من الأخبار عن رسول الله، وسورة قل هو الله أحد أنّها تعدل ثلث القرآن"[1].

فقد تفرّد سلمة بن وردان بهذا الحديث، وخالف بروايته أصحاب أنس بن مالك كقتادة[2] ويزيد الرقاشي[3]، ليس هذا فحسب بل خالف ما صحّ من الأخبار الواردة عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- من طريق بعض الصحابة في فضل سورة الإخلاص[4]، وأنّها تعدل ثلث القرآن، وسلمة ضعيف لا يقوى على التفرّد والمخالفة، فحديثه هذا يُعدّ منكراً، وله غير حديث عن أنس يخالف فيه غيره، ولا يشاركه فيه أحد. وممّن نبّه على ذلك من نقاد الحديث الرازيان، قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: وسئل عن سلمة بن وردان، فقال: "ليس بقوي، تدبرت حديثه، فوجدت عامّتها منكرة لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات، إلا في حديث واحد، يُكتب حديثه". وقال أيضاً: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان، وذكرا سلمة بن وردان، فقالا: "لا نعلم إنّه حدّث حديثاً عن أنس شاركه فيه إلا حديثاً واحداً حديث أنس عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئاً"، فإنّ هذا قد شاركه فيه غيره"[5]. وابن حبان، فقد قال: "وكان يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديثه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، كأنّه كان كبر وحطمه السن،

---

[1]- مسلم، كتاب التمييز، ١٤٦- ١٤٨.

[2]- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الآداب، باب ثواب القرآن، ٣٧٨٨، ج٢، ١٢٤٤.

[3]- أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ٤١١٨، ج٧، ١٥٠.

[4]- منها: حديث مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن أبي سعيد الخدري به، أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل قل هو الله أحد، ٤٧٦٦، ج٤، ١٩١٥، وحديث يحيى بن سعيد حدثنا يزيد بن كيسان حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة به، أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة قل هو الله أحد، ٨١٢، ج١، ٥٥٧.

[5]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٤، ١٧٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فكان يأتي بالشيء على التوهم، حتى خرج عن حد الاحتجاج به"[1]، ثمّ ساق له في ترجمته ثلاثة أحاديث من تلك التي رواها عن أنس، منها الحديث المشار إليه سابقاً. وابن عدي، فقد ذكر بعض أقوال نقاد الحديث التي تقضي بأنّه منكر الحديث، ثمّ ساق له في ترجمته ثماني أحاديث ممّا رواها عن أنس، وخالف فيها غيره، ثمّ قال: "ولسلمة بن وردان غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير، وفي متون بعض ما يرويه أشياء منكرة، ويخالف سائر النّاس"[2].

وتشتدّ درجة النكارة في رواية الراوي، فيما إذا كان الراوي ممّن فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه، حتى أصبح يُحدّث بالمناكير التي لا أصل لها، واستحق أن يُقال فيه: منكر الحديث أو متروك الحديث. ومن الأمثلة على ذلك: **إبراهيم بن البراء الأنصاري**، قال فيه ابن عدي: "ضعيف جداً، حدّث عن شعبة، وحمّاد بن سلمة، وحمّاد بن زيد، وغيرهم من الثقات بالبواطيل"، ثمّ ساق له في ترجمته ثلاثة منها، ثمّ قال: "وإبراهيم بن البراء هذا أحاديثه التي ذكرتها، وما لم أذكرها كلّها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنّه ضعيف جداً، وهو متروك الحديث"[3]. **وعبد الرحمن بن إبراهيم القاص**، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث يروي مالا يتابع عليه، وليس بمشهور في العدالة فيقبل منه ما انفرد، على أنّ التنكب عن أخباره أولى عند الاحتجاج"[4]. هذا بالإضافة إلى الأمثلة التي مثّلت بها الدراسة سابقاً في المسألة الرابعة والخامسة "شدّة الغفلة وفُحش الغلط" من المطلب الثاني "تحديد أهليّة الراوي من جهة ضبطه".

ج- تطبيق على الحديث المنكر: تكتفي الدراسة بما قدمته سابقاً من تطبيقات على الحديث المنكر عند المتقدمين.

ثالثاً: زيادات الثقات: قدّمت الدراسة الحديث عنها في المطلب الرابع. وأمّا عن العلاقة بين كل من التفرد والمخالفة، وبين الشذوذ والنكارة، وزيادات الثقات، فهي على النحو الآتي: إذا تفرّد الراوي الثقة بحديث ما، وخالف فيه من هو أوثق منه -أي أحفظ منه وأضبط- كان ما انفرد فيه من الحديث شاذاً مردوداً في عرف المحدّثين، ويقال للرواية المرجوحة شاذة وللراجحة محفوظة. وأمّا بالنسبة للعلاقة بين التفرد والمخالفة، وبين الحديث المنكر، فالعلاقة بينهما تظهر فيما إذا تفرّد الراوي برواية حديث ما، وخالف فيه غيره من الرواة الثقات سواء أكانت المخالفة في سياق إسناده أو في سياق متنه، ولم يكن ذلك الراوي في وزن من يُحتمل تفرّده بغير عاضد يعضده، كان ما انفرد به منكراً مردوداً، ويقال للرواية المرجوحة منكرة وللراجحة معروفة.

---

[1]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٣٣٦.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٣، ٣٣٥.
[3]- المرجع السابق، ج١، ٢٥٥.
[4]- المرجع السابق، ج٢، ٦٠.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وأمّا عن العلاقة بين التفرد والمخالفة وبين زيادات الثقات بجميع أنواعها: تعارض الوصل مع الإرسال، أو الوقف مع الرفع أو العكس، أو المزيد في متصل الأسانيد، أو في المتون كزيادة لفظة في متن الحديث من قبل بعض الرواة لم يزدها غيره، فتظهر بينهما من حيث ما تتضمنه الزيادة من التفرد والمخالفة، أي تفرد الراوي الثقة ومخالفته لغيره من الرواة الثقات، فقد تكون مقبولة أو مردودة بحسب القرائن المحيطة بظروف الرواية، فإذا كان المتفرّد بالزيادة ممّن يعتمد على حفظه وإتقانه وكان أضبط ممّن لم يزدها، وخالفهم هو بتلك الزيادة قُبلت زيادته، ويقال لها زيادة مقبولة أو زيادة ثقة مقبولة. وإن كان من تفرّد بالزيادة وخالف غيره ممّن لا يعتمد على حفظه، ولا يقوى على التفرّد والمخالفة لغيره من الحفاظ الأثبات كان من انفرد به وخالف فيه غيره شاذاً أو منكراً بحسب درجته من القوّة أو الضعف، والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث: التخصص في الرواية وأثره في الحكم على الراوي

عُرف مبدأ التخصص في مجال الرواية منذ زمن النّبي -صلى الله عليه وسلم-، وظهر ذلك جلياً من خلال تفوّق بعض الصحابة -رضي الله عنهم- في جانب معيّن من الروايات الحديثية التي تختصّ ببعض جوانب الحياة المختلفة، ومردّ ذلك إلى اختلاف الرغبات والميول والاتجاهات البشرية ما بين إنسان وآخر، فالنّاس بأصل فطرتهم متنوعون في رغباتهم واختيار التخصصات التي تروق لهم، ويرون تحقق إنجازاتهم وإبداعاتهم فيها، وتقديم النفع والخير لغيرهم من خلالها، فعلى سبيل المثال: تميّز أبيّ بن كعب -رضي الله عنه- بقراءة القرآن، فكان أقرأ الصحابة لكتاب الله عز وجل، ولا عجب في ذلك، فهو من كتاب الوحي المتقنين له، فمن الطبيعي إذن تميّزه في هذا المجال. وتميّز معاذ بن جبل بمعرفة الحلال والحرام، حتى كان يرجع إليه عمر بن الخطاب في المعضلات، وفي كثير من المسائل الفقهية التي قد تُستشكل عليه، فقال مرّة: لولا معاذ لهلك عمر. وتميّز زيد بن ثابت بمعرفة الفرائض -أي علم المواريث-. وقد قامت الدراسة على عمل إحصائية شبه مقاربة لروايات زيد بن ثابت في مجال علم الفرائض في الكتب الستة إضافة إلى مستدرك الحاكم، وسنن الدارقطني، والبيهقي، والدارمي، فبلغت حوالي ثلاث وستين رواية ما بين أصل ومكرر. وتميّز حذيفة بن اليمان في مجال المِحَن والفتن، وممّا يؤكد تخصصه في هذا المجال المؤلفات التي ألفت بالأحاديث الواردة

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

في الفتن من طريقه، كالسنن الواردة في الفتن[1] وكتاب الفتن[2]. وأمّا عن إمكانات أبي هريرة وإبداعاته، فحدّث عنها ولا حرج، فقد بلغ من حرصه على حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن لازمه على شِبع بطنه فدار معه حيث دار، وهجر أهله وماله ومكان إقامته في سبيل تحقيق ذلك، فخصّه النّبي -صلى الله عليه وسلم- بما لم يخصّ به غيره من الصحابة، وحادثة بسط الثوب المخرّجة في الصحيحين من أكبر الدلائل على ذلك، فكان من نتائج هذه الملازمة، وتجرئه على سؤال النّبي -صلى الله عليه وسلم- بما لم يسأل عنه غيره من الصحابة، أن برع في أكثر من لون من ألوان الحديث ومجالاته، يشهد له بذلك كثرة رواياته البالغ عددها حوالي (٥٣٧٤) حديثاً ما بين أصل ومكرر، والمطالع لها يجد أنّها لا تقتصر على جانب معيّن من جوانب الحياة المختلفة، بل هي متعددة الجوانب.

ويؤكد ما سبق إيضاحه قول النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد ابن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل"[3]. وخطب عمر بالجابية، فقال: "من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبيّ بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأتِ زيداً، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأتِ معاذاً، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فإنّ الله جعلني خازناً وقاسماً"[4]. فهذان النصّان يقضيان بأهمية الرجوع إلى أهل التخصص في مجال تخصصاتهم، ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب الذي يصلح له ويليق بمكانته، ودعوة لأن يختار المرء المجال الذي يفيد منه، وتفيد أمّته به. وفي عهد التابعين ظهر أيضاً مبدأ التخصص في مجال الرواية، فقد تمكن نقاد الحديث من خلال تتبعهم لروايات الرواة من الوقوف على مجالاتها المتنوعة، ومعرفة التخصصات المختلفة للرواة، ومدى إمكاناتهم ومكامن إبداعاتهم فيها، وأثر ذلك في الحكم عليهم وفق ما سيتمّ تفصيله في المطالب الآتية:

المطلب الأول: التخصص بنوع معيّن من الروايات

قد يتخصص الراوي في فن من فنون الرواية بسبب ما يبذله من جهد في تلقيه وأدائه، فيكون حجة في ذلك الفن، وأمّا ما سواه من فنون الرواية فقد يُحتجّ به فيه، وقد تقصر درجته عن

---

[1]- دار العاصمة، ط"١" ١٤١٦هـ، ويقع في ستة مجلدات.

[2]- نعيم بن حماد المروزي أبو عبد الله، ت: سمير أمين الزهري، مكتبة التوحيد، ط١، ١٤١٢، يقع في جزأين: الجزء الأول كله في أحاديث الفتن الواردة من جهة حذيفة بن اليمان، والجزء الثاني فيه مادة لا بأس بها عنه، والباقي فيه أحاديث واردة عن بقية الصحابة في هذا المجال.

[3]- ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأنّ معاذاً كان أعلم الصحابة بالحلال والحرام، ١٧١٣١، ج١٦، ٧٤.

[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١، ٣٩٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الاحتجاج، وربّما قُصرت درجتُه عن درجة الاعتبار[1]. ومن الرواة الذين تخصصوا وبرعوا في نوع معيّن من الروايات فكانوا حجة فيه، أمّا في غيره فقد قصرت درجتهم عن هذه الرتبة:

أولاً: عاصم بن أبي النجود: كان حجة في القراءة، فهو أحد القراء السبعة الذين تواترت قراءتهم عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- واشتهرت. أمّا في مجال الحديث فقد كان صدوقاً أو محله الصدق، وممّا يؤكد ذلك أقوال نقاد الحديث الآتي ذكرها: قال يحيي القطان: "ما وجدت رجلاً اسمه عاصم إلا وجدته رديء الحفظ"[2]. وعن عبد الله بن أحمد قال: سألت أبي عن عاصم بن بهدلة، فقال: "ثقة رجل صالح، خير ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث". وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن عاصم بن بهدلة، فقال: ثقة. قال: فذكرته لأبي، فقال: ليس محله هذا أن يُقال: هو ثقة، وقد تكلم فيه ابن عليّة، فقال: "كأن كل من كان اسمه عاصماً سيئ الحفظ". قال: وذكر أبى عاصم بن أبي النجود، فقال: "محله عندي محل الصدق صالح الحديث، ولم يكن بذاك الحافظ"[3]. وقال الدارقطني: "في حفظ عاصم شيء". وتعقبّه الذهبي بقوله: "يعني للحديث لا للحروف، وما زال في كل وقت يكون العالم إماماً في فن مقصّراً في فنون، وكذلك كان صاحبه حفص بن سليمان ثبتاً في القراءة، واهياً في الحديث، وكان الأعمش بخلافه كان ثبتاً في الحديث، ليناً في الحروف، فإنّ للأعمش قراءة منقولة في كتاب المنهج وغيره لا ترتقي إلى رتبة القراءات السبع، ولا إلى قراءة يعقوب وأبي جعفر، والله أعلم"[4]. وقال في الميزان: "عاصم بن أبي النجود أحد السبعة القراء، ثبت في القراءة، وهو في الحديث دون الثبت صدوق يهم"[5]. وقال ابن حجر: "عاصم بن بهدلة -وهو ابن أبي النجود- صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين"[6].

ثانياً: حفص بن سليمان أبو عمر الأسدي: تلميذ عاصم بن أبي النجود، وأحد الرواة لقراءته، ومن المتقنين لها، كان حجة في القراءة والحروف، وفي مجال رواية الحديث قصرت رتبته عن رتبة شيخه، فقد نصّ غير واحد من نقاد الحديث على أنّه متروك الحديث، فحديثه لا يصلح حتى في مجال الاعتبار، فضلاً عن الاحتجاج والاستشهاد به. ومن نقاد الحديث الذين نصّوا على أنّه متروك الحديث: أحمد بن حنبل، فعن عبد الله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: "حفص بن

---

[1]- العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، ٩١.
[2]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٤، ١٤.
[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٦، ٣٤٠.
[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٥، ٢٦٠.
[5]- المرجع السابق، ج٤، ١٣.
[6]- ابن حجر، تقريب التهذيب، ٢٨٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

سليمان، يعني أبا عمر القارئ، متروك الحديث"[1]. وأبو حاتم الرازي، فعن عبد الرحمن قال: سألت أبي عن حفص بن سليمان الكوفي الذي يروي عن علقمة بن مرثد، وليث بن أبي سليم، فقال: "لا يكتب حديثه، وهو ضعيف الحديث لا يصدق، متروك الحديث، قلت: ما حاله في الحروف، قال: أبو بكر بن عياش أثبت منه"[2]. والنسائي، حيث قال: "حفص بن سليمان يروي عن علقمة بن مرثد متروك الحديث"[3]. وممّا يؤكد ذلك كلام ابن حبان وابن عدي فيه، وهما ممّن تتبع رواياته، فوجداه يحدّث بما لا يتابع عليه، قال ابن حبان: "كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها ويرويها من غير سماع، سمعت الدارمي يقول: سألت يحيى بن معين عن حفص بن سليمان الأسدي، فقال: ليس بثقة"[4]. وقال ابن عدي بعدما ساق له في ترجمته ثمانية عشر حديثاً من تلك الأحاديث التي رواها ولم يُتابعه عليها أحد: "وهذه الأحاديث يرويها حفص بن سليمان، ولحفص غير ما ذكرت من الحديث، وعامّة حديثه عن من روى عنهم غير محفوظة"[5].

ثالثاً: محمد بن إسحاق: عُرف بتخصصه وتبحره في علم المغازي والأيام، فكان حجة فيهما، ومن أقوال نقاد الحديث الواردة بشأن الاحتجاج به في علم المغازي والأيام الآتي: سُئل ابن شهاب عن مغازيه، فقال: "هذا أعلم النّاس بها، يعني ابن إسحاق". وقال الشافعي: "من أراد أن يتبحر في المغازي، فهو عيال على محمد بن إسحاق"[6]. وذكر أحمد بن حنبل ابن إسحاق، فقال: "أمّا في المغازي وأشباهه فيُكتب، وأمّا في الحلال والحرام فيحتاج إلى مثل هذا ومدّ يده، وضمّ أصابعه"[7]. وأمّا عن موقف نقاد الحديث بشأن الاحتجاج به في الفرائض وأحاديث الأحكام وغيرها، فقد تضاربت أقوال نقاد الحديث واختلفت، فمنهم من وثّقه، ومنهم من ضعّفه، ومنهم من توسط في أمره. وممّن وثّق ابن إسحاق من نقاد الحديث وأثنى عليه شعبة، وسفيان، وابن المديني، وابن حبان، حيث قال: "لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق في علمه، ولا يوازيه في جمعه، وكان شعبة وسفيان يقولان: محمد بن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث، ومن أحسن الناس سياقاً للأخبار، وأحسنهم حفظاً لمتونها، وإنّما أتى ما أتى؛ لأنّه كان يدلس على الضعفاء، فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك، فأمّا إذا بيّن السماع فيما يرويه، فهو ثبت يُحتجّ

---

[1]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ٣٨٠.
[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٣، ١٧٣.
[3]- النسائي، الضعفاء والمتروكين، ٣٠.
[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ٢٥٥.
[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ٣٨٢.
[6]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٧، ٣٦.
[7]- المرجع السابق، ج٧، ١٩٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

بروايته"[1]. أمّا ابن المديني، فقد قال البخاري: "رأيت عليّاً بن عبد الله يحتجّ بحديث ابن إسحاق"[2]. وممّن ضعفه من نقاد الحديث ابن معين، فعن محمد بن هارون الفلاس المخرمي، قال: سألت يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق، فقال: "ما أحب أن أحتجّ به في الفرائض". وعن أبي بكر بن خيثمة قال: سمعت يحيى يقول: "لم يزل الناس يتقون حديث محمد بن إسحاق"، وسمعته مرة أخرى يقول: "ليس بذاك هو ضعيف"[3]. وعن الدوري قال: سمعت يحيى يقول: "محمد بن سحاق ثقة، ولكنّه ليس بحجة"، وفي موضع آخر سمعت يحيى يقول: "لا تتشبث بشيء من حديث بن إسحاق، فإنّ ابن إسحاق ليس هو بالقوي في الحديث"[4]. وأبو حاتم الرازي، قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: "محمد بن إسحاق ليس عندي في الحديث بالقوي ضعيف الحديث، وهو أحب إليّ من أفلح بن سعيد، يُكتب حديثه"[5]. والدارقطني، حيث قال: اختلف الأئمة فيه، وليس بحجه، إنّما يُعتبر به"[6].

وممّن توسط في أمره من نقاد الحديث ابن نمير، حيث قال: "إذا حدّث عن من سمع منه من المعروفين، فهو حسن الحديث صدوق، وإنّما أتى من أنّه يُحدّث عن المجهولين أحاديث باطله"[7]. وأبو زرعة الرازي، قال عبد الرحمن: سُئل أبو زرعة عن محمد بن إسحاق بن يسار، فقال: صدوق"[8]. وابن عدي الذي حكم عليه من خلال سبر رواياته، والتفتيش عنها، فقد قال بعدما نقل بعض أقوال نقاد الحديث التي تقضي بتضعيفه، والتي تقضي بمدحه والثناء عليه: "قد فتشت أحاديث ابن إسحاق الكثير، فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربّما أخطأ أو وهم كما يخطئ غيره، ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به"[9].

ومن نقاد الحديث المتأخرين الذي مالوا لهذا الحكم الذهبي، حيث قال: "والذي تقرر عليه العمل: أنّ ابن إسحاق إليه المرجع في المغازي والأيّام النبوية، مع أنّه يشذّ بأشياء، وأنّه ليس بحجة في الحلال والحرام، نعم، ولا بالواهي، بل يُستشهد به"[10]. وقال في الميزان: "فالذي

---

[1]- ابن حبان، الثقات، ج٦، ٣٨٣- ٣٨٤.
[2]- المرجع السابق، ج٧، ٣٩.
[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٧، ١٩٣
[4]- المرجع السابق، ج٦، ١٠٤.
[5]- المرجع نفسه، ج٧، ١٩٣.
[6]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٩، ٣٧.
[7]- المرجع السابق، ج٩، ٣٧.
[8]- المرجع نفسه، ج٧، ١٩٢.
[9]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٦، ١١٢.
[10]- الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ١٧٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يظهر لي أنّ ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإنّ في حفظه شيئاً، وقد احتج به أئمة، فالله أعلم. وقد استشهد مسلم بخمسة أحاديث لابن إسحاق ذكرها في صحيحه"[1]. وابن حجر، فقد قال في التقريب: "إمام المغازي، صدوق يدلس، ورُمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومئة، ويقال: بعدها"[2].

وهكذا يظهر أثر التخصص بجانب معيّن من الروايات في الحكم على الراوي، فعاصم بن أبي النجود كان حجة ثبتاً في القراءة والحروف، فقراءاته هي رواية تلقاها مشافهة بالسند المتصل إلى النّبي-صلى الله عليه وسلم-، فكان ضابطاً متقناً لها، لكن في مجال رواية الحديث قصرت درجته عن رتبة الاحتجاج إلى رتبة صدوق، وتلميذه حفص بن سليمان مثله في القراءة، أمّا في مجال رواية الحديث فقد كان متروكاً، لا يُحتجّ به، ولا يُستشهد، ولا يُعتبر. وأمّا ابن إسحاق ففي مجال المغازي والأيّام كان إماماً بارعاً وعلماً بارزاً، وفي مجال الحلال والحرام لا يُحتج به، ولكن يُستشهد به ويُعتبر.

المطلب الثاني: التخصص بأحاديث شيخ معيّن

ويُقصد بذلك: أن يتخصص بعض الرواة بجوانب متعددة من أحاديث شيوخهم، يتميزون بها عن سائر أصحاب شيوخهم، ولا يعني هذا بطبيعة الحال اقتصار علمهم على هذا الجانب من علم شيخهم، ومن أبرز هذه الجوانب[3]:

أولاً: أن يكون هذا التلميذ أو الصاحب من أتمّ الأصحاب متوناً عن شيخه. ومثاله: أبو معاوية في شيخه الأعمش، وهو من أثبت أصحاب الأعمش. قال ابن معين: "كان أبو معاوية من أحسنهم حديثاً عن الأعمش، كانت تلك الأحاديث الكبار العالية عنده"[4]. وقال أحمد: "أبو معاوية أحسنهم حديثاً، وأتمّهم حديثاً"[5]؛ وسبب ذلك هو ملازمة أبي معاوية للأعمش زماناً طويلاً، فكان من أعلم أصحابه بحديثه، وأحسنهم وأتمّهم سياقاً له. وممّا يؤكد ذلك قول أبي زرعة الرازي: سمعت أبا نعيم يقول: "لزم أبو معاوية الأعمش عشرين سنة"[6].

ثانياً: أن يتميّز أحد الأصحاب بجانب من علم الشيخ، فيؤخذ عنه ذلك ويترك ما سواه. ومثاله: زياد بن عبد الله البكائي، فقد تميّز بجانب من علوم ابن إسحاق، وهو جانب المغازي والسير،

---

[1]- الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٦، ٦٢.

[2]- ابن حجر، تقريب التهذيب، ج١، ٤٦٧.

[3]- أبو سمحة"عبد السلام أحمد محمد"، معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسة نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش، ٣١- ٣٢، رسالة جامعية نوقشت في جامعة اليرموك، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، مع التصرف وإضافة بعض الشواهد والتعقيب عليها.

[4]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٩، ٧٥.

[5]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٣، ٣٧٠.

[6]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٩، ٧٦.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

حتى كان من أثبت الناس في حديث ابن إسحاق بما يخصّ المغازي، فأرشد النقاد غيرهم أخذ هذا العلم من طريقه. وممّا يؤكد ذلك جواب ابن معين حينما سأله الدارمي عن البكائي، حيث قال: "لا بأس به في المغازي، وأمّا في غيره فلا"، قال: وسألت يحيى، قلت: عمّن أكتب المغازي ممّن يروي عن يونس أو غيره؟ قال: "اكتبه عن أصحاب البكائي"[1]. وعن ابن أبي خيثمة قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: "زياد البكائي ليس حديثه بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به، زعم عبد الله بن إدريس أنّ زياد البكائي باع بعض داره وكتب المغازي". وقال ابن إدريس: "ليس أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البكائي، وذلك أنّه أملى عليه مرتين بالحيرة"[2]. ومن ذلك أيضاً إسماعيل بن مسلم المكي، فقد كان متخصصاً بجانب القراءات من علوم الحسن، فكان حجة فيه، وأمّا علومه الأخرى كرواية الحديث فقد كان يُسند عنه أحاديث منكرة. قال أحمد بن حنبل: "ما روى عن الحسن في القراءات، فأمّا إذا جاء إلى المسندة التي مثل حديث عمرو بن دينار يسند عنه أحاديث مناكير ليس أراه بشيء وكان ضعّفه، ويسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير"[3].

ثالثاً: أن يتحرى الصاحب ألفاظ شيخه ويبرز في تحريها. ومن الأمثلة على ذلك: قال صالح بن أحمد بن حنبل، قلت لأبي: عبد الرحمن أثبت عندك أو وكيع؟ قال: عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان، وقد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها"[4]. وقال عبد الله بن أحمد: قلت له: أيّما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: "لكل واحد منهم علّة، إلا أنّ يونس وعقيلاً يؤديان الألفاظ، وشعيب بن أبي حمزة وليس هم مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد، قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبت"[5]. وأحياناً نجد العكس: يذكر من لا يضبط ألفاظ الشيخ. وهذا كله يظهر أثره عند الترجيح بين الأصحاب أو التلاميذ في الشيخ الواحد. قال ابن المدني: "وممّن تُرك حديثه عن شعبة علي بن الجعد وعدّد جماعة، فقالوا: وعلي

---

[1]- ابن معين، تاريخ ابن معين "رواية عثمان الدارمي"، ج١، ١١٤، ت: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون، دمشق، ط١٤٠٠هـ.

[2]- المرجع السابق، ج٣، ٥٣٧.

[3]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ٣٥٢

[4]- المرجع السابق، ج٥، ٢٨٩.

[5]- المرجع نفسه، ج٢، ٣٤٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ابن الجعد ما له؟ قال: رأيت ألفاظه عن شعبة تختلف".ا وتعقبه ابن حجر بقوله: "فإن ثبت هـذا، فلعلّه كان في أول الحال لم يثبت، فضبط"[1]

رابعا: أن يتحرى الصاحب ألفاظ الحديث عن شيخه. ومن أمثلة ذلك: قال أحمد بن حنبل: "مـا رأيت الألفاظ في كتاب أحد من أصحاب شعبة أكثر منها عند عفان يعنـي أنبأنـا، وأخبرنـا، وسمعت، وحدثنا يعني شعبة"[2]، أو أن يتميّز بمعرفة الآثار من حديث شيخه. ومثاله: قول محمد ابن عبد الرحمن بن سهل الغزال: أحمد بن صالح طبري الأصل، كان من حفاظ الحديث، واعياً، رأساً في علم الحديث وعلله، وكان يصلي بالشافعي، ولم يكن في أصحاب ابن وهب أحد أعلـم بالآثار منه"[3].

ويبدو أثر التخصص بأحاديث شيخ معيّن في الحكم على الراوي من حيث إنّه يُوثّق فيه، بل قد يكون من أوثق النّاس فيه وأثبتهم، فيُقدم على غيره فيه حال الاختلاف، ويُضعّف فيما عـداه من شيوخه؛ لهذا ذكر ابن رجب الحنبلي هذا الضرب تحت النوع الثالث "قوم ثقات في أنفسهم، لكنّ حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقيّة شيوخهم" من القسم الثاني "في ذكر قوم من الثقات، لا يُذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح، وقد ضُعِّف حديثهم"[4]، وهـم جماعة كثيرون منهم على سبيل المثال: حمّاد بن سلمة، قال يعقوب بن شيبة: "حمّاد بن سـلمة ثقة، في حديثه اضطراب شديد، إلا عن شيوخ فإنّه حسن الحديث عنهم، متقن لحـديثهم، مقـدم على غيره فيهم، منهم: ثابت البناني، وعمار بن أبي عمار". وقال أحمد: "حمّاد بن سلمة أعلـم النّاس بحديث حميد وأصحّ حديثاً"، وقال أيضاً: "حمّاد بن سلمة أثبت النّاس في حميد الطويـل، سمع منه قديماً، يخالف النّاس في حديثه، يعني في حديث حميد". وأمّا الشيوخ الذين تكلـم فـي رواية حمّاد عنهم: فمنهم قيس بن سعد، قال أحمد: "ضاع كتابه عنه، فكان يُحدّث مـن حفظـه فيخطئ"[5].

---

[1]- ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٧، ٢٥٧. وممّا يؤكد ذلك قول أبي حاتم الرازي: "كان متقناً صدوقاً، ولـم أر من المحدثين من يحفظ، ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة، وأبي نعيم في حـديث الثـوري، ويحيى الحماني في حديث شريك، وعلي بن الجعد في حديثه"، أنظر: الجرح والتعديل، ج٦، ١٧٨.

[2]- المرجع السابق، ج٧، ٢٠٧.

[3]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٢، ١٦٤- ١٦٥.

[4]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٧٣-٧٨٠.

[5]- المرجع السابق، ج٢، ٧٨١- ٧٨٢.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المطلب الثالث: التخصص بأحاديث بلد معيّن

ويُقصد بذلك: أن يتخصص بعض الرواة بأحاديث أهل بلده دون ما عداها من البلدان، بحيث يكون ضابطاً متقناً لأحاديثهم، وفائدة ذلك إنّما تظهر في أمرين، **الأول:** أنّه يُوثّق فيهم، ويُحتج بحديثه عنهم، وأمّا غيرهم فقد تقصر درجته عن رتبة الاحتجاج إلى رتبة الاستشهاد أو الاعتبار. **والثاني:** يكمن عند التعارض والاختلاف، فتخصصه بأحاديث بلده يُعدّ قرينة ترجّح حديثه عنهم على حديثه عن غيرهم. ويلتحق بهذا الضرب تخصص أهل إقليم معيّن بالرواية عن شيخهم، ويظهر أثر ذلك أيضاً في توثيقهم والاحتجاج بحديثهم عنه، وفي ترجيح حديثهم على حديث غيرهم عند التعارض؛ لأنّ البلدي أعرف ببلديه من غيره.

وقد ذكر ابن رجب الحنبلي هذين الضربين **الأول:** من حدّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدّث عن غيرهم فلم يحفظ، **والثاني:** من حدّث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدّث عنه غيرهم فلم يحفظوا حديثه تحت النوع الثاني "من ضُعّف حديثه في بعض الأماكن دون بعض" من القسم الثاني المشار إليه سابقاً. ومن أمثلة الضرب الأول: إسماعيل بن عيّاش الحمصي، كان من المتخصصين بأحاديث أهل الشام دون غيرهم كأهل الحجاز والعراق؛ لهذا كان إذا حدّث عن الشاميين ضبط حديثهم، وإذا حدّث عن الحجازيين والعراقيين غلط وخلّط، هذا مجمل ما ورد عن بعض نقاد الحديث، فقد قال أحمد بن حنبل: "إسماعيل بن عياش في روايته عن أهل العراق، وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن أهل الشام كأنّه أثبت وأصح"[1]، وقال أيضاً: " إسماعيل بن عياش ما روى عن الشاميين صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح"[2]. وسُئل أبو زرعة عن إسماعيل بن عياش كيف هو في الحديث؟ قال: صدوق إلا أنّه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين"[3]. أمّا ابن عدي فقد ساق له في ترجمته بما يُقارب ثمانية عشر حديثاً من أحاديثه التي حدّث بها عن أهل الحجاز وأهل العراق، ووقع فيها بالغلط والتخليط، ثمّ قال: "وهذه الأحاديث من أحاديث الحجاز ليحيى بن سعيد، ومحمد بن عمرو، وهشام بن عروة، وابن جريج، وعمر بن محمد، وعبيد الله الوصافي، وغير ما ذكرت من حديثهم، ومن حديث العراقيين إذا رواه ابن عياش عنهم، فلا يخلو من غلط يغلط فيه، إمّا أن يكون حديث يرسله، أو مرسلا يوصله، أو موقوفا يرفعه، وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه

---

[1]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ١٩١.
[2]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٩٢.
[3]- المرجع السابق، ج٢، ١٩١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثقة، فهو مستقيم. وفي الجملة إسماعيل بن عياش ممّن يُكتب حديثه، ويُحتجّ بـه فـي حـديث الشاميين خاصة"[1].

ومن أمثلة الضرب الثاني: زهير بن محمد الخراساني ثمّ المكي، ثقة متفق علـى تخـريج حديثه مع أنّ بعضهم ضعفه، وفصل الخطاب في حال رواياته أنّ أهل العـراق يـروون عنـه أحاديث مستقيمة، وما خُرِّج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الـشام يـروون عنـه روايات منكرة، وقد بلغ الإمام أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ من الإنكـار، فقـد قـال: "الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير، ثمّ قال: أمّا رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن ابن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأمّا أحاديث أبي حفص التنيسي عنـه، فتلـك بواطيل موضوعة أو نحو هذا"[2]. وقال أبو حاتم الرازي: "محله الصدق، وفي حفظـه سـوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق؛ لسوء حفظه، وكان من أهل خراسان، سكن المدينة وقدم الشام، فما حدّث من كتبه فهو صالح، وما حدّث من حفظه ففيه أغاليط"[3]. وقال ابن عدي بعدما ساق له في ترجمته طائفة من الأحاديث التي فيها ما يُنكر عليه في أسـانيدها ومتونهـا: "وهذه الأحاديث لزهير بن محمد فيها بعض النكرة، ورواية العراقيين عنه أصـحّ مـن روايـة غيرهم، وله غير هذه الأحاديث، ولعلّ الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا عليه، فإنّه إذا حدّث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم، وأرجو أنه لا بأس به"[4].

ومن أحاديثه التي حدّث بها أهل الشام عنه فوهموا، ما أخرجه الترمذي من الوليد بن مـسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر–رضي الله عن– قال: "خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم– على أصحابه، فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فـسكتوا، فقال: لقد قرأتها على الجن ليلة الجن، فكانوا أحسن مردودا منكم كنت كلما أتيت علـى قولـه: "فبأي آلاء ربكما تكذبان"، قالوا: لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد". قال الترمذي عقب تخريجه: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد. قال ابن حنبل: "كأنّ زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروي عنه بالعراق، كأنّه رجل آخر قلبوا اسمه"؛ يعني لما يروون عنه من المناكير، وسمعت محمد بن إسماعيل البخـاري، يقـول: "أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير، وأهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة"[5].

---

[1]– ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٣٠٠.
[2]– ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج٢، ٧٧٧– ٧٧٨.
[3]– ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٣، ٥٨٩.
[4]– المرجع السابق، ج٣، ٢٢٢.
[5]– الترمذي، سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة الرحمن، ٣٢٩١، ج٥، ٣٩٩.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الرابع: استقامة الراوي أو مجازفته في الرواية

استطاع نقاد الحديث من خلال سبرهم لروايات الرواة من معرفة ما إذا كان الراوي صادقاً ومستقيماً فيما يُحدّث به من أحاديث أو مجازفاً في ذلك، ومعرفة ما إذا من المعروفين بطلب الحديث والعناية به أم يدّعيه ادعاءً وفق ما سيتم توضيحه في المطلبين الآتيين[1]:

المطلب الأول: الوسائل التي يُستدل من خلالها على استقامة الراوي في الرواية

أولاً: تحديثه عمّن يُحتمل سنه إدراكهم، كأن يروي الراوي عن شخص مباشرة فيما إذا سمع ذاك الحديث منه، أو يروي عنه بواسطة واحد أو أكثر إذا لم يكن قد سمعه منه مباشرة، ولو كان مجازفاً لحدّث عنه بالجميع دون واسطة. ومن الشواهد على ذلك قول ابن معين وقد سُئل عن روح بن عبادة، فقال: "صدوق ليس به بأس، حديثه يدل على صدقه يُحدّث عن ابن عون، ثمّ يُحدّث عن حماد بن زيد عن ابن عون"[2]. وروح كان قد أدرك ابن عون وسمع منه، وهذا ما نصّ عليه الذهبي في التذكرة، حيث قال: "روح بن عبادة بن العلاء بن حسان أبو محمد القيسي البصري الحافظ، سمع ابن عون، وحسيناً المعلم، وابن أبي عروبة، وطبقتهم، وعنى بهذا الشأن"[3].

ثانياً: رواية الأحاديث مستقيمة المتون، أي تلك التي لا تخالف أصول الدين وقواعده. ومن الشواهد على ذلك قول ابن عدي في ترجمة يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير، وقد ذكر له خمسة أحاديث قد أنكرها عليه نقاد الحديث، ومنها حديث "كلوا البلح بالتمر، فإنّ الشيطان يغضب": "ويحيى بن محمد بن قيس له أحاديث سوى ما ذكرت، وعامّة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بيّنتها"[4]. وأحياناً قد ينصّ على أنّ بعض أحاديث الراوي مستقيمة المتون، وبعضها ممّا لا يُتابع عليه، ومن ذلك أنّه قد ساق في ترجمة عنبسة بن سعيد ثلاثة أحاديث ممّا لم يُتابعه عليها أحد من الرواة؛ لنكارتها ومخالفتها الأصول، ومنها ما رواه عن عمرو بن ميمون عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الزنجي إذا شبع زنى، وإذا جاع سرق، وإنّ فيهم لسماحة"، ثمّ قال: "وعنبسة بن سعيد هذا له غير ما ذكرت، وبعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها لا يُتابع عليه"[5]. وأحياناً قد ينصّ على أنّ جميع أحاديثه مستقيمة المتون، ومن ذلك قوله في ترجمة عبد الله بن ذكوان أبو الزناد: "أبو الزناد من فقهاء

---

[1]- التقطت مادة هذين المطلبين من اللاحم، الجرح والتعديل، ٧٨- ٨٥، مع التصرف وإضافة بعض الشواهد المناسبة والاستدلال بها في موضعها.

[2]- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٩، ٤٠٤.

[3]- الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١، ٣٤٩- ٣٥٠.

[4]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ٢٤٣.

[5]- المرجع السابق، ج٥، ٢٦٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أهل المدينة، ومحدّثيهم، ورواة أخبارهم، وحدّث عنه الأئمة مثل مالك، والثوري، وغيرهما، ولم أذكر له من الرواية شيئاً؛ لكثرة ما يرويه؛ لأنّ أحاديثه مستقيمة كلها، وهو كما قال بن معين ثقة حجة"[1].

ثالثاً: اعتراف الراوي بالخطأ إذا نُبّه عليه وعدم إصراره، ومن ذلك قول الميموني: "قال أكبر ظني أنّ أبا عبد الله ذكر عبد الله بن رجاء فوثقه وفضله، قلت: فما قصته؟ قال: كان ثمّ غلط ووهم، وقد حدّث يوماً بحديث، فقيل له: غلطت فيه، فقال: الله المستعان على غلطنا في غيره أيضاً أو قد غلطنا؟ قال لي أبو عبد الله: فإذا كان الشيخ يُقرّ بهذا تعلم أنّه سلم، وربّما خرج الشيء من الإنسان، فشهد له القلب بالصدق"[2].

المطلب الثاني: الوسائل التي يُستدل من خلالها على مجازفة الراوي في الرواية

أولاً: تحديثه عمّن لا يحتمل سنه إدراكهم، أو ادعاؤه السماع ممّن لم يسمع منهم، ممّا يستدل به نقاد الحديث على كذبه أو شدّة غفلته. ومن ذلك قول أحمد بن حنبل: عبّاد بن كثير أسوؤهم حالاً، قلت: كان له هوى، قال: لا، ولكن روى أحاديث كذب لم يسمعها، وكان من أهل مكة، وكان رجلا صالحاً، قلت: كيف كان يروي ما لم يسمع، قال: البلاء الغفلة"[3]. وقول ابن عدي في ترجمة أحمد بن محمد بن الصلت البغدادي: "رأيته في سنة سبع وتسعين ومئتين، يُحدّث عن ثابت الزاهد وعبد الصمد بن النعمان، وغيرهما من قدماء الشيوخ، قوم قد ماتوا قبل أن يُولد بدهر، وما رأيت في الكذابين أقل حياء منه"[4]، وقوله في ترجمة عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم: "وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم هذا إمّا أن يكون مغفلاً لا يدري ما يخرج من رأسه أو يتعمد، فإنّي رأيت له غير حديث ممّا لم أذكره أيضاً ها هنا غير محفوظ"[5]. وذكرت الدراسة سابقاً أنّ موسى بن دينار كان سبب قبوله التلقين في الرواية، والإجابة عن كل ما قد يُسأل عنه، والتحديث بما ليس من سماعه هو شدّة الغفلة، حتى استحق الترك نتيجة لذلك.

وقد انتهز بعض الكذابين فرصة تغربه ووجوده في الأمصار الأخرى؛ ليروي الأحاديث المكذوبة والروايات المنكرة عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- مستغلاً بذلك جهل أهل البلاد بحاله ومدى صدقه وكذبه، ولكنّ نقاد الحديث وقفوا لأمثال هؤلاء بالمرصاد، فكشفوا زيف رواياتهم،

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ١٣٠.

[2]- أحمد بن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال، ج١، ١٥٩، ت: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، ط"١" ١٤٠٩هـ.

[3]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٦، ٨٤.

[4]- المرجع السابق

[5]- المرجع نفسه، ج٤، ٢٥٥.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

وفضحوا أمرهم ليجتنبهم النّاس ويمسكوا في الرواية عنهم[1]. ومن الشواهد على ذلك: رحل عمر بن موسى الوجيهي الدمشقي (ت: ١٥٧) إلى حمص، فاجتمع عليه أهلها، فجعل يقول لهم: حدثنا شيخكم الصالح، فلمّا أكثر قال له عُفير بن معدان (ت: ١٦٦): من شيخنا هذا الصالح؟ سمّه لنا نعرفه؟ فقال: خالد بن معدان، قلت له: في أي سنة لقيته؟ قال: لقيته سنة ثمان ومئة، قلت: فأين لقيته؟ قال: في غزاة أرمينية، فقلت له: اتق الله يا شيخ ولا تكذب، مات خالد بن معدان في سنة أربع ومئة، وأنت تزعم أنّك لقيته بعد موته بأربع سنين، وأزيدك أخرى أنّه لم يغز أرمينية قط ما كان يغزو الروم"[2].

ثانياً: التحديث بالأحاديث التي تُخالف أصول الدين وقواعده، ولا تشبه كلام النّبي-صلى الله عليه وسلم-. ومن ذلك قول ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن الناجي عن الحسن بن مسلم عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- قال: "من حبس العنب أيام القطاف ليبيع من يهودي أو نصراني، كان له من الله مقت"، قال أبي: "هذا حديث كذب باطل، قلت: تعرف عبد الكريم هذا؟ قال: لا. قلت: فتعرف الحسن بن مسلم؟ قال: لا، ولكن تدل روايتهم على الكذب"[3]. ومن ذلك أيضاً قول ابن حبان في أحمد بن طاهر بن حرملة، وذكر له طرفاً من الحكايات التي تدل على مجازفته وكذبه: "فمن استحل مثل هذا لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"[4]. وقول ابن عدي في ترجمة صخر بن عبد الله الكوفي: "سكن مرو، وكان على المظالم بجرجان، يُعرف بالحاجبي، يضع الحديث، وقد حدّث عنه قوم فكنوه، فقالوا: أبو حاجب الضرير، حدّث عن الثقات بالبواطيل، وحدّث عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أنس عن النّبي-صلى الله عليه وسلم- بحديثين باطلين: أحدهما: "لا عقل كالتدبير"، والثاني: "بارك لأمتي في بكورها"، وليس عند مالك في الموطأ، ولا خارج الموطأ بهذا الإسناد حديثاً مسنداً"، ثمّ ذكر في ترجمته ثلاثة أحاديث من أحاديثه الموضوعة، وقال: "ولصخر هذا غير ما ذكرت من الحديث، وعامّة ما يرويه مناكير، أو من موضوعاته على من يرويه عنهم، ورأيت أهل مرو مجمعين على ضعفه وإسقاطه"[5]، وقوله في ترجمة إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز المدني: "وإبراهيم بن محمد هذا

---

[1]- وريكات"عبد الكريم"، الوهم في روايات مختلفي الأمصار، ٢٣٩، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط"١" ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

[2]- الخطيب البغدادي، الكفاية، ج١، ١١٩.

[3]- ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج١، ٣٨٩.

[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ١٥٢.

[5]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٩٢- ٩٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ليس بكثير الحديث، وعامّة ما يرويه مناكير كما قاله البخاري، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق"[1].

ثالثاً: رواية الأحاديث المشهورة عن إمام، ثمّ قلبها عن إمام آخر[2]، وكثيراً ما يُعبّر عنه ابن حبان بقوله: يُحدّث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، ومن ذلك قول أحمد بن حنبل: "كان يقدم علينا من البصرة رجل يُقال له: الهيثم بن عبد الغفار الطائي يُحدثنا عن همام عن قتادة رأيه، وعن رجل يقال له: الربيع بن حبيب عن ضمام عن جابر بن زيد، وعن رجاء بن أبي سلمة أحاديث، وعن سعيد بن عبد العزيز، وكنّا معجبين به، فحدثنا بشيء أنكرته وارتبت به، ثمّ لقيته بعد، فقال لي: ذاك الحديث اتركه أو دعه، فقدمت على عبد الرحمن بن مهدي، فعرضت عليه بعض حديثه، فقال: هذا رجل كذّاب، أو قال: غير ثقة. ولقيت الأقرع بمكة، فذكرت له بعض هذه الأحاديث، فقال: هذا حديث البري عن قتادة يعني أحاديث همام قلبها، قال: فخرقت حديثه وتركناه بعد"[3]. وهذا ما أكّده ابن حبان، حيث قال: "الهيثم بن عبد الغفار من أهل البصرة شيخ يروي عن همام، قدم بغداد روى عنه البغداديون، روى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى إذا سمعها المبتدئ في الصناعة أحسّ قلبه بأنّها معمولة، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"[4].

رابعاً: لزوم الراوي إسناداً واحداً في الرواية، فكلمّا خطر على باله شيء رواه بهذا الإسناد[5]. ومن ذلك: "قول عبد الرحمن: سألت أبي عن ناصح بن عبد الله الحائك، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة مسندات في الفضائل كلها منكرات، كأنّه لا يعرف سماك غير جابر، وهو في الضعف مثل سعيد بن سماك"[6].

خامساً: ادعاء طلب الحديث والعناية به ادعاء، كأن يكون الراوي منشغلاً بالعبادة والزهد والتقشف، يقول ابن حبان في ترجمة موسى بن عبيدة الربذي: "وكان من خيار عباد الله نسكاً وفضلاً وعبادة وصلاحاً، إلا أنّه غفل عن الإتقان في الحفظ، حتى يأتي بالشيء الذي لا أصل له متوهماً، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات من غير تعمّد له، فبطل الاحتجاج به من جهة النقل، وإن كان فاضلاً في نفسه"[7]، أو يكون قاصاً يقصّ الحكايات الباطلة. يقول ابن عدي

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج١، ٢٥١.
[2]- اللاحم، الجرح والتعديل، ٨٠- ٨٢، بتصرف.
[3]- أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ٥٦.
[4]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج٣، ٩٣.
[5]- المرجع السابق، ٨٠.
[6]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ٥٠٢.
[7]- المرجع السابق، ج٢، ٢٣٤.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

في ترجمة صالح بن بشير المري: "ولصالح غير ما ذكرت، وهو رجل قاص، حسن الصوت من أهل البصرة، وعامّة أحاديثه التي ذكرت والتي لم أذكر منكرات ينكرها الأئمة عليه، وليس هو بصاحب حديث، وإنّما أتي من قلة معرفته بالأسانيد والمتون، وعندي مع هذا لا يتعمّد الكذب بل يغلط بيناً"[1]، أو يكون أميّاً لا يعرف بالحديث ولا بكتابته. يقول أبو حاتم الرازي في ترجمة محمد بن ميمون الخياط: "كان أميّاً مغفلاً ذكر لي أنّه روى عن أبى سعيد مولى بنى هاشم عن شعبة حديثاً باطلاً، وما أبعد أن يكون وضع للشيخ! فإنّه كان أميّاً"[2]. ويقول ابن حبان في ترجمة إبراهيم بن هدبة: "ولم يكن أبو هدبة يعرف بالحديث ولا بكتابته، إنّما كان يلعب ويسخر به في المجالس والأعراس، ولم يزل على هذا يحفل الغنم ويرقص في المجالس حتى شاخ، فلمّا كبر زعم أنّه سمع من أنس بن مالك، وجعل يضع عليه، فلا يحل لمسلم أن يكتب حديثه، ولا يذكره إلا على جهة التعجب"[3]. ويقول في ترجمة برذعة بن عبد الرحمن: "يروي برذعة أحاديث مناكير لا أصول لها، يهم فيها؛ لأنّ الحديث لم يكن من صناعته، كان يأتي بالشيء بعد الشيء على الوهم، فلا يجوز الاحتجاج بخبره"[4].

المبحث الخامس: تحديد مراتب الرواة وفق أحاديث شيوخهم

استطاع نقاد الحديث من خلال عمليّة السّبر ترتيب الرواة وتصنيفهم في طبقات متفاوتة حسب تمكنهم من روايات شيوخهم حفظاً وضبطاً، هذا بالإضافة إلى طول الملازمة لهم والممارسة لأحاديثهم.

المطلب الأول: معايير تقسيم الرواة وفق أحاديث شيوخهم

من أهم المعايير التي اعتمدها نقاد الحديث في تقسيم الرواة إلى مراتب وطبقات هما: معيار الضبط والحفظ لروايات الشيخ، وطول الملازمة له والممارسة لأحاديثه. يقول شيخنا الدكتور العمري: "إنّ تقسيم الرواة في الطبقات، كان يُراعى فيه مدى قدرة الراوي على ضبط روايات شيخه، وهذا لا بدّ له من ضوابط تحكمه، وأكثر ما يكون ذلك ممثلاً في إمكانات الراوي المتعلقة بالضبط، سواء أكان ضبط صدر أم كتاب، والنّاس في ذلك متفاوتون في الطبع، وكذا في ملازمة التلميذ لشيخه، وطول معايشته، بما يجعله أكثر دراية، وأوسع تجربة بروياته، فكلما طالت الملازمة كان التلميذ أدرى بروايات شيخه وأعلم، والعكس صحيح؛ لذلك لمّا قسم الإمام الحازمي-رحمه الله- تلامذة الزهري راعى هذين الاعتبارين في جملة ما راعاه. فجعلهم تبعاً

---

[1]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤، ٦٣.
[2]- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٨، ٨١.
[3]- ابن حبان، كتاب المجروحين، ج١، ١١٤.
[4]- المرجع السابق، ج١، ١٩٨.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

لذلك على خمس طبقات، لكل منها ميزة على التي تليها فقال: من كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو غاية مقصد البخاري –وعنى بهم من وصفوا بتمام الضبط وطول الملازمة، وكان هذا منه بياناً لشرط الشيخين– قال: والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أنّ الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وطول الملازمة للزهري، حتى كان فيهم من يلازمه في السفر والحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدّة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم... ثمّ ذكر بقية الطبقات، وأهل كل منها... وهكذا. ولا شك أنّ هذا الاعتبار كان واحداً من الأسباب التي من أجلها قُدم صحيح البخاري على صحيح مسلم، كواحد من الاعتبارات التي لا سبيل إلى الوقوف عليها، أو التحقق من سلامتها من غير الإحصاء والسّبر والاستقراء التام، ومثل ذلك عدد الرواة، أو الروايات التي لم تسلم من النقد عند كل منهما. فكانت عند البخاري في كلتا الحالتين أقل منه عند الإمام مسلم، ويبدو أثر هذا التقسيم للتلاميذ على النحو المذكور يظهر عند تعارض الروايات عن الشيخ من قبل تلاميذه"[1].

"فالناظر إلى التصنيف السابق يجد الاعتماد واضحاً على طول الصحبة وقصرها، ويلاحظ أيضاً تأخر طبقة بعض الأعلام المشهورين بالحفظ والإتقان والعدالة والإمامة، كالليث بن سعد "ت:١٧٥"، والأوزاعي "ت: ١٥٧"، إذ جعلهما في الطبقة الثانية، وقدم عليهما في الرتبة عُقيل، ويونس، وعبيد بن عمر، وهم أقل منهم علماً، وما ذلك إلا لطول صحبة هؤلاء للزهري، وقصر صحبة أولئك، إذ لقيه الليث بمكة في موسم الحج، والأوزاعي لم يلازمه. وهذا يؤسس عليه أنّ الحديث الذي يرويه أصحاب الزهري، ويختلفون فيه عليه، فإنّ المقدم هو رواية أهل الطبقة الأولى، وإن كان المخالف من مشهوري العلماء كالليث والأوزاعي.

وتصنيف الراوي عن شيخ بعينه بهذه الطريقة، يعني تفاوت رتبة هذا الراوي من شيخ لآخر، فقد يُصنف في أحد شيوخه من أهل الطبقة الأولى، وفي آخر من أهل الطبقة الرابعة، وفي ثالث من أهل الطبقة السادسة.. وهكذا... وبما أنّ قصر الصحبة يؤخر بعض الأعلام الثقات في شيوخ بعينهم، فإنّ طولها يقدم من هم أقل ثقة على الأوثق أحياناً في شيوخ بعينهم، وهذا يعني أنّ الثقة ليس دائماً على وتيرة واحدة في مستواه العلمي، فقد يكون أحياناً في أعلى درجات الضبط، وأحياناً أخرى في أدناها في شيخ أو بلد ما، وهذا يعني أنّ طول صحبة الراوي لشيخه وممارسته لحديثه قد ترفعه من رتبة أدنى إلى رتبة أعلى تصل أحياناً إلى أوثق النّاس في هذا الشيخ، ومثال ذلك حمّاد بن سلمة "ت: ١٦٧"، فقد اتفق النقاد أنّه أوثق النّاس في ثابت

[1]– العمري، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ٨٠– ٨١.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

البناني، بالرغم من أنّ حماداً بوجه عام كثير الوهم والخطأ. وقد عني المحدثون ببيان هذا الجانب العلمي من علاقة الرواة بعضهم ببعض؛ لما له من دور في الحكم على رواياتهم، فكثيراً ما نجد في عباراتهم النقدية: فلان أثبت النّاس في فلان، أو أعرفهم بحديثه، أو أتقنهم له، إلى غير ذلك من عبارات مؤدية للغرض نفسه"[1].

ومن الشواهد على ذلك: ما رواه شعبة بن الحجاج "ت: ١٦٠" عن قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري[2]، قال شعبة: وقال لي هشام الدستوائي "ت: ١٥٤" وكان أحفظ عن قتادة وأكثر مجالسة له مني: هو عن النّبي -صلى الله عليه وسلم-: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنّة لبسه أهل الجنّة ولم يلبسه هو"[3].

وكما يظهر من المثال السابق أنّ شعبة قد رجح رواية هشام الدستوائي المرفوعة على روايته الموقوفة عن شيخهما قتادة؛ لأنّ هشاماً أحفظ منه لحديثه وأكثر مجالسة له منه.

المطلب الثاني: علاقة السّبر بتحديد مراتب الرواة في شيوخهم

ذكرت الدراسة سابقاً أنّ من أهم المعايير والضوابط التي اعتمدها نقاد الحديث في معرفة الأثبت والأوثق من أصحاب الشيخ الواحد هو الضبط والإتقان والممارسة لحديثه، هذا بالإضافة إلى طول الملازمة له، وسبيل التحقق من هذا الضابط هو استقصاء روايات الراوي، والمعارضة والمقابلة بينها وبين روايات الثقات من أصحاب الشيخ، فإن ظهر بعد المعارضة أنّ الأغلب من حاله هو الموافقة، والمخالفة نادرة، عُدّ ثقة، وصُنف في المرتبة الأولى من مراتب أصحاب الشيخ، وإن ظهر أنّ الأغلب من حاله هو المخالفة، والموافقة نادرة، عُدّ ضعيفاً، وصُنف في المراتب الأخيرة من مراتب أصحاب الشيخ حسب درجة ضعفه.

المطلب الثالث: أهميّة تحديد مراتب الرواة في أحاديث شيوخهم

لمعرفة طبقات أصحاب الراوي أهميّة بالغة في مجال علم العلل وعلم الجرح والتعديل، وتظهر هذه الأهمية في الأمور الآتية[4]:

أولاً: الوقوف على مدارات الرواية والتعليل: فالأصل في طريقة التعليل السليمة الوقوف على علل مدارات المخرج الواحد مداراً مداراً للحكم عليها، ثمّ الوصول إلى الحكم على المخرج من خلال مجموعة مدارات. فإذا عرفنا ذلك نقف على أهمية معرفة الأصحاب في هذا الباب، ذلك أنّه لا يمكن الحكم على المدار إلا بمعرفة أصحاب صاحبه. وهذه المنهجية وردت في قول ابن

---

[1]- وريكات، الوهم في روايات مختلفي الأمصار، ٣٢٧- ٣٢٩.

[2]- ابن الجعد، مسند ابن الجعد، ٩٧٥، ج١، ١٥٣.

[3]- الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٧٤٠٤، ج٤، ٢١٢، وابن حبان، صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأنّ لابس الحرير في الدنيا في كل وقت محرم لبسه في الجنة إذا دخلها، ٥٤٣٧، ج٢، ٢٥٣.

[4]- أبو سمحة، معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل، ٢٧- ٣٦، بتصرف.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المديني وهو يبيّن مدار رواية الحديث على وجه العموم. غير أنّ الوقوف على ترتيب التعليل بهذا التفصيل إنّما عرفناها وطريقتها من عمل الإمام الدارقطني؛ فتجده حين يُسأل عن حديث يبدأ يفصل في مداراته المختلفة، وبيان الاختلاف الحاصل في كل مدار، ثمّ يُعطي أحكاماً لها، وهذه الأحكام تقود إلى الحكم الإجمالي على المخرج. وقد ذكرت الدراسة سابقاً مثالاً من أمثلة تعليل الدارقطني، وهو حديث السعاية، وكيف فصّل الدارقطني لمداراته المختلفة، وبيان الاختلاف فيها على قتادة معطياً الحكم الإجمالي على الحديث من خلالها.

ثانياً: تمييز خطأ الشيخ من خطأ أصحابه: ومن أهمية معرفة أصحاب الرواة في جانب العلل أن يُميّز الناقد بين ما كان الخطأ فيه من الشيخ وما كان من الأصحاب، وهذا ما اضطر إلى سماع الحديث من أكثر من طريق عن الشيخ، الأمر الذي كان مثار استغراب من غيرهم، كما في قصة ابن معين مع حديث حمّاد بن سلمة الذي تمّ الكلام عليه سابقاً.

ثالثاً: الوقوف على علل أصحاب الشيخ: فمن أهمية معرفة أصحاب الشيخ ومراتبهم وطبقاتهم الوقوف على عللهم، ذلك أنّ الوقوف على أصحاب شيخ ما والبحث في رواياتهم يُوقف بالضرورة على أهل الحفظ والرضا من كبار أصحابه، والذين قلّ الخطأ فيهم حتى تكاد رواياتهم تتفق. وقد كفانا النقاد مئونة البحث فيهم، ذلك أنّهم اهتموا ببيان أثبت أصحاب الرواة على وجه الخصوص، كما يظهر في قولهم: "أثبت أصحاب فلان"، ثمّ يعددونهم. فهؤلاء هم ميزان رواية شيوخهم، تُعرض على حديثهم أحاديث بقيّة الأصحاب ليُعرف الخطأ من الصواب في حديثهم. فما وافقوا فيه أهل الحفظ والرضا فهو من الصواب وما خالفوا فهو من الخطأ. ومن الأمثلة التي تدل على وضعهم الميزان لأصحاب كل شيخ: قال أبو مسهر: سمعت يزيد بن السمط يقول: "أعلم الناس بالزهري قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل. قال أبو حاتم: هذا الذي قاله يزيد بن السمط ليس بشيء يُحكم به على الإطلاق، وكيف يكون قرة بن عبد الرحمن أعلم النّاس بالزهري وكل شيء روي عنه لا يكون ستين حديثاً؟ بل أتقن النّاس في الزهري: مالك، ومعمر، والزبيدي، ويونس، وعقيل، وابن عيينة، هؤلاء الستة أهل الحفظ والإتقان والضبط والمذاكرة، وبهم يُعتبر حديث الزهري إذا خالف بعض أصحاب الزهري بعضاً في شيء يرويه"[1].

رابعاً: معرفة تدليس الشيخ: فمن الأصحاب من كفى النّاس مؤونة تدليس شيوخه، ومثاله، قال ابن حجر: قال البيهقي في المعرفة: "روينا عن شعبة، قال: كنت أتفقد فم قتادة، فإذا قال: حدّثنا وسمعت حفظت، وإذا قال: حدّث فلان تركته. قال: "وروينا عن شعبة أنّه قال: كفيتكم تدليس

[1] – ابن حبان، الثقات، ج٧، ٣٤٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة. قلت: فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة"[1].

خامساً: معرفة أصحّ الأسانيد وأوهى الأسانيد: فمن فوائد معرف الأصحاب الوقوف على أصحّ وأوهى الأسانيد عنه، ذلك أنّ الوقوف على طبقات الأصحاب يُمكن من تمييز كبار أصحاب الشيخ من غيرهم، وهذا يؤدي إلى الوقوف مع كل راو على أصحّ الأسانيد عنه. ومن الأمثلة على ذلك، يقول البخاري: "أصحّ الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر"[2]، ومالك أثبت أصحاب نافع، ونافع أثبت أصحاب ابن عمر. وفي الجهة المقابلة فإنّ معرفة الأصحاب توقف أيضاً على أوهى الأسانيد عن الشيوخ. ومن الأمثلة على ذلك: يقول الحاكم: "وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر بن قحذم عن أبيه عن أبان بن أبي عياش عن أنس"[3].

سادساً: معرفة حال الرواة جرحاً وتوثيقاً: إنّ الوقوف على حال الرواة جرحاً وتوثيقاً من أهم ما ينتج عن معرفة الأصحاب، ذلك أنّ الحكم على الرواة إنّما هو فرع متصور عن حال رواياتهم، ولا يمكن الكشف عن حالة هذه الروايات إلا بمعرفة أصحاب الرواة وعلى الأخصّ أهل الطبقة الأولى، فهم ميزان الرواية الذي نقيس به روايات الأصحاب الآخرين التي في ضوئها يُعرف حالهم جرحاً وتعديلاً، ومن ثمّ يُوضع كل صاحب من الأصحاب في منزلته من الشيخ جرحاً وتعديلاً. فمن كان حاله دائم الموافقة للثقات في رواياتهم عُرف عنه الضبط وضُمّ إلى قافلتهم. ومن كثرت مخالفته الثقات حتى كانت الغالب على رواياته، واطرد حاله هذا في كل شيوخه كان من المتروكين الساقطين الرواية. وبين هذا وذاك منازل ومراتب يتوزع الرواة فيها بحسب حال رواياتهم. يقول الشافعي: "ويُعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يُستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له"[4].

---

[1]- ابن حجر"أحمد بن علي"، طبقات المدلسين، ٥٨، ت: عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

[2]- الخزرجي، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، ج١، ٤٠٠.

[3]- الحاكم، معرفة علوم الحديث، ٥٧.

[4]- الشافعي، الرسالة، ج١، ٣٨٣.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين حمداً طيباً مباركاً فيه، وأصلي وأسلم على خير من قرأ القرآن وركع وسجد سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإنّي أسجل في نهاية هذه الدراسة أهم النتائج التي وقفت عليها من خلالها، وتتمثل بالآتي:

أولاً: الناقد هو من ملك أهلية الحكم على الرواة ورواياتهم نتيجة حفظه وإتقانه وتبحره في علم الحديث رواية ودراية، وحاز أدوات النقد التي تمكنه من القدرة على التصحيح والتضعيف، والتوثيق والتجريح.

ثانياً: للناقد شروط ومؤهلات حديثية من أهمها: أن يكون عارفاً بعلوم اللسان العربي من نحو ولغةٍ وبلاغةٍ وبيان، وكثرة الحفظ، والاطلاع الواسع على أحوال الرواة ورواياتهم، بالوقوف على ملابساتها وقرائنها، وأن يكون عالماً بقواعد الجرح والتعديل ودقائق علم الرجال، وأن يكون ملماً بمقاصد الشريعة الإسلامية، وأن يكون الناقد عدلاً في نفسه متيقظاً غير مغفل بعيداً عن الهوى والتعصب لرأي أو مذهب.

ثالثاً: مرّت عمليّة السّبر للروايات بمراحل وفترات اختلفت في حجمها كمّاً وكيفاً تبعاً لطبيعة المستجدات التي أفرزتها البيئة العلمية والاجتماعية لكل مرحلة منها.

رابعاً: أثر معرفة نقاد الحديث في أحكامهم على الرواة ورواياتهم يظهر في توقف علماء الحديث وإحجامهم عن قبول جرح المتشدد المتعنت في الرواة ما لم يوافقه غيره من أئمة النقد المعتدلين، وتوقفهم عن قبول التزكية ممن عُهد عنه التساهل والأخذ بمجرد ظاهر حال الراوي ما لم يوافقه غيره من أئمة النقد، وقبولهم واحتجاجهم بأقوال من عُهد عنه الاعتدال والتوسط في مجال التعديل والتجريح.

خامساً: السّبر هو استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها لتمييز صحيحها من سقيمها.

سادساً: وسائل السّبر واحدة عند جميع نقاد الحديث، وإن اختلفت ألفاظهم في التعبير عنه، وتتلخص في الخطوات الآتية: التتبع، والتفتيش، والتبحر والاستقصاء والمعارضة والمقابلة، والنّظر والاختبار، والاعتبار.

سابعاً: للسّبر ألفاظٌ وإطلاقات عديدة تشابهه وتقاربه من جهة الرسم والمعنى، ونحن إذا نظرنا إليها بمجموعها نجد أنّ كل واحدة منها تشكل خطوة ومرحلة من مراحل عملية السّبر عند

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المحدثين، وبمفردها تشكل عملية متكاملة كالسّبر تماماً. والناقد حينما كنّى بها عن مصطلح السّبر فهو إنّما عبّر بالجزء الأهم والأجود من أجزائه بنظره هو وتقديره.

ثامناً: ألفاظ السّبر منها ما هو مشترك بين نقاد الحديث من حيث الاستخدام، كلفظ السّبر والتتبع والنظر والاعتبار، ومنها ما هو خاص بناقد على وجه التعيين، فعلى سبيل المثال: لفظ المعارضة خاص بابن معين، ولفظ الاختبار خاص بابن حبان، ولفظ التفتيش والتبحر والاستقصاء خاص بابن عدي في حدود تتبع الدراسة واطلاعها.

تاسعاً: السّبر إنّما يكون لروايات الرواة الذين لم يدركهم الناقد في زمانه، فهو بحاجة لهذه العمليّة التي يحكم عليهم من خلالها، وأمّا الرواة الذين أدركهم، وعايشهم، فسبيله في الحكم عليهم هو الملاحظة الدقيقة لما يروون عن شيوخهم، والكيفية التي يروون بها، وتوجيه الأسئلة إليهم، وفحص أصولهم التي دوّنوا فيها رواياتهم...

عاشراً: السّبر له علاقة وطيدة بعلم العلل، من حيث إنّه يكشف عن العلل التي تعتري روايات الرواة، وهو شامل بطبيعة الحال للعلل الظاهرة؛ كالتعليل بالوقف، والإرسال، وضعف الرواة، والعلل الخفيّة؛ كالتعليل بالإبدال، أو الاضطراب...

حادي عشر: السّبر يشمل أحاديث الرواة بكافة طبقاتهم، طبقة الثقات وهم من كان الغالب على حديثهم الصحة والموافقة للثقات، والطبقة المتوسطة وهم من أكثر من الغلط، لكن لم يغلب ذلك على حديثهم، بل الغالب على حديثهم الصحة، وطبقة الضعفاء وهم من كان الغالب على حديثهم الغلط، والمخالفة للثقات.

ثاني عشر: خبرة الناقد بأحوال الراوي، والرواية على حد سواء نتيجة عمليّة السّبر، فالخبرة بأحوال الراوي والرواية قد تكون ناشئة إمّا بطريق معايشة الرواة، ومعاينة سائر أحوالهم، ورواياتهم عن قرب واطلاع، وإمّا أن تكون بطريق الاستخبار والتخبّر عنهم، أي بالسؤال عن أخبارهم؛ لمعرفتها، إمّا بواسطة من عايشهم، وإمّا بتتبع أحاديثهم المروية عنهم في بطون المصنفات الحديثية التي تناولتهم بالدرس والترجمة، وهو ما يُعرف بالسّبر عند المحدثين.

ثالث عشر: الفرق بين ابن حبان وابن عدي في طريقة حكمها على الراوي من خلال سبر رواياته، يظهر في جانبين، **<u>الأول</u>**: أنّ ابن حبان يعطي الحكم على الراوي أولاً ثمّ يأتي ببعض الروايات التي تؤكد الحكم الذي توصل إليه، وقد يقتصر على ذكر رواية أو روايتين أو أكثر، لكن في العادة لا يطيل بذكرها، ويذكر أحياناً بعض أقوال نقاد الحديث فيه، أمّا ابن عدي فإنّه يأتي أولاً بأقوال نقاد الحديث في صاحب الترجمة، ثمّ يذكر رواياته، ولا يكتفي برواية أو روايتين كما هو الحال عند ابن حبان، بل يذكر جلّها في الغالب، إلا إذا كان صاحب الترجمة

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عزيز الرواية، ثمّ يصدر حكمه النهائي على صاحب الترجمة من خلالها، **والثاني**: هو أنّ ابن عدي أكثر اعتدالاً، وموضوعيّة من ابن حبان في حكمه على الرواة من خلال عمليّة السّبر، يظهر ذلك من خلال بعض التراجم التي حكم ابن حبان على أصحابها بالترك، وبطلان الاحتجاج برواياتهم نتيجة غلبة الوهم، وفُحش الغلط، في حين حكم عليهم ابن عدي بأنّهم ممّن لا بأس بهم وبرواياتهم.

رابع عشر: لفظ الاختبار من ألفاظ السّبر التي انفرد بها ابن حبان، فهو لا يستخدمه إلا في حق الرواة المتهمون بوضع الحديث وتهمة الكذب فيه، واختبار حديثهم إنّما يكون لغايات الكشف عمّا إذا كان أصولاً معروفة من رواية غيرهم، وكذلك الحال بالنسبة للفظ المستخدم عنده وهو لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار.

خامس عشر: الآثار المترتبة على عملية السّبر في مجالي علم الجرح والتعديل وعلم العلل منها الآتي:

أولاً: تحديد أهليّة الراوي من جهة عدالته ومن جهة ضبطه، ببيان صلاحيته للتحديث إمّا احتجاجاً أو استشهاداً أو اعتباراً فيما إذا كان ملازماً لصفة التقوى، وضبط ما يرويه سواء أكان ضبط صدر أم كان ضبط كتاب.

ثانياً: منشأ ضعف الراوي، واضطرابه فيما يرويه بعد السبر.

ثالثاً: موافقة الراوي لغيره أو تفرده ومخالفته لهم في أوجه الرواية، فالسّبر هو الذي يكشف عن مدى موافقته لغيره من الرواة في رواية الحديث عن شيخ معين أو عن شيوخ معينين، أو في الرواية عن أهل بلد معين، أو مطلقاً بصرف النظر عن التقيد بوصف معين، أو تفرده عنهم في رواية الحديث، إمّا سنداً أو متناً، وإمّا بهما معاً أو مخالفته لهم بأن يروي حديثاً يخالف فيه غيره، إمّا في حكاية رجال الإسناد أو في متن الحديث أو فيهما جميعاً.

رابعاً: التخصص في الرواية وله أنواع عدّة، ومنها: التخصص بنوع معيّن من الروايات، والتخصص بأحاديث شيخ معيّن أو شيوخ معيّنين، والتخصص بأحاديث بلد معيّن أو تخصص أهل إقليم بأحاديث شيخ معيّن.

خامساً: استقامة الراوي أو مجازفته في مجال الرواية.

سادساً: تحديد مراتب الرواة وفق تمكنهم من أحاديث شيوخهم.

هذا وصل اللهمّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم يارب تسليماً كثيراً

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

التوصيات

توصي الدراسة بالآتي:

أولاً: اعتماد منهج الأئمة المتقدمين من نقاد الحديث في الحكم على الرواة من خلال سبر رواياتهم، فوسيلة السّبر في الوقت الحالي متاحة وممكنة خاصة في هذا العصر الذي يشهد نهضة علمية هائلة بإمكاناتها ووسائلها المتطورة الحديثة، وبما أنّ الاجتهاد باق وبابه مفتوح إلى يوم القيامة، ولكنّ الأمر ليس بهذه السهولة، بل يحتاج إلى تضافر الجهود وتكاتفها لإنجاح هذه المهمّة، وذلك بإنشاء المؤسسات الحديثية التي يشرف عليها أهل الاختصاص والخبرة من أساتذة الحديث وعلمائه البارزين من شتى بقاع العالم الإسلامي وأنحائه، واختيار نخبة من طلبة الحديث ممّن أنهوا دراسة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه، وتميّزوا بطلب هذا العلم وبأبحاثهم ومشاركاتهم الحديثية؛ ليكونوا عوناً لأساتذتهم في هذا المضمار. هذا بالإضافة إلى توفر الدعم المادي من قبل المؤسسات الحكومية والخاصة والجهات الخيرية المعنية بمثل هذه المشاريع التي من شأنها المحافظة على سنة المصطفى -صلى الله عليه وسلم-، ورفع مستوى هذا العمل.

ثانياً: تطبيق منهج سبر الروايات في الرواة المختلف فيهم، وذلك بتخصيص رسائل علمية يقوم بها أهل التخصص من طلبة الحديث الشريف وعلومه، فهناك العديد من الرواة الذين تضاربت أقوال علماء الجرح والتعديل في الحكم عليهم جرحاً وتعديلاً، وكذلك الحال بالنسبة للرواة المجهولين الذين لم يرد فيهم جرح ولا تعديل، ولا سبيل لفضّ النزاع الحاصل بشأنهم، وإعطائهم الدرجة التي يستحقونها من الوثاقة أو الضعف إلا بسبر رواياتهم والحكم عليهم من خلالها.

ثالثاً: إيجاد مراجع علمية من أساتذة الحديث الشريف وعلومه يُرجع إليهم في معرفة دقائق هذا الفن، وضوابطه وقواعده؛ حسماً للفوضى التي تشهدها الساحة الإسلامية في الوقت الحالي خاصة في مجال الحكم على الأحاديث.

رابعاً: الاهتمام بكتابي المجروحين لابن حبان والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي والاعتناء بهما؛ لاستخراج كنوزهما المخبأة فيما يخصّ هذا الميدان، فهما يشكلان ميراثاً ضخماً لا ينضب معينه في مجال الحكم على الرواة من خلال سبر رواياتهم.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library Yarmouk University

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

إبراهيم السعيد إبراهيم خليل، التسهيل في علم الجرح والتعديل، مكتبة الرشد، الريـــاض، ط"١" ١٤٢٥هـــ- ٢٠٠٤م.

إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، استنابول، د.ط.

ابن أبي حاتم الرازي"عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر"، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط"١" ١٢٧١هـــ- ١٩٥٢م.

ابن أبي حاتم الرازي"عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر"، الجرح والتعديل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١".

ابن أبي حاتم الرازي"عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر"، علل الحـــديث، ت: محـــب الدين الخطيب، دارالمعرفة، بيروت، ط ١٤٠٥هـــ.

ابن أبي حاتم"عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر"، المراسيل، ت: شكر الله نعمـــة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٣٩٧هـــ.

ابن أبي شيبه"عبد الله بن أحمد"، مصنف ابن أبي شبيه، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٠٩هـــ.

ابن الأثير"أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري"، النهاية في غريب الأثر، ت: طاهر أحمـــد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط ١٣٩٩هـــ.

ابن الجعد"علي بن الجعد بن عبيد"، مسند ابن الجعد، ت: عامر أحمد حيـــدر، مؤســـسة نـــادر، بيروت، ط"١" ١٤١٠هـــ- ١٩٩٠م.

ابن الجوزي"عبد الرحمن بن علي"، العلل المتناهية، ت: خليل المـــيس، دار الكتـــب العلميـــة، بيروت، ط"١" ١٤٠٣هـــ.

ابن الصلاح"عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري"، علوم الحديث، ت: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، تصوير ١٤٠٦ هـــ=١٩٨٦م.

ابن الكيال"محمد بن أحمد"، الكواكب النيرات، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم، الكويت، د.ط.

ابن المديني"علي بن عبد الله بن جعفر "،العلل ومعرفة الرجال، ت:محمد بن عبد الزهري ، الفارق الحديثة، القاهرة، ط"١" ١٤٢٧هـــ=٢٠٠٦م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ابن حبان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، الثقات ت: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

ابن حبان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، المجروحين، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط"١" ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

ابن حبان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، المجروحين، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط"١" ١٣٩٦هـ.

ابن حبان"محمد بن حبان بن أحمد البستي"، صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"٢" ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، المطالب العالية، ت: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري، دار العاصمة، السعودية، ط "١" ١٤١٩هـ.

ابن حجر"أحمد بن علي"، النكت على ابن الصلاح، ت: مسعود عبد الحميد السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٩٤هـ- ١٩٩٤م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، تعجيل المنفعة، ت: أكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط.

ابن حجر"أحمد بن علي"، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ت: عبد الغفار سليم البنداري ومحمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، تقريب التهذيب، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط "١" ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، تقريب التهذيب، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"٢" ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، التلخيص الحبير، ت: عبد الله هاشم اليماني المدني، د.ن، المدينة المنورة ط ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، ط"١" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ت: عبد العزيز بن عبد العزيز بن باز، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

ابن حجر"أحمد بن علي"، لسان الميزان، ت: دائرة المعرف النظامية، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط"٣" ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ابن حجر"أحمد بن علي"، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، د.ن، ط ١٤٠٦هـ.

ابن خزيمة "محمد بن إسحاق"، صحيح ابن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م

ابن دقيق العيد"تقي الدين محمد بن علي"، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ت: قحطان عبد الرحمن الدوري، دار العلوم، عمان، ط"١" ٢٠٠٦م.

ابن راهويه"إسحاق بن إبراهيم بن مخلد"، مسند إسحاق بن راهويه، ت: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط"١" ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

ابن رجب"زين الدين عبد الرحمن بن أحمد"، شرح علل الترمذي، ت: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، بيروت، ط"١" ١٤٠٧هـ.

ابن شاهين "عمر بن أحمد"، تاريخ أسماء الثقات، ت: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ط"١" ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤.

ابن شهاب القضاعي"محمد بن سلامة بن جعفر"، مسند الشهاب، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"٢" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.

ابن عبد البر"يوسف بن عبد الله"، الاستذكار، ت: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ٢٠٠٠م.

ابن عبد البر"يوسف بن عبد الله"، التمهيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ط ١٣٨٧هـ.

ابن عدي"عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد"، الكامل في ضعفاء الرجال، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط "١ " ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.

ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ت: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط"٢" ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.

ابن عساكر"علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله"، تاريخ مدينة دمشق، ت: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ط ١٩٩٥م.

ابن قدامة "عبد الله بن أحمد"، المغني، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٠٥ هـ.

ابن قيم الجوزية"محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي"، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط"٢" ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م

ابن كثير"إسماعيل بن عمر"، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٠هـ .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

ابن ماجه"محمد بن يزيد"، سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ط.

ابن معين"يحيى بن معين"، تاريخ ابن معين"رواية الدوري"، ت: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، ط"١" ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

ابن معين، تاريخ ابن معين "رواية عثمان الدارمي"، ت: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون، دمشق، ط١٤٠٠هـ.

ابن منده"محمد بن إسحاق"، شروط الأئمة الستة، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار المسلم، الرياض، ط"١" ١٤١٤هـ.

ابن منظور"محمد بن مكرم"، لسان العرب، دار صاد، ط"١"، بيروت.

أبو البصل"عبد الرزاق، أنواع المذاكرة عند المحدثين آثارها والفوائد المترتبة عليها، بحث محكم نشر في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢١، العدد الأول- ٢٠٠٥.

أبو الوليد الباجي "سليمان بن خلف بن سعد"، التعديل والتجريح، ت: أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، ط١ ١٤٠٦ه- ١٩٨٦.

أبو خيثمة"زهير بن حرب"، كتاب العلم، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

أبو داوود "سليمان بن الأشعث"، سنن أبي داوود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، د.ط.

أبو زرعة الرازي "عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد "، سؤالات البرذعي، ت: سعدي الهاشمي، دار الوفاء، المنصورة، ط "٢ " ١٤٠٩هـ.

أبو سمحة"عبد السلام أحمد محمد"، الحديث المنكر دراسة نظرية وتطبيقية في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم، رسالة ماجستير نوقشت في الجامعة الأردنية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

أبو سمحة"عبد السلام أحمد محمد"، معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسة نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش، رسالة جامعية نوقشت في جامعة اليرموك، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

أبو موسى المديني"محمد بن عمر بن أحمد"، خصائص مسند أحمد، مكتبة التوبة، الرياض، ١٤١٠هـ.

أبو نعيم"أحمد بن عبد الله بن مهران"، تاريخ أصبهان، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أبو نعيم"أحمد بن عبد الله"، حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"٤" ١٤٠٥هـ
أبو يعلى"أحمد بن علي بن المثنى"، مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ط"١" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
أحمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر، د.ط.
أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ت: وصي الله بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي، بيروت، الرياض، ط"١"، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود، ت: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط"١" ١٤١٤هـ.
أحمد بن حنبل، علل الحديث ومعرفة الرجال، ت: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط"١" ١٤٠٩هـ.
أحمد عزي، السبر عند المحدثين وإمكانية تطبيقه عند المعاصرين، وهو عبارة عن ورقة عمل تقدم بها الباحث في الندوة العلمية التي أقيمت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
أحمد نور سيف، دلالة النظر والاعتبار في مراتب الجرح والتعديل، بحث محكم.
الأدلبي"صلاح الدين بن أحمد"، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، دار الآفاق الجديدة، ط"١" ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
الباغندي"محمد بن محمد بن سليمان"، مسند عمر بن عبد العزيز، ت: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ١٤٠٤هـ.
البخاري "محمد بن إسماعيل"، التاريخ الأوسط، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، القاهرة، ط "١ " ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م.
البخاري"محمد بن إسماعيل بن إبراهيم"، التاريخ الكبير، ت: هاشم الندوي، دار الفكر، د.ط.
البخاري"محمد بن إسماعيل بن إبراهيم"، صحيح البخاري، ت: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط"٣" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
البزار"أحمد بن عمرو بن عبد الخالق"، مسند البزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، المدينة، ط "١" ١٤٠٩هـ.
البقاعي"علي نايف"، الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، دار البشائر الإسلامية بيروت، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م ،
بكار"محمد محمود"، علم تخريج الأحاديث، دار طيبة، الرياض، ط"٢" ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

البوصيري"أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل"، مصباح الزجاجة، ت: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط"٢" ١٤٠٣هـ.

البيانوني"فتح الدين"، منهج مقارنة الروايات عند المحدثين، د.ن، الجامعة الإسلامية، ط ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

البيهقي"أحمد بن الحسين بن علي"، السنن الصغرى، ت: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط"١" ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

البيهقي"أحمد بن حسين بن علي بن موسى"، سنن البيهقي الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ط ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

الترمذي"محمد بن عيسى بن سورة "، سنن الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

الترمذي"محمد بن عيسى بن سورة"، علل الترمذي الكبير، ت: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ط"١" ١٤٠٩هـ.

الترمذي"محمد بن عيسى بن سورة"، العلل الصغير، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

التهانوي"ظفر أحمد العثماني"، قواعد في علوم الحديث، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣ " ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

الجديع"عبد الله بن يوسف"، تحرير علوم الحديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط"٢" ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

الجزائري"طاهرالدمشقي"، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م

الجعبري"برهان الدين أبو إسحاق ابراهيم بن عمر"، رسوم التحديث في علوم الحديث، ت: إبراهيم بن شريف الميلي، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

الجوابي"محمد طاهر"، جهود المحدثين في نقد متن الحديث، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله، تونس، د.ط.

الجويني"عبد الملك بن عبد الله بن يوسف "، البرهان في أصول الفقه، ت: عبد العظيم محمود الذيب، دار الوفاء، المنصورة، ط"٤" ١٤١٨هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحازمي"محمد بن موسى"، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

الحاكم"أبو عبد الله محمد بن عبد الله"، معرفة علوم الحديث، ت: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"٢" ١٣٩٧هـ.

الحاكم"محمد بن عبد الله"، المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

الحسيني"محمد مجير الخطيب"، معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم العلل، دار الميمان، الرياض، ط"١" ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

حمادة"فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، دار السلام، المغرب، ط"١" ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

الحمش"عداب محمود"، الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع دراسة نقدية، دار الفتح، عمان، ط"١" ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

الحمش"عداب محمود"، محاضرات في علم تخريج الحديث ونقده تأصيل وتطبيق، دار الفرقان، عمان، ط"١"١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

الحميدي"عبد بن حميد بن نصر"، مسند عبد بن حميد، ت: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط"١" ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

حوى"محمد سعيد"، الراوي المجهول"مفهومه، أنواعه، أحكامه"، بحث محكم نشر في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع عشر، العدد السادس، ٢٠٠٢م.

الخزرجي"صفي الدين أحمد بن عبد الله"، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات، بيروت، ط"٥" ١٤١٦هـ.

الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت بن بكر"، الكفاية في علم الرواية، ت: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ط.

الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت بن بكر"، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.

الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت"،الجامع لأخلاق الروي وآداب السامع، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف،، الرياض، ط ١٤٠٣هـ.

الخطيب البغدادي"أحمد بن علي بن ثابت"، الفصل للوصل المدرج، ت: محمد مطرالزهراني. دار الهجرة، الرياض، ط"١" ١٤١٨هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الخليلي"الخليل بن عبد الله بن احمد"، الإرشاد، ت: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٠٩هـ.

الخير آبادي"محمد أبو الليث"، تخريج الحديث نشأته ومنهجيته، دار النفائس، عمان، ط"١" ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٩م.

الدارقطني"علي بن عمر بن أحمد بن مهدي"، العلل الواردة في الأحاديث النبوية الشريفة، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

الدارقطني"علي بن عمر بن أحمد بن مهدي"، سؤالات البرقاني، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، كتب خانة جميلي، باكستان، ط "١" ١٤٠٤هـ.

الدارقطني"علي بن عمر بن أحمد بن مهدي"، سنن الدارقطني، ت: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ط ١٣٨٦هـ- ١٩٦٦م.

الدارمي"عبد الله بن عبد الرحمن"، سنن الدارمي، ت: فوازأحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"١" ١٤٠٧هـ

الداني"عزيز رشيد محمد"، أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م

الداني"عزيز رشيد محمد"،النقد الحديثي وضوابطه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان"، المغني في الضعفاء، ت: نور الدين عتر، د.ن، د.ط.

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ.

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" .

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣" ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، سير أعلام النبلاء، ت: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"٩" ١٤١٣هـ.

الذهبي"شمس الدين محمد بن أحمد"، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط"١" ١٩٩٥هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University
© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الرازي"تمام بن محمد"، الفوائد، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤١٢هـ.

الرازي"محمد بن أبي بكر بن عبد القادر"، مختار الصحاح، ج١،١١٩، ت: محمود طاهر، مكتبة لبنان، بيروت، ط ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

الرازي"محمد بن عمر بن الحسن"، المحصول في أصول الفقه، ت: طه جار فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط"١" ١٤٠٠هـ.

الرّامهرمزي "الحسن بن عبد الرحمن "، المحدث الفاصل، ت: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط "٣" ١٤٠٤هـ.

الزبيدي"محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني"، تاج العروس، دار الهداية، د.ط.

الزركشي "بدر الين محمد بن عبد الله"، البحر المحيط، موقع الإسلام.

الزركشي"بدر الدين محمد بن عبد الله"، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة عند الصحابة، ت: محمد بنيامين أرول، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

السبكي"تاج الدين عبد الوهاب"، قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين، ت:عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط"١" ١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م، ط"٢" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م، ط"٣" ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

السخاوي"شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد"، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

السيوطي"جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر"، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

الشاطبي"إبراهيم بن قوت اللخمي"، الموافقات في أصول الفقه، ت: عبد الله دراز، دار المعرفة، د.ط .

الشافعي"محمد بن إدريس"، الأم، دار المعرفة، بيروت، ط"٢" ١٣٩٣هـ.

الشافعي"محمد بن إدريس"، الرسالة، ت: أحمد محمد شاكر، د.ن، القاهرة، ط ١٣٥٨هـ- ١٩٣٩م.

الشرايري"منصور محمود"، نظرية الاعتبار عند المحدثين، رسالة علمية نوقشت في جامعة اليرموك، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

الشريف الجرجاني، المختصر في أصول الحديث، موقع الوراق.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الشوكاني "محمد بن علي بن محمد "، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط"١" ١٤١٩هـ=١٩٩٩م.

الصاحب بن عباد"إسماعيل بن عباد بن عباس"، المحيط في اللغة، ت: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، ط"١" ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

الصاحب"محمد عيد"، المذاكرة وأثرها في الرواية، بحث محكم نشر في مجلة دراسات الجامعة الأردنية، علوم الشريعة والقانون، مجلد ٢٦، ملحق ١٩٩٩م.

الصنعاني"محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد"، توضيح الأفكار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

طارق بن عوض الله بن محمد، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، مكتبة ابن تيمية، ط"١" ١٤١٧هـ- ١٩٩٨م.

الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، ط ١٤١٥هـ.

الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، المعجم الصغير، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

الطبراني"سليمان بن أحمد بن أيوب"، مسند الشاميين، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

الطبراني"سليمان بن أحمد"، الدعاء، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١٣هـ.

الطبراني"سليمان بن أحمد"، المعجم الكبير، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط"٢" ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م.

الطحاوي"أحمد بن محمد بن سلامة"، شرح معاني الآثار، ت"محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٣٩٩هـ.

الطحاوي"أحمد بن محمد"، مشكل الآثار، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.

عبد الكريم صباح، الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

العبد اللطيف"عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم"، ضوابط الجرح والتعديل، مكتبة العبيكان، ط"١" ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عبد الهادي"أحمد عبد المهدي"، طرق تخريج حديث رسول الله، دار الاعتصام، عمان، ط ١٩٨٧هـ.

عبد الوهاب خلاق ،علم أصول الفقه، مكتبه الدعوى، ط"٨".

العتر"نور الدين"، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، بيروت، ط"١" ١٩٧٢م، ط"٣" ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

العثيم"عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد" وابن فيض"عطا الله بن عبد الغفار"، دراسة الأسانيد، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، بتصرف

العجلوني "إسماعيل بن محمد" كشف الخفاء، ت: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط "٤" ١٤٠٥هـ.

العجلي"أحمد بن عبد الله بن صالح"، معرفة الثقات، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط "١" ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥.

العقيلي"محمد بن عمر بن موسى"، ضعفاء العقيلي، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط"١" ١٤٠٤هـ.

العكايلة"سلطان سند"، والمليباري" حمزة عبد الله"، كيف ندرس علم تخريج الحديث، دار الرازي، عمان، ط"١" ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

العلائي"أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي"، جامع التحصيل، ت: حمدي عبد المجيد سلفي، عالم الكتب، بيروت، ط"٢" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.

العلائي"صلاح الدين أبو سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي"، المختلطين، ت: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط"١" ١٤١٧هـ.

العمري"محمد علي قاسم"، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، دار النفائس، عمان، ط"١" ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

الفراهيدي"الخليل بن أحمد"، كتاب العين، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار الهلال، د.ط.

القاسمي"محمد جمال الدين"، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ت: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

القيسراني"محمد بن طاهر بن علي"، المؤتلف والمختلف، ت: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط"١" ١٤١١هـ .

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

اللاحم"إبراهيم بن عبد الله"، الجرح والتعديل، مكتبة الرشد، الرياض، ط"١" ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

اللكنوي "محمد عبد الحي"، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار الأقصى، ط"١" ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م، ط"٢" ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م، ط"٣" ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

مالك بن أنس، المدونة الكبرى، دار صادر، بيروت، د. ط.

مالك بن أنس، موطأ مالك، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط.

محمد الحصيري بيك، أصول الفقه، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط"٦"١٣٨٩هـ=١٩٦٩م".

محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، مكتبة المعارف، الرياض، ط"٩" ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

محمود الطحان، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، مكتبة المعارف، الرياض، ط"٢" ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

المزي"يوسف بن الزكي عبد الرحمن"، تهذيب الكمال، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط"١" ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

مسلم بن الحجاج، كتاب التمييز، ت: محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض، الرياض، د.ط

مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.

المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد، ت: محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.

المليباري"حمزة عبد الله"، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، دار ابن حزم، بيروت، ط"٢" ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

المليباري"حمزة عبد الله"، الحديث المعلول، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

المليباري"حمزة عبد الله"، عبقرية مسلم في ترتيب أحاديث الصحيح، دار ابن حزم، بيروت، ط"١" ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

المناوي "عبد الرؤوف المناوي"، فيض القدير، المكتبة التجارية، مصر، ط"١" ١٣٥٦هـ.

النسائي"أحمد بن شعيب"، الضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط"١" ١٣٩٦هـ.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وريكات"عبد الكريم"، الوهم في روايات مختلفي الأمصار، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط"١" ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠م.

يعقوب بن شيبة، مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ت: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، د.ط.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

Abstract

Thesis Title: "Critic Verification of Narrated "Hadith" the: Applied Study"

Prepared by: Najah . M . Al-azzam

Supervised py: Muammad. Al- Omary

This study aims at revealing an important aid from the aids of Hadith Critics which are being used in the judgement upon the narrators, and the effect of this aid on the fields of "contest and modification "Science and the Science of "Reasons".

This aid concerns with examining the narrated hadith through tracing and investigating them, then contemplating them, examining them meditatively, and showing them to the trust worthies' Hadith.After all, coming up with a final judgement upon the narrated Hadith either correct or weak, and upon the narrators either contested or modified.

The importance of this study comes from its connection between two types of Hadith Sciences; the science of contest and modification and the Science of reasons. More over, this study reveals the early interest of Hadith Critics in the process of Hadith Criticism "The narrators as well as their narrated Hadith" which goes with Hadith narration in all stages from the beginning till it becomes stable –as noticed– in different books of narration and knowledge .

This study indicates that the issues of correction, development, and weakening of the narrated Hadith are not obtainable for any researcher, but the researcher should have the stability and the complete knowledge of the narrators' conditions and their narrated Hadith, so he can reach ultimately the right judgement upon their narrated Hadith.

The Inductive method has been followed in this study, which is represented in the induction of the texts which have been collected and selected from many sources and references: "the public interpretation books, trust worthies books, weak –minded books, specialized interpretation books and the Inquiry and

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

© Arabic Digital Library Yarmouk University

questions books". It is also natural that this study relies on the analytic and deductive method which is represented in exposing the narrated Hadith from their Suspects, then studying them critically showing by that the method of Hadith Critics in making the judgement upon the narrators through examining their narrated Hadith.

This study consists of five chapters and conclusion The First Chapter includes defining the Critic, specifying his conditions and qualifications concerning Hadith, and the criticism tools that he needs in the judgement process upon the narrators and their narrated Hadith, The first chapter also includes the stages of Hadith critical morement and the effect of Hadith critics' knowledge on their judgements upon the narrators and their narrated Hadith.
In the second chapter, the study tackles the concept of "Hadith Examination" and its relation with other idioms such as consideration, contemplation and inspection. Moreover, the study tackles the beginning of this concept, the stages of its development, and the nature of its use between the modernizers and the scholars. In the third chapter, the study explains the supporting aids to the examination process: (memorization, writing and consultation).
It also details the examination methods being used by modernizers which are represented in (tracing and investigation), (opposition and comparison), (contemplation and inspection), and finally making the judgement upon the narrated Hadith and narrator.

In the fourth chapter which is the practical part, the study clarifies the idioms of Hadith Examination and their implementations towards Hadith critics such as: searching, deep penetration, and inspection, or the shared eneralizations such as: examining, tracing, contemplation and consideration.
In fifth chapter which is the last, the study shows the consequential effects on Hadith Examination in the fields of "contest and modification" science and the "reasons" science. The brightest effects are: specifying the narrator's competence and his capacity for narration, showing the narrator's approval to

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

other trust worthy narrators or his singularity and disagreement to them in the aspects of narration, specialization in narration and its effect on the judgement upon the narrator, righteousness of the narrator or his recklessness in narration and lastly knowing the classes of the narrators' companions.

Key Word

"Investigation, Opposition And Contrast, Correction And Weakening Of The Narrated Hadite, Trustworthiness And Contest Of Hadite Narrators"

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

© Arabic Digital Library - Yarmouk University